حاشیه وجیه الدین علوی
بر شرح ملا جامی قلمی

۳۸۷ ع

حاشیة على الشرح الجامي

PRESERVATIV[illegible] LEATHER
AP[illegible]LIED
On 2/9/78

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة على خير خلقه محمد وآله وصحبه اجمعين

ذا الحمد لوليه والصلوة على نبيه اختلف عباراتهم في تعريف الحمد

فقال بعضهم هو الثناء بالجميل على جهة التعظيم وقال بعضهم هو الوصف

بالجميل على جهة التعظيم وقال بعضهم هو اظهار الكمال

ويعلم من جميع ذالك ان الحمد مصدر معروف

هو فعل الحامد وكذا لفظ الحديث منه مشعر بذالك

واهو كل امر ذي بال لم يبدأ بالحمد فهو اقطع واما

كون الحمد مصدرا مجهولا فهو لا يكون معنى مغايرا

للمصدر المعروف اذ لا فرق بين ان يقال

حمدت زيدا وحمد زيد فلا يلايم ابدا ر وجه آخر لا يقال المراد
بكون المصدر مجهولا كونه محمودا الا انا نقول بابا ه لفظ الحديث لانه لا الا
الا بيدا ر به وكذا حاصل المصدر ليس معنى مغايرا للمصدر المعروف
لان المراد به المحمودية من حيث انه الحمد به فيؤل الى المصدر المعروف
فلا يصلح الشبه لا بدا ر وجه اخر فتامل واللام للجنس او الاستغراق
اى كل حمد من الازل الى الابد سواء كان حامده ذات الله تعالى
او غيره وسواء كان بازاء فعل الله او فعل غيره ثابت لله تعالى وحده
راجع اليه باعتبار التخليق والاقدار على اختلاف مذهبي اهل
السنة والجماعة والمعتزلة وانما قال لوليه ولم يقل لله للاشعار
بانه ينبغي ان يحمد لمن يحب عليه الحمد لا لمن لا يليق الى الحمد
يكون وجود الحمد وعدمه عنده سواء لبراءة حق حمده
رضاه او للاشعار بانه ولى امر لا يحتاج في جميع ما يتوقف
هو عليه من الحامد والمحمود به والمحمود عليه الى الغير

وينصرف مثلى الى انثى وكتفاف محمله بعضها الكمال من

بعض كحمد الله تعالى ذاته وحمد اوليائه واصفيائه وحمد عوام الناس الوهاب

المجيب وكل من ولي امر واحد فهو وليه كذا في الصحاح والقاموس

وانما قال على نبيه ولم يقل على رسوله اقتداء بالكتاب العزيز واستحضارا

لحق الانبيار قال الله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها

الذين امنوا صلوا عليه [illegible] الغاية انما نسب الى المصنف دون

المصاحف في ان الغاية اذ لم يتعرف [illegible] الاول هو ما له

قال في التسهيل وشرح العلي وحرف الا جل با اي النسبة صدر

المضاف ان يعرف الاول بالثاني لتحققه كابن الزبير وابن عمر بيان

فعول زبير وعمر او صدرا كابي بكر رض اي حفص اي لا بكر

والا حفص فعول البكر وحفص وان لا يعرف بالثاني لا تحققا ولا تقديرا

مجد وعجزه وبنت صدره مثل امرء القيس فعول الاول لانه لم

يعرف صدره بعجزه اذ لم ينسب له اضافة قبل استعماله

علما لانه لهذا الجمع قبل الا ولما ترك الجمع لانه لا قائل

[illegible]

منه الأطراح الهوس عن المساواة ويمكن ان يقال انما ٣
كان الاولى تركه لو يحصل المساوات بينهما بتركه ولا
يشترط المساوات في الغرض ولم يذكروا او توسيعا كالعلة
الغائية للشيء كما ينسب الى العلة الفاعلية كالرسالة الشمسية تنسب
الى شمس الدين تنسب الى العلة الغائية بل الى الكل ما بينه وبين
المنسوب نوع تعلق والولد ليس علة حقيقة واما العلة الغائية
حقيقة لعلمه فلذلك قال كالعلة الغائية وذلك لان العلة الغائية
يجب ان يكون متاخرا في الوجود والولد ليس كذلك واى تاخر
في الوجود لعلمه وما توفيقي الا بالله وانما قال ذلك اقتداء بالكتاب
العزيز واتباعا للنبي عليه الصلوات والسلام

وما ذكر ان الباء للاستعانة وان الالات والوسائل
غير مقصودة فمدفوع بان الوسائل قد يكون مقصودة كالانبياء
عليهم وسائط الى الله تعالى مع انها مقصودة ايضا ولذا يتم
الايمان فايهام كونه غير مقصودة مدفوع بقرينة ذكر ما هو المقصد بهم
الاقصى والمطلب الاعلى ولم تصدر رسالته هذه

بالحمد ايضا لنفسه جواب سؤال مقدر وهو انه لما كان ينبغي
ان يصدر بعد التسمية بالحمد لله اقتداء بالسلف وعملا بقوله
عليه الصلوة والسلام وهو كل امر ذي بال لم يبدأ
فيه بالحمد لله فهو اقطع فاجاب بانه لم يصدر ايضا
لنفسه تشحيذا الكتاب بتمامه حيث انه كتاب ليس ككتب الاخر
مصدرة بها على سنتها ولا يلزم من ذلك عدم الابتداء
مطلقا حتى يلزم ترك العمل بالحديث لجواز ان يبتدا
بالحمد من غير ان يجعله جزء من الكتاب ثم يشرع في المقصود
ويمكن ان يجاب بوجه اخر وهو انه تعالى لم يصدر بها
لنفسه تشحيذا الكتاب من حيث انه كتاب ليس ككتب السلف
حتى يصدر على سنتها وابتكاره في نفسه عظيم ان كان
نفيسة داريا لاشتماله على مباحث نفيسة لم تشتمل عليها كتب السلف
في كبعض مباحث الجامد وبعض مباحث الصفة وغيرهما فراعى
الجهتين فابتدأ بالبسملة المشتملة على الحمد ولم يبتدأ بالحمد
استقلالا كما هو السلف به فان قيل التحميد على العبادات

ورد

وترك العبادات من الخشوع شهوات النفس فكيف
يخضع النفس قيل ان النفس ربما تشتهي العبادات
ويكون حظها في مباشرة العبادات اكثر من تركها كما فيه — خطبة
من الاشتهار فيما بين الخلق وقبول الخلق وتمكين الحال
ان التحميد وانكان عبادة في نفسه الا انه من حيث ابتدائه به
غير مأمور به بل الشرك لان ابتداءه به تحقير له كالصلوة في — لعبادة
ارض الغير فانها من حيث انها صلوة حلال الا انه من حيث — عبادة
انه غصب حرام وكالتسمية على اكل الحرام فانه كفر وبهذا
توجيه غريب في شأن الغرابة وهو ان الظاهر لكن بهذا
اول كتب صنفنا فقد بادل سورة نزلت وهو اقرأ
حيث لم يبدأ بالحمد مطلقا اعم من ان يكون بعده او لا
لان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ كما نزلت ولم يبدء بالحمد ولا
بالبسم الله على ما رواه البخاري رحمه الله في صحيح فليتأمل مسوق
ويبدء سوق الكلمة والكلام يعني يبدء من عصمها اولا

اما بالحد او بالرسم ليتميز عند الطالب فيبحث عن احوالهما و تمييز العلم

قوله عنده الكلم افرادها اي افراد الكلام فظاهر لان زيدا مثلا جزء

من زيد قائم واما لان مفهومها جزء من مفهومه فلان الفرد اذا

كان كما في مفهومه يصير جزء الفرد خارجا عن حقيقته مع تشخصه

وخصوصيته والا فمفهوم الكلمة ليس جزءا من مفهوم الكلام لان المراد

بالكلمات الواقعة في تعريف الكلام اي ما يصدق عليه الكلمات بالاسناد

ما صدقا عليه لا مفهومهما اذ لا يصدق على مثل زيد قائم انه

يتضمن مفهوم لفظ وضع لمعنى مفرد قوله حيث الكلام مشتقان

من الكلم وهو الجرح يعني ان الكلمة بمعنى ما به الكلم وكذا الكلام بمعنى ذلك

المعنى مشتقان من الكلم لتاثير معانيهما في النفوس وتاثير النفس بهما

كما ان الجرح يؤثر في النفس للايلام ويتاثر النفس بالظاهر الفتح

حسبه بعض ما نقل في ذلك كذا في المهذب في الدول مصدر

و الباء للسببية في التنبيه على مطلق التاثير كالتعريف قوله وقد عبر

بعض الشعراء عن بعض تاثيرهما بالجرح اذ يعلم منه ان بعض تاثيرهما

احداث العلم لاجل تاثيرهما بالجرح اللسان لكن يصدر

عن اللسان

مفهومهما منه

الجرح منه

عن اللسان والكلام قال الرضي الكلام موضوع في الاصل مصدرا
على الصحيح اذ ليس على صيغة مصادر الافعال التي تعمل عمل المصدر
بل هو موضوع لجنس ما يتكلم به سواء كان كلمة على حرف او على اكثر او
كان اكثر من كلمة واحدة سواء كان مهملا او لا لكنه غلب استعمال المصدر
فقيل كلمة كلام كما عطية عطاء مع انه في الاصل لما يعطى والكلم بكسر
اللام جنس لا جمع كتمر وركب اذ الا انه لم يستعمل الا فوق الاثنين بخلاف تمر وركب
بدليل قوله تعالى اليه يصعد الكلم الطيب والضمير لو كان جمعا لوجب رده في
التصغير الى الواحد فيقال كليمة لانه جمع كثرة وجمع الكثرة يرد الى
الواحد بخلاف جمع القلة والضمير لو كان جمعا لما وقع تمييز النحو
خمسة عشر وقيل جمع لانه لا يقع الا على الثلث فصاعدا
والاية محمولة على حذف المضاف اي اليه يصعد
بعض الكلم الطيب اذ المصاعد الى الحضرة الالهية
انما هو المقبول لا كل كلمة وقوله بوقوعه تمييزا
النحو خمسة عشر ممنوع عند من ذهب الى انه جمع
بل يقال عنده في التمييز كلمة وفي التصغير كليمة قوله واللام
منافاة جواب سوال تقرير السوال ان الجنس
يشعر بالحقيقة من حيث هي مع قطع النظر عن الوحدة

جهملا
اسم
نقال خمسة عشر كلما
بمنع
و
بهذه

والافراد والوحدة تشعر بالفرد وبينهما منافاة وتقرير الجواب

ان الجنس اي الحقيقة قد يتصف بالوحدة اي الوحدة النوعي

والمراد بالوحدة الوحدة النوعي والمنافاة بين الحقيقة من

حيث هي وبين الواحد النوعي اي كونها واحدا نوعيا لان

المفيد قد يكون جنسا كالحيوان وقد يكون نوعا كالانسان

قوله ويمكن حملها على العهد الخارجي والمعهود هو نوع الكلمة

المذكورة على السنة النحاة اذ لا شرط في العهد الخارجي

ان يسبق ذكر المعهود بل اعم منه ومن ان يعلم بحسب المقام والكلمة

المذكورة على السنة النحاة معلوم بقرينة مقام ذكر مسائل النحو

وان المصطلح نحوي ولم يتعرض للاستغراق والعهد الذهني

لان كلا منهما لا يناسب مقام التعريف مع ان الذهني جهالة المحدود

قوله نقل من حرف النحاة ابتداء او بعد جعل بمعنى الملفوظ فعلى

يصح النقل على كلا الوجهين لان المناسبة معتبرة فيهما اما على الاول

ولان اللفظ المصطلح يشتمل على الرمي كالصوت على الذي

واما على الثاني فلكون المصطلح جزئيا له قوله اذ ليس من مقولة

الحرف والصوت يعني ان المنوي في زيد ضرب والضرب

ليس من جزئيات الحروف والصوت ولا يصدق عليه

اصلا اذ لم يوضع له لفظ حتى تكون حقيقية وانما عبر عنه بلفظ

هو انت واجروا عليه احكام اللفظ فكان لفظا حكما بمعنى

انهم حكموا انه بالاجراء احكام الالفاظ عليه مثل الاسناد عليه

لفظا

مثل

٦

مثل الاسناد والمسند اليه والابدال منه وتأكيده فقوله ولم يوضع له
لفظ عطف تفسير لقوله ليس من مقوله الحرف والصوت فالمنوي في حكم
دانه او اعتبر فيه وهو الذي عبر وكم عنه بهو وانت وليس بلفظ بل كلمة الملفوظ
الذي نوى هو فيه فيكون من مقوله الكيف فلا يتجه ما قيل انه لا ادري
انه من مقوله هو فان المنوي قد يكون من مقوله الواجب وقد يكون من مقوله الجسم
وقد يكون من مقوله العرض فقد اشتبه عليه الدال بالمدلول فان مقولتهما انما
هو من حيث الذات الذي هو من الكيف واما فاني لفظ ولم نعلم لفظي
على ما قال صاحب المفصل لفظ مع انه احصر منه لانه لم يقصد الوحدة
لانه وقع في جنس يشمل الحدود وعبر على الحركات الكلام فيه تجوز
فانه يفيد المطابقة بين المبتدأ والخبر واجب فلا وجه للعدول عنه قلنا المطابقة
غير لازمة لان المطابقة انما شرطهما اذا كان الخبر مشتقا مع ان اللفظة اسم
من اللفظ فرجح على اختيار اللفظ ولم يجز اختيار الابهام بناء على الوجه
قوله الوضع تخصيص شيء بشيء قيد الاول والثاني يخرج بلفظ يتعلق حوله
المعنى ولو وضع بعد على التقدير التجريد في نقض المعنى ويلايه تجاه ان اريد
تخصيص شيء بشيء جعل المعنى مخصوصا بالموضوع فيحتاج الى وضع اللفظ المراد
ولان اريد جعل اللفظ مخصوصا بالمعنى يخرج عنه المشترك ويمكن ان يقال

لان التخصيص يتعدى بالباء والالام [illegible]
بخلاف التعيين ١٢

لتعدد التخصيص وان كان في اللغة بالباء الداخلة في عبارة المصنف
على الذي حيث قالوا التخصيص الشيء بالشيء والمخصص له ولم يقولوا المخصص به
فيظهر التعلق بتقدير وضع على تقدير تخصيص شيء ابصر وانما اختار الثاني
للدفع المشترك لان كلا من الواضعين حيث اشتهر مخصوصا بالمعنى الذي
وضع بازائه واما جاز الاشتراك من جهة تعدد الاوضاع ولا يبعد
ان يقال المراد ما طلاق الالفاظ استعملها اهل اللسان في محاوراتهم
لانه المعتبر في الاطلاق والاشتباه لا يكون يتعين ضم ضميمة فان قلت
قد وضع بعض الكلمات [اه] هذا السؤال متعلق بالجواب عن السؤال الاول
وتقريره انه اذا كان المعنى قد يعين لفظا يتوجه الاشكال فان بعض
الكلمات المفردة قد وضع بازاء الالفاظ المركبة كلفظ الخبر الموضوع
بازاء زيد قائم فلا تكون موضوعا لمعنى مفرد فلا يصدق عليه حد
الكلمة وتقرير الجواب ان هذه الالفاظ المركبة وان كانت
بالقياس الى معانيها التي القصد منها وهو معنى زيد قائم فتلك
مركبة الا انها بالنسبة الى الفاظها الموضوعة بازائها مفردة اذ
لم يقصد بجزء من تلك الالفاظ دلالة على جزء من تلك الالفاظ المركبة
[…] فهناك مفهوم هو الموضوع له في الحقيقة فان الموضوع له

الفهم

ثم بيان ذلك ان خصوصية اللفظ ومعنى كون الوضع عاما والموضوع له خاصا
ان يلاحظ الواضع مفهوما كليا وبملاحظته يلاحظ يضع اللفظ بازاء كل
من الافراد بخصوصياتها كما يلاحظ مفهوم المتكلم الواحد وبملاحظته
يضع لفظ انا مثلا لكل واحد من افراد المتكلم بخصوصياتها قوله فانه
الصادق اي المعنى ما لا افراد والتركيب انما يكون بعد الوضع الذي هو مدلول
جزء اللفظ على جزء معناه بالوضع فيكون مجازا باعتبار ما يؤول نحو
اني اراني اعصر خمرا او حسبنا الى ان صيغة اسم وصيغة الماضي
وان كان موضوعا للسبق الحديث على زمان التكلم لكنه لا يخلو عن اشعار بعدم
احد الوصفين على الاخر لان احد المتقدمين يشعر بالتقدم الاخر اشعارا ما
ومثل هذا كاف للتنبيه وبهذا الاشعار كان الاشعار بالنفي القطعي بالحرف
في قوله تعالى ولا تخاطبني في الذين ظلموا حتى يكاد يشهد وان انهم من صار روا
محكوم عليهم بالاغراق ام لا وكما في اشارة النص المذكورة في اصول
الفقه مثل للفقراء المهاجرين فانه سيق لبيان كون المهاجرين مصرفا
للغنيمة وفيه اشارة الى زوال املاكهم الكائنة في ديارهم
بتمكن الكفار حيث عبر عنهم بالفقراء قوله وجه صحته لان
الوضع وان كان متقدما على الافراد بالذات يعني اي الافراد

يتوقف على الوضع ويحتاج اليه بحيث لا يحصل بدون الوضع
وهذا امر التعدد بالذات اللازم يقارن له بحسب الزمان يحصل في
لانه اذا وضع لمعنى مفرد يحصل الافراد بحسب اللزوم ليتأخر عنه ولم يصح
عن حد الكلمة بقيد الافراد لخروجها به فقد هذا الحد لعين وجامعه وجميع
او مجرى الظاهر لان الاعراب في آخر المركب على جزء لا يستحق الاعراب
فالمنون بالتنوين هو بعد حركة الاعراب على الجزء الاول ومع المثنى
او المجموع ان حذف الاعلال … الاعراب فانه مقام هو كان فلا اعراب
للمركب على الجزء الاول والاعراب في كل واحد واضرب الثاني هو الجزء
الثاني الذي يستحق للمجموع المركب منه ومن الجزء الاول ولا يخفى على
الفطن العارف بالغرض من النحو انه لو كان الامر بالعكس لكان انسب
وهو ان يجعل نحو عبد الله خارجا عن تعريف الكلمة ونحو الرجل
داخلا فيه وذلك لان الغرض من النحو معرفة احوال اللفظ من حيث
من الاعراب والبناء وان اللفظ مبني وان اللفظ معرب باعراب
واحد وان لفظ معرب باعرابين فلبيان ذلك قسم الالفاظ الى
كلمة وكلام ومركب ثالث فيناسب لهذا الغرض ان يجعل العوض خارجا
عن حد الكلمة وداخلا في حد غيره قوله بمفرد اي بمفرد تقييد الافراد …

قوله

أحدهما ما يكون إدراكه في تبع إدراك غيره والآخر مدرك يكون
إدراكه في تبع إدراك آخر بأن يجعل آلة لملاحظة غيره وذلك ما لا يتوجه
العقل إلا الغير في نفسه فالابتداء مثلاً إذا لاحظه العقل قصداً
بأن يوجه العقل إليه في نفسه كان معنى مستقلاً بالمفهومية ملحوظاً بالذات
لا يحتاج في مفهومه إلى متعلق وإن لم يعقل المتعلق إجمالاً حتى
يمكن جعله آلة في الذهن وهو بهذا الاعتبار معنى لفظ الابتداء
وإذا لاحظه من حيث إنه حالة بين السير والبصرة وذلك بأن يتوجه إلى
السير والبصرة بالذات بأنهما وقعا في أي شيء ولاحظ
الابتداء بأنه متعلق بهما بأن يكون الابتداء ابتداء السير من البصرة
ونشأ السير منها حالهما بأن يكون السير متصفاً بالابتداء والبصرة
متصفاً بالابتداء والبصرة متصفاً بالمبدائية كان معنى
غير مستقل ولا يمكن أن يحكم عليه أو به ولا يمكن أن يتعقل إلا بذكر متعلق يتعقل
مخصوص لأن حال المتعلق مخصوص فلا يدل عليه إلا بضم كلمة دالة
على معنى مخصوص بخلاف لفظ الابتداء فإنه موضوع لمعنى كلي مستقل
لا يتوقف تعقله على متعلق مخصوص ... لا بها الوضع ولأن المتعلقات

المخصوص الغرض من وضع تلك الاسماء اللازمة الاعتبار ولولا ذلك
لكان الغرض من وضع ذو الوصف من اسماء الاجناس يتم ذلك بانه من وضع
موقوف على التوقف على الخصوصيات تدبر على هذا فقس غيره
فلا حاجة اذا الى ذكره لا الى الاجاب فتم اصل المعنى الكلي يوفي ذلك
من موارد استعماله الاهم وامر الدلالة من ارادة بعض لا يسمى فرقا
بان الدلالة فهم المعنى من اللفظ سواء كان مرادا او لا بخلاف الارادة
فان معناها كون المعنى مرادا او مقصودا من اللفظ كلفظ العين
المشترك اذا اريد احد معانيه فانه يدل على جميع معانيه مع
انه لم يرد الا واحد معين منها ودخول حرف الجر لفظا او تقديرا
مختص بالاسم والاعلام بخلاف الاشتراك الموزون قوله الا
الفعل وضع لان يكون مسندا ابدا فلا هذا الاسهص دليل على اختصاص
الاسناد بالاسم لانه لا يدل على انتفاء الاسناد الى الحروف
اختصاص لوازمها من التعريف والتخصيص والتخفيف اما اختصاص
التعريف بالاسم فقد طال ارخى الكلام في اثباته الا انه
لا بد واما التخصيص فقد يقال انه جائز في الفعل ايضا كالتقييد بالحال
واما التخفيف

وأما التحقيق بحيث السويد والتنوين فلم أر من خواص الاسم
نحو سلام وزيد بسكون الميم وجر زيد فان الاول
لم يحتج مع عامله لحلاوة الكلام وليس الرابع في المعرب بل ليس الرابع في
المعرب اللفظي لو كان اسم مفعول اعرب الكلمة لا يجري اجزاء الاعراب عليه
الفعل كالمضروب اسم مفعول من ضربت زيدا مضروبا كان بالفعل
وظاهر لا يمكن انكاره اذا الاسماء المعدودة قبل التركيب لم يكن حال
الرابع مجرد الصلاحية لا يستحق الاعراب بعد التركيب مع انه لو كان يستحق الاعراب
هل يكفي في كون الاسم معربا او مع امر زائد فاعتبر العلامة ذلك وجعل تلك الاسماء معربة
لصلاحيتها لاستحقاقها الاعراب واعتبر المصنف رحمه الله مع ذلك حصول
الاستحقاق بالفعل وذلك بان يتلفظ الاعراب في كون الاسم معربا
فلم يعتبره احد لان كثيرا من الاسماء المعربة لم يوجد فيه الاعراب حيث لم يتلفظ
به مثل عصاي والقاضي وغيرهما ولا حاجة لوجود الاعراب لم يعتبر ولم يشترط
في كون الاسم معربا بالقياس الى غير الكلمة ولم يوجد الاعراب مع انها معربة
بوجود الصلاحية او الاستحقاق للاعراب فالبعض قد ذكروا ان الاعراب
في مثلها مقدر فاستحق الاعراب التقديري فمعنا الاعراب في الحقيقة هو الاعراب
اللفظي واما الاعراب التقديري فامر قدروه لحفظ قاعدتهم وذلك

انه قد تقرر ان ما سوى المبني من الاسماء معرب سواء وجد الاعراب فيه نحو عصا
تقديره كما قدر في العصا نحو عمر والجمع في مراد به فالمقصود
معرفة المعرب بحدا اذا كان الغرض من تدوين النحو معرفة اواخر الكلام باعتبار ما
يعلم سبع لقبه المعرب فالمقصود من معرفة هذا النوع من الكلمة وهو المعرب
اي نوع من جنس ما يختلف آخره في كلامهم فهو والمعرب مقدمة على معرفة
ان ما يختلف آخره لان معرفة السابق على معرفة مقصوده وغايته فلو
عرف المعرب بالنسبة للكلام بما سبع لقبه المعرب باختلاف الآخر يلزم تقدم
اختلاف الآخر وهو تقدم الشيء على نفسه الذي هو مآل الدور المشهور
بطلانه قوله ان يتبدل حرف بحرف حقيقة اه فالاول وهو ان يتبدل
حرف بحرف حقيقة سواء كان ملفوظا او مقدرا فيهما اذا كان
اي ملفوظا او مقدرا نحو جائني ابوك ورايت اباك ومررت بابيك
ونحو جاء الذي عن اي رايت ابا الحسن ومررت بابي الحسن مما حذف فيه
الحرف للقاء ساكن فان الاعراب بالحرف فيه مقدر وهذا ما يختلف
آخره تقديرا حقيقة والثاني وهو ان يتبدل حرف بحرف حكما
سواء كان ملفوظا او مقدرا نحو رايت مسلمين ومررت بمسلمين
ونحو رايت مسلمي البلد ومررت بمسلمي البلد فهذا اختلاف
آخر المعرب في الاول لفظا كما لا يخفى وفي الثاني حالة الجر عن الثاني

حالة النصب لكونها نائبة عن الكسرة وفي الثالث اختلف تقديرا حكما والثاني

هو لفظ مبنا [illegible] من سكون او حركة الى صفة اخرى عما اذا كان الاسم

بالحركات لفظا نحو جاءني زيد ورأيت زيدا ومررت بزيد وفيما

اذا كان الاعراب بالحركات تقديرا نحو هذه عصا واخذت عصا

واخذت بعصا والرابع وهو ان يتبدل صفة الى صفة اخرى حكما سواء

كان ملفوظا او مقدرا نحو رأيت احمد ومررت باحمد فانه اختلف

آخر المعرب فيه لفظا حكما لان الفتحة في حالة الجر عن الفتحة في حالة النصب

لكونها نائبة عن الكسرة ونحو رأيت حبلى ومررت بحبلى فانه اختلف

آخر المعرب فيه تقديرا حكما لما [illegible] فان قلت لا يصح الاختلاف

فحاصل السؤال ان الاختلاف والعامل لا يصح الا اذا لا يكون عامل عقيب عامل

وكذا الاختلاف آخر المعرب لا يصح الا اذا لا يكون معرب عقيب معرب

آخر واذا ركب بعض الاسماء المعدودة في العوامل ثم [illegible]

الاختلاف مع عامل ابتداء لا يختلف عامل بدون العامل

ابتداء ولا آخر المعرب بل اختلاف آخر الاسم مطلقا وحاصل

الجواب ان المعرب حكمي احدهما اختلاف والاعراب سبب الاختلاف

العوامل والثاني حدوث الاعراب بحصول العوامل في [illegible]

وكذا اختلاف آخر المعرب لا يصح الا اذا لا يكون عامل عقيب عامل

اصل الكلمة ولم يدخل فيه الآخر ولا في افراده يطلق على جميع
الطارئ عليه الآخر على هذا يلزم ان لا يكون حاصله بسبب جميع افراده
ولا مجرد وفيه ان الحاصل بالتحصيل لا يوجد في غيره لو وجد في
جميع افراده او بعضها كالضاحك بالفعل والضاحك بالقوة
والعامل والمقتضي من الاسباب البعيدة للاختلاف فان العامل
يوجب المقتضي وهو يوجب الاعراب واذا اوجب الاختلاف
بلا واسطة فيكون سببا قريبا للاختلاف فيها لكن الاختلاف وهذه الحركة
على آخر المعرب ليس من ان المعرب يدل من حيث انه فيه ان الباء يعني
[بحيث]
كان على الم في نحو جاءني على وسلم في الاصل على الم اصبحت
لما ان المتكلم فصل على في الاختلاف وهذه الحركة والكلام آخر المعرب اختلاف
[انه]
لان على بحمل موضع نفقه الكلام حيث انه معرب يدل حيث
بافتعال الباء مكانه بعامل فان الحركة انه مبني فيه انه لك
انه معرب بلفظه وحاله الجر ولكنه ان اريد ها المعنى انه
متعلقا الحد ولان اللام متعلق باختلاف وبيان لقائل الاختلاف
اي حصل للاختلاف وضع الاعراب ان الاعراب ما وقع به الاختلاف
في آخر المعرب للاختلاف ملك المعاني وذلك ان الحد يتم جمعا
ومنعا لانه كان جامعا بالعناية وعند الحقيقة جامعا مانعا

ولم يرد

ولم يجز أن يكون حرف لا يتعلق به أصلا وأن اللام متعلق بما مر في
إلا أنها هو امثالها اشارة الرضي والسعد في وضع الاعراب
الرفع والنصب والجر لتدل على الفاعلية والمفعولية والاضافة
بعد عارض التبعية لا يساوي ... وضع أصل الاعراب
يعني أن وضع نفس الاعراب الدال على نفس تلك المعاني لأنه لم أن يكن مختلفا أولا
ومع وضعه مختلفا في الصورة لا لأجل اختلاف تلك المعاني على أن يكون كهن
للبيان ... أصل الفعل فيكون معناه المعنى المقتضي لتلك المعاني الاعرابية
بمنزلة ... أو حكما ليشمل الحكم الظاهر والمحلي بأن في حكم ذلك الذي
في عداده وإذا كان الاضافة بعضها مصدر لم يجئ إلا في
باب المصدر وأما لم تقدر هيهنا خصص أو حكما كما في الفاعلية
والمفعولية لأن المضاف إليه لا يكون إلا خصوص لأنه مجرور في نحو مررت بزيد
وأما ما مر بزيد مضاف إليه عند المص وأما المجرور في نحو بحسبك درهم
فلما كان جره بواسطة حرف زائد غير معتد به لم يعد ملحقا بالمضاف
قوله إليه فأعطي النصب للفضلات تقليلا أو معادلة لأن الفضلات ... للثقل ثم
الفاعل لأن ثم على الأخص فكان المعطى الثقيل القليل

فاعطي الحفظ الكثير بكثير التحفظ او معا آله الذي يحفظ لسلام الكثير مما ذكرنا وكان
اعطي الكثير الكثير قوله اي الاسم المفرد الذي لم يكن مثنى ولا مجموعا فالمراد
بالمفرد ما يقابل التثنية والجمع لا ما يقابل المضاف فيشمل المضاف عن الخمسة
فانقلت فعلي هذا يكون الاسماء الستة المضافة لغير ياء المتكلم وكذا
والاسماء المفردة مع انها ليست معربة بالضمة والكسرة عن احد ثان
المراد بالمفرد المفرد من كل وجه فيخرج المثنى والمجموع وما الحق بهما وكذا الاسماء
الستة لكونها ملحقة بالمثنى لان معناها المثنى لا الا جمعا ونحوها
المنصرف على الحال والمصدر به اي جمعا ورفع رفعا والجار الظرف حال
قوله واحترز به المكسر عما بعد علم اي احترز به عن الجمع المكسر فان حكمه ليس
كذلك لما قد علم انه معرب بالحركات الثلاث فلا يرد بالقيد الاحتراز
من لا يعلم بان الذي لا يذكر في هذه الحكم قوله اجراء للفرع على
وتيرة الاصل فانقلت الجزئية اللازمة بعد لان الاصل
معرب بالحرف والفرع معرب بالحركة فيلزم الجزئية مكون اعراب الفرع
بالحركة محمولا ضرورة لعدم الحرف الصالح للاعراب في آخره بخلاف متحملة
الاصل حيث يوجد في آخره حرف العلة الصالح للاعراب لاقامتها
مقام الحركات قوله منقوصات واو به اي معتلات اللام
بالواو قوله اجوف واو اي معتل عينه بالواو قوله لانضمام ما قبلها

١٢

الا انه لا الاختلاف لان موضوعها لان يتوسل به الى الوصف
بالاسما الا سماس مشار لها ذو ماى يوصف الاجناس
لو سيلة بحو الانه فى الوصف الامر وانما احارووا
الاسما لسبعة ليبين ولما اختاروا الاسما على هذا العدد لان
لان الاصل فى الاعراب بالحروف المثنى وجمع المذكر السالم
وهذا اعرب كل منهما بالاعراب الثلثة فجعلوا فى مقابلة
الاعراب الاسما يعرب بالحروف تحقيقا للمناسبة وانما اختاروا
هذه الاسماء بخصوصها دون غيرها من الاسماء المحذوفة
الاواخر لان مد اخرها انها شابهة المثنى والمجموع
فى كون معانيها منبئة عن التعدد فان الاب يستلزم الابن
والاخ يستلزم الاخ والحم يستلزم الزوج لان الحم الزوج
المرأة واقرباؤها وابنها والهن يستلزم المكره بكسر
الراء فان الهن المنكره بفتح الراء يستلزم المنكره والفم المسكره
يستلزم ذا الفم وذو يستلزم المصاحب وما بينهما وجود

حرف من سنخ الكلمة يصلح للاعراب في اواخرها عند اضافة
لها لغير ياء المتكلم والعرب بحسب السماع فجعلت اعرابها
للتحقق بخلاف ساير الاسماء المحذوفة الاواخر كيد ودم
فانه لم يوجد بسبب فيهما حرف يصلح للاعراب حتى
اعرب وانما قيد بذلك المقصود من هذا الكلام
فايدة التقييد بكونه مضافا الى مضمر واحج فيه فايدة
انه لم العكس من حمل الاصل للاصل والفرع للفرع فرتب على ذلك
بقوله ولذلك قيد كون اعرابها بالحرف بكونه مضافا الى مضمر
فلا استدراك كما قيل وانما لزم الاستدراك لو لم يدرج فيه فائدة
عدم الانعكاس والاصح اطلاق غير يد على نفس
والضمير لازم ان يكون غير يد صحيح العكس ولما كان التعدد
انواع الاعراب الا ان يقدم اللفظي لظهور دلالته على
المعاني المقصودة للاعراب الا انه قدم التقديري لانه اقل
والاقل يقدم لتفرغ الذهن للاكثر من اللفظ واجاب

بانه

١٣

عدم بنائه للكثرة ونعذر احاطته حينئذ واللفظي فيما عداه
قوله مع تعذر الاعراب للاستثقال اي اراد بالمقصود من
اراد بالمثال المسمى لعذر اراد مثالا خاصا بيان ان يقدر
الاعراب للاستثقال كما يكون في الاعراب بالحركة يكون في الاعراب
بالحروف قوله فلم يبق علامة الرفع يعني ان الفاعل حين الواو
في حقه ولا يكون الواو واوا فلم يبق علامة الرفع التي
هو الواو بخصوصه بخلاف الادغام فانه لا يخرج الياء عن حقيقته
فان الياء المدغم فيها الضمير علامة النصب والجر التي هو الياء
قوله والعدول في عصفور على الفعلين عن الواو الى ثم لحرد
المي وظ على الوزن اذ لا ترتيب ولا تراخي ههنا في
الزمان ولا في الرتبة قوله ولو جعل الالف فاعلا بقول
زايد والمعنى والحال والنون حالكونه مصغرا بان الالف
قبل الصافه بان زادت بالكلم الالف ثم النون المزيدتان

قوله قول تفرس لا يحصى القول الصحيح القول بما
هو قريب يحصى نفس الامر والقول الفرس القول
بما هو قريب من ذلك فقال البعض انها تسعة
عين المذكورة في المتن وقال بعضهم اثنان الحكاية
والتركيب واما الحكاية فهو وزن الفعل مع الوصف
نحو اعلم واجهل او مع العلمية نحو يزيد ويشكر حال امتناع
الصرف فيهما بطريق حكاية الفعلية يعني كما لا يدخل عليهما
الكسر والتنوين قبل نقلهما الى العلمية الى الاسمية كذلك
لم يدخل عليهما بعد النقل واما التركيب ففي التوابع كتركيب
التأنيث بالتاء الظاهرة او المقدرة او بالالف
[illegible] واما تركيب التأنيث مع العلمية او تركيب
[illegible] التأنيث مع الاسم وتركيب العدل [illegible]

ام

فان سمي بمركب علمان بعد من اللذين الواضع قصد التسمية بعامل
فعدل عن حروف الانس بالصف لا عمر و في نحو ثلث فانه يراد
ثلثة ثلثة وتركيب الجمع فانه سمي بجمعهن وتركيب الاسمي في
نحو بعلبك وتركيب الالف والنون اما مع العلمية او مع الوصف
وتركيب العجمة حسب اما بتركها مع العجمة والعدل او تركيبها مع
العلمية وقال بعضهم انها عشرة وزاد شبه الف التانيث كما في
اذا سمي به وقال بعضهم انها احد عشر وزاد مراعاة
الاصل في نحو احمر اذا نكر بعد العلمية وقال بعضهم انها
ثلثة عشر وزاد نيابة لزوم التانيث ولزوم الجمع
لكن القول بان العلل تسع يعرفها الا ما هو الصواب
والعدد للذين القول الثاني قد رسم على ان الحكاية فلان ما ذكره
في الحكاية الا سواك نحو احمر وافعل واما على التركيب فلان

١٢٥

ما ذكره مع التركيب ليس بمركب لان التركيب المعتبر في مع
المعرفة هو تركيب الكلمات وما ذكره ليس كذلك وتارة في
نحو بعلبك والكلام صحيح الا انه ليس بصحيح وحينئذ جعل مجرد
التركيب سببا لمنع الصرف والا لكان غير منصرف في
حالة التنكير والقول الثاني لا يقال والرابع والخامس قد رد
علم بان شرط الشيء منحصر في السبب وداخل في
اعداده ومراعاة الاتحاد في نحو بحر متنزع في
الوصف ولزوم التانيث داخل في التانيث لان
لزوم التانيث صفة لوصف الشيء بنحو احد وكذا
لزوم الجمع داخل في الجمع قوله في ايراد بحث
مثال العموم بعض ايراد بحث اللغو هو ما ثبت معه
مثال الخصوص بعض طلحة دون غيره من المعارف الشارح
قسيم التانيث قوله والاثر المرتب على الشارح الى

بحث

معنى الحكم لان حكم الشي هو الاثر الثابت المرتب عليه قوله افتقاره ١٥
الى الفاعل والمصدر الذي اصل او هو علامة التمكن او الانصراف قوله
لان العدل فرع المعدول عنه كذا في الشروح وفيه بحث
لان المراد على هذا من العدل الاسم المعدول
لا المصدر فيكون التي عاملا وموثرا فرعه ويمكن ان يجاب
بان المراد المعدول من حيث انه معدول موثر
ومن حيث الذات موثر فيه قوله والوصف فرع الموصوف
لان المراد بالوصف كون اللفظ دالا على ذات
باعتبار معنى هو المقصود وهو فرع على كونه دالا
على مجرد الذات قوله لانك تقول رجل ثم تقول
الرجل اي المعرف باللام العهدية بل المعرف
باللام العهدية التي سبق ذكره معهود ذكرا بخلاف
بقية المعارف كالمضمر والموصول ونحوهما اذ لا تنكير
هناك اصلا اللهم الا ان يقال المراد ان الاصل
ان يوقف الشي اولا على وجه العموم ثم على
وجه الخصوص اي الى الخصوص قوله او لا يمنع اطلاقا

والجمع فرع الواحد والتركيب فرع الافراد هو ناظر بهما
في الواحد والمفرد قوله لا يسع اطلاقا للملزوم واراد
اللازم هو تمام ما ساوى الوجوب كما في صورة الشعر والجواز
كما في الكتابة قوله وهذا امر لا بد منه ومعناه
اللغوي والمعنى يكون حكم في المنصرف ويعبر بان يجر وينون
فلا يرد ما قيل انه خالف المتقدمين في حد غير المنصرف
ووافقهم هنا حيث اطلق الصرف على وجود الجر والتنوين
دون اعتبار العلمية قوله صبت على مصائب فالمصائب
مما لها عشيئة البنا وقالت فاطمة رضي الله عنها واوله ماذا
على من شم تربة احمد ان لا يشم مدى الزمان غواليا
والمعنى انه يلزم ليس للغواشي وضعه على من شم تربته
في الليل جعله عليه ازمان عالم للاستغناء عنه من شم تربة صلى
الله عليه وسلم صبت على مصائب لو انها صبت على الايام
على الذبذب ..... لكان المصائب مثل ذلك الذي يشفق العمل
مصيبة تغيرت صرن لياليا ولكن يقع فيه نفاق بخصوص
السلامة في الكلام وهو اسقاط السماع ان كان مثله مصائب
ومفاعلس .... المجموع المصروف الذي .... لا الكتب
والظاهر انه مثال للجمع
للتكلف فانه المقصود

~~وبهذا ظهر اندفاع ما قيل~~

16

فان المقصود بالتمثيل وان اعلالا وسعرا انما ذكر الان الاصل وللتنبيه لا يحصل بدون ذكر

بابنا بشه فحمل الاول على الكلمه يعد انا بيت آخر لقوتها باللزوم سما الوضع قوله

قوله

فوا ۱۶ دحل

مصدر مبني للمفعول اي كون الاسم معدولا ات زه الا دفع ما يقال ان العدل

معنى ولا يصح حمله على علم ولا يصح بعد بيه فوقه الدفع ان العدل مصدر

مبني للمفعول وان المراد حاصل المصدر وهو معدول الكلمه بخلاف نفس

المصدر فانه يجوز العامل اتما مر وكذا الكلام في المخرج وحاصل

المصدر فيصح الحمل بان يقال كيفيه العدل هي كيفيه الخروج عن

صيغة الاصليه الى صيغة اخرى بخلاف ما اذا كان الخروج نفس

الحال حينئذ

المصدر فانه لا يصح اذ لا يصح ان يقال عدل كرده شدن بيرون

شدن كه معدول اي كونه مخرجا بان يلحا حاصل وتنبيه على ان

المخرج والاخراج مراد بهما واحد الا انه رد على انه اذا كان

المراد بهما حاصل المصدر فلا حاجه الى حمل العدل

مصدر المجهول اذ لا يصح ان يقال كيفيه العدل هي كيفيه الخروج

قوله الى صورته اراد بيان معنى النسبه بمعنى ان

صيغتها صورته منسوبه الى الاصل والفاعل بان نقضها

كلمة بلسه مثلا فان القاعدة وهي ان ما يكون في معنى التكرار
يكون مكررا لفظا اي يكون تلفظه بلفظه لكن لا على هذا الهيئة
والصورة قوله لا نحو ان صيغة المصدر ليست صيغة المفعول
ضرورة ان صيغة ضربا مثلا ليست صيغة ضارب في الاصل
لتغاير معناهما بالحلاوة وتلفظه فان صيغة وصيغة مثلث
في الاصل لاتحادهما معنى قوله وان المتبادر من خروج
عن صيغة الاصلية اي يكون اما في بابه لان الخروج لما
اعتبر في الصيغة فالظاهر ان ما في
على ما هو عليه قوله اي مغايرة للاولى
اذ لو لم يكن مغايرة لم يتحقق الخروج عن الصيغة

صح

صح

الخروج عن الصيغة قوله ولا يبعد ان يعتبر مغايرتهما الخ كثلث فانها
ليست بداخلة قاعدة كاس لخرجت عن المغيرات القياسية نحو كال
وقوله فان كلا منهما داخل تحت القاعدة اما الاول فظاهر
واما الثاني فلان ماضي يفعل بضم العين على فعل بفتحها قوله
واما المغيرات الخ جواب سوال وهو ان يقال ان المغيرات
الشاذة كاقوس وانيب يفترق عما هو القياس فيها كاقواس
وانياب على ما عرف ان الاجوف واويا كان او يائيا لا يجمع
على افعل وتقرير الجواب انا لا نسلم ان صيغة الاصلية انياب
واقواس وانهما خارجتان عنهما بل انما جمعا على اقواس
وانيب ابتداء من غير ان يعتبر جمعهما اولا على اقواس وانياب
ثم عدل عنهما الى اقوس وانيب بخلاف نحو ثلث فانه
اعتبر فيها اولا ثلثة ثلثة ثم عدل عنه الى ثلث وقال بعض
الشارحين قد جوز بعضهم تعريف الشي بما هو اعم منه نحو
تعريف الانسان بالحيوان فقط اذ قد يكون المقصود تمييز الشي
عن بعض ما عداه ولا باس بدخول ما ليس بالمحدود في التعريف
ففي بعض تلك الامثلة يوجد دليل على منع الصرف
على وجود الاصل المعدول عنه هذا اعتراض على القوم حاصله
ان الدلائل التي ذكروا على العدل المحقق انما تدل على وجود
الاصل لا على الخروج وذلك ان الدليل في مثل ثلث ومثلث
مثلا ان المعنى اذا كان مكررا يكون اللفظ مكررا ولا يدل على
الخروج عنه كما ان الدليل في المغيرات الشاذة يدل على ان اصلها
المجموع القياسية ولا يدل على اخراجها عن المجموع القياسية

نحت

قدماء المنطقين

ومن علم عن هذه الدلايل ويمكن ان يجاب عنه بانه

كلام القوم ان المعنى ان كان مكررا فلابد ان يكون بنفس

لفظ ذلك المعنى مكررا حتى يكون التكرار معتبرا في نفس

ذلك اللفظ وذلك لا يتحقق بدون اخراجه تغيير

عن اصله فالدليل يدل على اخراجه ايضا كما ذكره القوم ولو

اعتبر التكرار في مجرد اصله لا يكون لفظ المعنى المكرر مكررا بل

اصله ~~لا يكون لفظ المعنى المكرر مكررا بل المعدول~~ عن اصلها الا

انه لم يعد من المعدول لان اوزان العدل منهوتة محصورة استقراء

فليست هي منها فمن ان العدل المنهوب متحمل على الزوايد

دونه العدل كذا قال بعض الشارحين الحواشي الهندية

فصح كلام القوم ولا يتوجه عليه ما ذكره من الاشكال وكذا الكلام

في احاد ومثنى الى رباع ومربع يعني ان هذه الالفاظ الثمانية

المعدولة متفق عليه على سماعها وظاهر كلام المصنف في الشرح

اصح التوليني فيما وراء هاانه لم يثبت وقال ابن مالك في شرح

الكافية روى فيها عن بعض العرب خماس ومحمس وعشار ومعشر وظاهر

كلامه في التسهيل انه قد سمع خماس ايضا وقال الشيخ ابو حيان

الصحيح ان البناء يطرد سموعا من واحد الى عشر حكى البناء

ابو عمرو الشيباني وحكى ابو حاتم وابو [illegible] احادا الى

عشار حفظ حجة على من لم يحفظ فلذلك قال في الشرح

والصواب ان محسبها كذا في شرح الالفية لابن قاسم ووجه

قوله الى رباع ومربع لانهم انما اكتفوا الغاية في مقام تعداد

الاستفادة ولا تعداد ههنا اذ لم يسمع الارباع ومربع لان

ثلاث و

ثلث ومثلث قد سبق بيان حاله لاعتبارها فيما وضعا له لان
المعنى الموضوع له هو الذات المتصفة بالثلثة لا مجرد العدد
فقال بعضهم هو معدول عما فيه اللام الخ اعترض على الاول بانه
لو كان معدولا عن الاخر لوجب ان يكون معرفة فاجيب بانه معدول
لفظا ومعنى اي معدول عن التعريف الى التنكير وعلى الثاني بانه لو كان
معدولا عن اخر من يلزم انه لا يطابق لمن هو له لان اسم التفضيل
اذا استعمل بمن ظاهرة او مقدرة لا يجوز مطابقته لمن هو له
اجيب بانا لا نسلم انه يستعمل بمن لان استعماله بمن باعتبار معنى
التفضيل وقد الغي وصار بمعنى المغاير وانما لم يذهب بتيل
هذا الوجه ضعيف لان قاعدتهم في تقدير الاضافة في الكلام
لا في فرضها في الاصل وبينهما بون والوجه انه جاءني الرجل
بالرجل الاخر وجاءني رجل برجل اخر لو فرض التفضيل لم يكن للتفضيل
عليه الا ما ذكره اولا ولا يتصور التفضيل على ما ذكر اولا بالا
ضافة فيراعى المناسبة بين الحال والاصل وحكم بانه معدول
عن احد الصورتين ويمكن ان يقال ان قاعدتهم في فرض الاضافة
في الاصل وذلك لانهم قالوا قبل اذا لم يبنوا المضاف اليه يكون
معربا كقول الشاعر / فساغ لي الشراب وكنت قبلا اكاد اغص بالماء
القراة مع انه ... اصله الاضافة لان الكلام في الظرف المقطوعة
عن الاضافة وان ما ذكره من الدليل مبني على ان الاستعمال
في الاسم هكذا وهو حيز المنع اذ يجوز ان يتغير الاستعمال
الا غب كان في حين التفضيل لان معنى التفضيل قد الغي بالكلية
وصار اللفظ بمعنى غير فيجوز ان لا يكون التركيب جاز برجل

ورجل اخر بل جاء الرجل باخر الناس اي باشد تأخرا ويكون من
حليتهم و وقياس فعلاء افعل اتفقوا على ان جمعاء مؤنث اجمع
لكنهم اختلفوا في أنه اسم وصفة فقيل اسم كصحراء وقياس جمعه
في التكسير فعالي كصحاري وفي الصحيح فعلاوات فاصلها جماعي
او جمعاوات وقيل صفة وقياس جمع فعلى كحمراء وحمر فاصلها جمع
واعترض على الاول بانه جمعاء لو كان اسما لكان اجمع ايضا
كذلك فجمعه اذن على اجمعون شاذ اذ لا يجمع بالواو والنون
الا العلم والوصف على ما سيجي في باب الجمع وعلى الثاني بانه
لو كان صفة من باب احمر حمراء لما صح جمعه بالواو والنون لان افعل
فعلاء لا يجمع بهما بل يجمع على فعل كحمر و والاخر صفة الا انه
ان صارت بالغلبة في بابه التاكيد اسما وذلك لان معناه في الاصل
التأخر ثم انمحى عنه ذلك المعنى وصار بمعنى الجمع و وعلى ما
ذكرنا لا يرد الجموع الشاذة اي على ما ذكرنا من اعتبار الاخراج
في العدل لا يرد الجمع الشاذة اذ لم يعتبر فيها كاقمر وكاينب
واقوس اذ لم يعتبر اخراجهما عما هو القياس بينهما كالانياب
والاقواس كيف نعتبر اخراجهما والحال انه لو اعتبر جمعها
اولا لم يعتبر اخراجهما الى اينب واقوس فلا تتوقف في
هذه الجمعة اذ لا تتحدد في المعدولات كما ... بان يقال كل
ما كان كذا فانه معدول كذا فيكون هذه المعدولة اعني انيبا
واقوسا على خلاف تلك القاعدة فيكون شاذا قال ثم انه
حقق ان الاخراج عن الاصل المحقق والمقدر في المعدول
تفرع عليه عدم ورود الجموع الشاذة فهذا بناء على التحقيق
وما سبق

اولا

... ...

وماسبق مجرد منع ودفع للايراد فلا يلزم التكرار كما قيل
ولم يوجد فيها سبب سوى العلمية اما انتفاء الوصف والتانيث
فلكونهما علمين للمذكر ولتضاد الوصف والعلمية والتذكير
التانيث واما انتفاء العجمة وغيره فلكونهما عربيتين ولكون
كل منهما مفردة ومنصرفة وليس فيهما الف ونون مزيدتان
وليساعلى وزن الفعل اذ لم يجئ الفعل على هذا الوزن قوله
من غير ذوات الراء انما قيد به لان ذوات الراء بمنعه بالاتفاق
ومنع الصرف نوع الاعراب فلا يكون امثلة لعين المنصرف وانما
كان ذوات الراء مبنية لان الراء يقتضيها في الامالة التي هي
المطلوب عندهم وشرط الامالة ان يكون قبل الالف او بعده
كسرة وليس ههنا قبل الالف كسرة فلا بد ان يبنى لتحقق الكسرة
بعده قوله ليحصل بسبب البناء لانه يكون مشابها لنزال في الوزن
في العدل ولهذا قال ذكر باب قطام الخ قال صاحب المتوسط
انا وجدت نسخة بهذا الكتاب مقروءة على المصنف ولم يكن فيها
نقطة قطام مثال الى قوله منها فقال حذفها المصنف عند قراءة
بعض المتعلمين عليه لعدم مطابقتها المقصود وهو كون الاسم اما
به لان الوصف يطلق على معنيين احدهما تابع يدل على معنى
في متبوعها والثاني كونه الاسم الخ والمعتبر في باب منع الصرف
هو الثاني والتي هي المحكي فيل فالذكورة ايضا ويمكن ان يقال
المعتبر في مفهوم الصفات من حيث هي ما خذ الاشتقاق
لا الذكورة والانوثة فانهما خارجتان عن مفهوم الصفة من حيث
هي موصوفة بالاربعة قبل الصواب تتصغر ويمكن ان يقال

قد اشتهر اطلاق الموصوف على من قام به المعنى يعني فمن شانه
ان يوصف سواء وصف احد اولا فمآل كونه موصوفا او متصفا
واحد فيصح اطلاق كل منهما وايضا السبب هو الوصف واثبت
هنا الوصف العارضي ولهذا قال وههنا معنى وصفي عرضي
فناسب ان يقول موصوفة لا متصفة قوله سواء كان يتبت
على الوصفية او زالت فالاول كاحمر والثاني كاسود للحية
ومعنى الغلبة اختصاص بعض افراده يعني معنى الغلبة ان
يكون عاما في اشياء ثم يختص بكثرة الاستعمال في احدها بحيث يفهم منه
ما اختص به بحيث لا يحتاج في الدلالة عليه الى قرينة بخلاف
سائرها كان دالا عليه كابن عباس قوله اسود قيل اي صرف
اسود وامتنع من الصرف اراد ان قول المص وامتنع اسود
يحتمل معنيين احدهما امتنع صرفه وهو الذي ذكره وثانيهما
امتنع عن الصرف اسود وهو الذي ذكره الشارح فلا يرد ما
قيل العجب من فحش من قال قوله فامتنع اسود اي صرف
اسود اي امتنع اسود من الصرف لم يخص ان الشارح افاد
الثاني فانها لم تقصد بها المعاني الاصلية مطلقا لا في الاصل
ولا في الحال فانها وان كانت في نفسها جنسية واجدل
طائر ذا قوة واخيل طائر ذا خيلان الا انك اذا قلت فلك
لفتت اجدلا فمعناه هذا الجنس من الطير من غير ان تقصد
معنى القوة كما تقول رايت قمرا لا تقصد منه معنى الوضع والشدة
فان كان في نفسه اقوى من الصقر ولم تعدله بالتاء لاشتراكها
في كونها بالتاء فلا يحصل التقابل بالتقييد بقوله بالتاء وذلك

ان المعنى

ان المعنى ما يكون التاء فيه مقدرا سواء كان حقيقيا كهند وزينب ٢٠
او غير حقيقي كشمس وحلب والمراد بتاء التانيث تاء زائدة في اخر
الاسم مفتوحا ما قبلها ينقلب في الوقف هاء فنحو اخت وبنت
ليس مونثا بالتاء بدل من اللام فلو سمي كان حكمه حكم المونث
المعنوي والظاهر انه يقال ان المراد بالتاء ما كان لفظا وان الشارح
اطلق المراد بقوله اللفظي بقرينة مقابلته بالمعنوي و التانيث اللفظي
يكتفي فيه باللفظي لتقابل بالمعنوي لا تقراده بشرط اخر في حق
التحتم كما في الرضي و فانه لا شرط له يعني انه يتحتم التانيث بلا شرط
للزوم الالف وصفا كذا قام مقام سببين و ليحصل التانيث
للكلمة اي بالعلمية المذكورة لكن علما لكان في معرض الزوال فيكون
معدوما من وجه ولا بد لمنع الاسم عن اصله الذي هو الصرف
من دليل اقوى وهو التانيث من كل وجه فيشترط العلمية
التي توجب لزوم التانيث ليتحقق التانيث من كل وجه و
نقل الامكان انما قيد به لان الاعلام قد تغير كما في الترخيم
وكما في ادخال اللام للمح معنى الوصفية والمصدر كالفضل
والحارث و لانه العلمية وضع بان يكون حروف وصفت
الكلمة عليها لا ينفك عن الكلمة فالتاء بهذا الوضع لا ينفك
عن الكلمة فيكون لازمة فيقول التاء انها في الجنس ليس موضوعا
مع التاء فاذا سميت به نفد وضعته وضعا ثانيا فصار التاء
كلام الكلمة في هذا الوضع و كما اشار اليه بقوله وشرط تحتم
تاثيره اشار بذلك الى ان العلمية في المعنوي شرط الجواز وانه
الوجوب امر زائد على الجواز فلا بد من اشتراط امر اخر على

شرط الجواز وهو العلمية و لا يخرج الكلمة بنقل احد الامور الثلثة

الخ القوم اعتبروا نقل السببين في غير المنصرف يدل على تنصيص

كتب النحو فجعلوا منه الجر والتنوين ليطابق زيادة الثقل ولعل

وجهه تنزيل الثقل المعنوي منزلة اللفظي فلا يرد ما قيل لا

يظهر اعتبار حروف ثقل من كل سبب اذ لا يعقل من الوصف

والعلمية ولا من العدل بل هو منشاء الضعف كما ترشد الاشارة

ولم اطلع على هذا الكلام في غير كلام الفاضل الهندي في

هذا المقام وثقل الاولين ظاهر اما الزيادة على الثلاثة

فلان الثلاثي خفيف على السنتهم دون الرباعي واما تحرك

الاوسط فلان حركة الاوسط في حكم حرف الرابع في افادته

الثقل فان قيل لم جعل احد الامور الثلثة شرط تحتم تانيث

المعنوي في المؤنث المعنوي ولم يجعل شرط العلمية التي فيه

مع ان الخفة الخفة في مثل هند ودعد كما يعارض نقل

التانيث يعارض نقل العلمية ايضا قيل ان العلمية سبب قوي

حتى كانت سببا بنفسها في بعض المحل وشرطا في البعض

واثرت بنفسه في منع الصرف عند الكوفية فلذلك ان

لا يعارض الخفة ثقلها بخلاف التانيث المعنوي فانه سبب

ضعيف فتعارض الخفة ثقله فاشترط لتحتم تاثيره احد الامور

الثلاثة وانما اختص تحتم تاثيره بهذا الشرط وفي اللفظي

لقوته لظهور علامته في اللفظ على البدلين اي تارة

اشار بذلك الى وجه ثانيهما لان التقاع يذكر ويؤنث

بالتاويلين تاويل البقعة او البلدة وتاويل المكان كما سماه

البقعة

القبيلة بتاويل القبيلة في الحي لان الحرف الرابع في حكم تاء
التانيث قائم مقامها فكما ان تاء التانيث لفظا يوثر وجوبا
في علم المذكر كطلحة فكذا ما في حكمها ولم يعتبر هناك تحرك الا
وسط لانه نايب عن الحرف الرابع فاعتبار نيابته التانيث
بعيد وكذا العجمة لانها نوع التانيث ولا يوثر في الثلاثي ساكن
الوسط فقد زالت التانيث بعلمية المذكر واي التعريف
يعني ذكر المعرفة واراد به التعريف على طريق ذكر المحل واراده
الحال لان المعرفة هو الاسم الذي فيه التعريف كما ان النكرة
هي الاسم الذي فيه التنكير وظاهر انه الذي فيه التعريف
ليس بسبب كما ان الاسم الذي فيه التانيث والعجمة ليس
بسبب بل السبب هو التانيث والعجمة وانما ذكر المعرفة تبعا
ما ذكر في تعداد العلل وذكره في التعداد لاستقامة الوزن
واي يكون هذا النوع من حيث التعريف يعني يشترط في التعريف
ان يكون التعريف هذا النوع من حيث التعريف وهو كون الاسم
علما لا غير كالاضمار ونحوه كما ان المعنى في قوله التانيث بالتاء
شرط العلمية كون الاسم علما لا كون التانيث علما اي هذا معنى
يستقيم فانه فلك ان ادعي بحث التانيث لفظ العلمية باللام
فيمكن ان يجعل عوضا عن المضاف اليه يعني علمية المونث
بخلاف ههنا فانه اورده نكرة فلا يمكن تقدير المضاف اليه
لعدم الدليل ههنا قائم لانه معنى التعريف كون الاسم معرفة
فكذلك معنى العلمية كون الاسم علما هذا على تقدير ان يكون
الياء مصدرية واما على تقدير ان يكون الياء للنسبة فيكون

المعنى يشترط في التعريف كونه منسوبا الى العلم بان يكون حاصلا
في ضمن العلم الذي هو المعرفة ثم اعلم ان الاشكال بلزوم تكرار
الكون انما يندفع على تقدير كون الباء للسببية واما على تقدير
الباء للمصاحبة فوارد غير مندفع اذ يستقيم ان يكون المعنى
المعرفة شرطه كون الاسم علما ولا حاجة الى ان يقال التعريف
شرطه كون الاسم علما لان تعريف المضمرات يعني ان كلا
من الاضافة والابهام يستلزم البناء ومنع الصرف يستلزم
الاعراب وتنافي اللوازم يستلزم تنافي الملزومات فلا يجتمع
الاضافة والابهام مع غير المنصرف فضلا عن ان يؤثر
وانما جعل المعرفة سببا والعلمية شرطا يعني لم يجعل العلمية سببا
كما فعل جار الله لانهم جعلوا كلا من العلل فرعا من غيره و
كون التعريف فرعا عن التنكير اظهر من فرعية العلمية لمقابلة
التعريف التنكير دون العلمية فان قيل لما لم يكن العلمية سببا
منه فلم قال فيما سيأتي وما فيه علمية مؤثرة بل الواجب ان
يقال وما فيه معرفة مؤثرة قيل جرى منه على اصطلاح غيره
او محمول على التجوز بان يراد بالعلمية التعريف العلمي
سمي به احد رواة القراءة سمي به نافع راويه لجودة قراءته
والقالون بلغة الروم هي الجيد او فكان كانه علم في العجمية
لعدم التصرف منه كالعلم فيها لا يتصرف فيها او فانما جعلت
شرطا يعني لو لم يجعل كونها علما في اللغة العجمية شرطا لتصرف فيها
منه تصرف كلامهم ادخال اللام والتنوين وغيرهما فحصل
من جنس كلامهم كاللجام والتركيب فينصرف اسم العجمة فلا

يصح

يصلح سببا بخلاف ما لو جعل علما اذ العلم لا يعتبر ولا يتصرف فيه
وبهذا اختيار المص اختلفوا في نحو نوح ولوط فسيبويه
واكثر النحاة على انه متحتم الصرف والزمخشري اجاز صرفه وتركه
مع ترجيح الصرف مجزما بالصرف وكذا الرضي جزم به فجوز تاثير
العجمة مع سكون الوسط فانما اختار المصنف مذهب الاكثر
لان العجمة سبب ضعيف لانه امر معنوي مع كونه علميا وهو كون
الكلمة ليست من اوضاع العرب ولا علامة لها متقررة بخلاف
التانيث فانه امر وجودي وله علامة متقررة تظهر في بعض
التصرفات فالتانيث اقوى منها فاعتبر سببا في الثلاثي الساكن
الوسط دونها فينصرف نحو نوح ويتحتم الخلاف في نحو هند فيجوز
صرفه وتركه ولانه لم يسمع نحو لوط غير منصرف في كلام فصيح
وغير فصيح فظهر ان مذهب الاكثر هو الحق فانه اتفق عليه
لا مذهب صاحب المفصل وكذا اختيار مذهب الاكثر وترك
مذهبه ولم يتبعه مع انه بصدد اختصار كتابه وللتنبيه على ذلك
منصرف — قدم انصراف نوح مع انه متفرع على انتفاء الشرط الثاني والاولى
تقديم ما هو متفرع على وجوده لان النفي انما يتفرع لتفرع
ذلك تفرعه على المشروط لا يتحقق بانتفائه هذا وقد يقال للتفريع
على انتفاء الشرط ترجيح اخر وهو ان انتفاء الشرط وعدمه
الشرط — يستلزم انتفاء المشروط بخلاف وجوده فانه ما لم يتحقق السبب
وعدم المانع لا يتحقق المشروط فلته قوته ورجحانه من هذا
الوجه فان قلت عند سيبويه واكثر النحاة تحرك الاوسط
تاثير له في العجمة فنحو لمك منصرف عندهم متحتما واختار المصنف

مذهب غيرهم فظهر ان الحق عنده مذهب الغير واختصاص التوزيع
بالشرط الثاني ليس بمجرد التحكم على الفراغ بحج بل التنبيه على امتناع
نحو نوح نايفه قلت المراد انه خالف صاحب المفصل المخ منع
و لانه امر معنوي لكونه عبارة عن كون الكلمة من غير اوضاع العرب
بخلاف التانيث فانه امر لفظي اما حقيقة او حكما و بدباد بكر
دياد بكر موضع و لكونها عربية فلا يوجد فيها العجمة فلا يكون
فيها الا العلمية ونوح و لوط وان وجد فيهما العجمة والعلمية
الا ان خفتهما تعارض احد السببين و و لهذا سميت صيغة
منتهى الجموع اي لاجل ان هذه الصيغة لا يجمع التكسير سميت
صيغة منتهى الجموع اي انتهاء الجموع لان هذا المعنى تحقق في
بعض الصور وان كان لا يتحقق في جميعها وذلك لان الاسم
قد يجمع التكسير مرة بعد اخرى فاذا وصل الى هذا الوزن
امتنع جمعه جمع التكسير كانعم جمع انعام جمع نعم بخلاف
مساجد جمع مسجد فانه ليس تبعد انتهاء الجموع اذ جمع من واحد
فيكون هذا الوزن غاية جمع التكسير المغيرة للصيغة بخلاف
جمع السلامة فانه لا يغير الصيغة فكانه لا جمع فيكون هذه
الصيغة صيغة منتهى الجموع على الاطلاق فالمنتهى مصدر ميمي
والمراد بالجموع ما فوق الواحد و بغير هاء منقلبة عن تاء التا
نيث اي لا يكون فيه هاء منقلبة عن تاء التانيث في حال الو
قف في فرازنة هاء منقلبة عن تاء لان هذه هاء في حالة فالمراد
نفس الهاء اي المراد بها التاء اي تاء يرجع الى الهاء حال الوقف
بعلاقة الاولة كما في قوله تعالى اني اراني اعصر خمرا اي عصيرا

التانيث حال الوقف صح

يوجد

يؤول الى الجمع قوله فلا يرد نحو ثوات لان هذه الهاء ليس تاء التانيث
بل هي من سنخ الكلمة قوله ولا حاجة الى اخراج نحو مدائني جواب سوال
تقريره انه لو قال بغيرها وياء النسبة لكان اولى ليخرج نحو مدائني
فانه منفرد على انه صيغة منتهى الجموع بغيرها وتقرير الجواب انه لا
حاجة الى اخراجه لانه ليس بجمع وانما هو مع ياء النسبة اسم لبلد
بعينه مفرد محض وانما الجمع مدائن وهو لفظ اخر ولو كان جمعا
لرد في النسبة الى الواحد كما هو شان الجموع قوله حال كونه علما
للضبع فهو حال اما من المبتدا كما هو راى ابن مالك واما من
مفعوله اعني المتعلق واما من الضمير المستتر في عنه منصرف على
ما اختاره الرضي قوله كان كل فرد منها اي كان كل فرد فرد من
الضبع جماعة من عظم التطفل قوله فاعتبر في منع صرفها الجمعية
والعلمية فلا يعتبران في حكم واحد والجواب انهما ليسا بمتضادين
ويصح اجتماع حقيقة الجمعية مع العلمية كما يسمى جماعة معينة من
الرجال بكرام مثلا فيكون معناه هذه الجماعة المسماة بهذا اللفظ
فيكون معنى الجمعية باقيا وهذا كما سمى بابانين جبلان فروعي
معنى العلمية مع التثنية وما روي انه جعل كل من واحد منهما مسمى بالمثنى
لكنهم يفهم من ابانين معنى التثنية اذ معناه هذان الجبلان
فلا تنافي بين العلمية والجمعية والتثنية كذا قرره الرضي قوله لانه
علم الجنس الضبع مذكرا كان او مؤنثا كما قرر في اللغة لا لانثى
الضبعان كما قيل وهو الاكثر اختلف في توجيهه فقيل المراد
وهو مذهب الاكثر وقيل الكثير استعمالا واختار الشارح
الاخير لما هو ظاهر من العبارة والمقابل قوله واذا اهرفلانه

فقيل

[illegible]

ظاهر بل صريح في الاستعمال في بيان المذهب فبناء هذا الجواب الخ
دفع لما في بعض الشروح الا انه على هذا يزيد الاسباب على التسعة
فاجاب بانه داخل في الجمع قد يقال حمل الشي على الشي اعطاء حكمه
لاجل مناسبة بينهما لا يقيم الا المحمول عليه حتى يكون ذلك الشي المحمول
حقيقة او حكما وهذا كما حملوا عند ولدى وشبههما وما بعد خلف
من الامكنة المعينة على المكان المبهم وكما حملوا لاعني وليس غير
وحسب على الظروف المقطوعة عن الاضافة مع انهم لا يقولون
انها ظروف مبهمة حكما وظروف المقطوعة عن الاضافة حكما ويدل
على ذلك انهم عللوا عدم الفراق نحو سراويل بانه اسم اعجمي عرب
كما عرب الآجر لكنه اشبه من كلامهم ما لا ينصرف قطعا نحو قناديل
فحمل على ما شابهه فمنع ولم يمنع الآجر وكله واذا صرف قبل لو
قال ان صرف لكان اصوب لان اذا للقطع وصرفه ليس بمقطوع
به وقد يجاب بان صرفه ايضا مقطوع به قال الرضي قال ابو الحسن
ان من العرب من يصرف سراويل لكونه مفردا او فلا اشكال بالنقض
به فالمنفي هو هذا الاشكال لا نفي جنس الاشكال بمنع صرف
نحو مصابيح وقناديل وذلك انه كان ينبغي ان يفهم الجواز فيهما
مفردا وهو سراويل لان الاعلال المتعلق بجوهر الكلمة
حاصله انه يحصل بعد التركيب امور ثلاثة يتعلق كل منها
بنفس الكلمة الا ان الاعلال يتعلق بجوهر الكلمة به بخلاف
الانصراف وعدم الانصراف فانهما يتعلقان بالكلمة بعد تمامها
بتغير بهما وصف الكلمة وما يتعلق بجوهر الكلمة سابق في
الاعتبار على ما يتعلق بالكلمة والاصل في الاعراب هو الانصراف

يتعلق بتغير جوهر الكلم

فيجب الاعلال

فبني الاعلال على الاصل فاسقطت الضمة للثقل فالتقى ساكنان
فحذفت الياء فصار حوار كسلام فلم يبق على صيغة منتهى الجموع
فهو بعد الاعلال ايضا منصرف فلا يرد ما قيل انه لا اعلال في حوار
نظرا الى نفسه بل بعد التركيب فهو متاخر عما يعرضه في التركيب
قوله عوضا عن الياء المحذوف لو حركتها هذا مبني على اختلاف
المذهبين قوله لخروج المضاف الى الصرف والى حكمه على اختلاف المذ
هبين في غير المنصرف فلا يجعل المنصرف غير منصرف لان التي الواحد
لا يصلح ان يكون سببا لحكمين متنافيين فيبنى في المضاف اليه انما قال
في المضاف اليه ولم يقل في المجموع المركب من المضاف والمضاف
اليه لان المضاف معرب على انفراده فلما جزم بظهور تاثير التركيب
في المضاف اليه فقط لان الاعلام المشتملة على الاسناد من قبيل
المبنيات وبهذا يتضح كلام المصنف في اماليه وهذا مبني على قول
البعض وهو ان المحكي مبني والحق انه من المعربات التقديرية لانه من
المبنيات لانه اذا جعل علما صار اسما واحدا مستحقا لان يجري الا
عراب على اخره كبعلبك لكن لما كان الجزء الاخير من تابط شرا
مشغولا بالاعراب المحكي للدلالة على القصة امتنع ظهور الاعراب
فيه لفظا فصار اعرابه تقديريا قوله نحو بعل هو اسم صنم وبك هو اسم
صاحب هذه البلدة وهي في الشام قوله لانهما من حروف الزوائد
اي من الحروف التي تكون الحروف الزوائد منها غالبا وهي حروف
اليوم تنساه قوله لمضارعتها لالفي التانيث في منع دخول التاء وانما
التغيير اذ بفوات هذا الشرط تسقط الالف والنون عن التانيث
بخلاف غيره من وجوه اخر فانها لا يظهر فواتها نحو تساوي الصدقين

ونزيا فشكرهن سكرانه كحمر من حمراء وكون الزوائد من سكران مختص
بالمذكر كان الزائدتان في حمراء مختصا بالمؤنث وكون المؤنث في سكرانة
صيغة اخرى مخالفة للمذكر كان المذكر في نحو حمراء كذلك فهذه
الاوجه الثلثة موجودة في فعلان فعلى فهي حاصلة في عثمان
عمران وتشابههما من جهة زيادتهما معا كون يادتي زائدتين معا
معا وكون الزائد الاول في الموضعين الفا فاذا اجتمع الوجهان
في ندمان وعريان مع انتفائهما فالاصل على هذا هو امتناع
التاء كذا قرره الرضي والمنافاة خلاف اختلف النحاة في
المنع الصرف فقال البصريون المانع الزيادة المشبهة بالف التأنيث
لا نفس الزيادة والا لزم ان يمنع نحو سلمان علما وقال الكوفيون
المانع من الصرف نفس الزيادة لانها تأنيث لان المزيد فرع
المزيد عليه ويلزمهم ان يمنعوا من الصرف نحو عنكبوت ولذا اختير
القول الاول يعني به ما يقابل الصفة الاسم قد يطلق ويراد به
ما يقابل الفعل والحروف وقد يطلق ويراد به ما يقابل الكنية
واللقب وقد يطلق ويراد به ما يقابل الصفة وهو المراد ههنا
قوله لا الاسم الشامل للاسم والصفة وهو ما يقابل الفعل والحرف
قوله وافرد الضمير باعتبار انهما سبب واحد يعني انهما وان كانا
من حيث ذاتهما اثنين لكن من حيث المعنى المعتبر ههنا وهو السببية
واحد فاعتبر الذات اولا فثنى الضمير واعتبر المعنى ثانيا فافرد
الضمير وما قيل من الافراد تناسب عند اضافة الشرط واما عند
اسناد الكون والوجود اليهما فالمناسب تثنيتهما لانهما كانا شيئين
فانما يصح لو كان المراد وجودهما من حيث ذاتهما وليس كذلك

لان المراد

بل المراد وجودهما من حيث انهما سبب بدليل ان هذا تفصيل للاسباب
المانعة من الصرف فالمعنى الالف والنون اللذان من الاسباب المانعة
وجدا في اسم بفرع الصفة فشرطه وان كانا في صفة بفرع الصفة
فشرط كذا فبنى الكلام على الاحتمالين على السوية فالوجهان
كالوجهين في اسماء البلدان والبقاع تذكر وتؤنث بالاعتبارين
قوله او شرطه ذلك الاسم اى الاسم الذى فيه الالف والنون في
امتناعه من الصرف فهذا توجيه اخر في كلام المصنف وان كان غير
ظاهر وانما اخره عن التوجيه الاول لان الكلام في شروط الاسباب
لا في شروط الاسباب ما هي فيها الا ان المصنف ذكره في اماليه وهذا
ذهب اليه كثير من الشارحين حتى يلايم قوله فانتفاء فعلانة قوله او بتحققها
للزوم زيادتهما او لمتنع التاء هذا بناء على الاختلاف السابق
في ان سببيتهما لكونهما مزيدتين او مشابهتهما لالفي التانيث
قوله لانه متى كان مؤنثه فعلى لا يكون فعلانة يعني كل ما يجيء منه فعلى
منه فعلانة في لغتهم الا عند بعض بني اسد فانهم يقولون في
كل فعلان جاء منه فعلى فعلانة نحو عصبانة وسكرانة لا يجيء منه
فيهم قوله انتفاء فعلان فعلى واعترض عليهم بانه اذا كان المقصد
من وجود فعلى انتفاء فعلانة وقد حصل هذا المقصد في رحمن
بلا واسطة رحمى بل لانهم خصصوا هذا الاسم بالباري تعالى فيجب
ان يكون غير منصرف عند من يشترط وجود فعلى قوله واختلف في
رحمن في انه منصرف او غير منصرف يعني اختلف في احد هذين
الامرين فان اخذ محل النزاع انصرافه فقد اختلف فيه فبعضهم
يقول به وبعضهم يقول بخلافه وان اخذ عدم انصرافه فكذلك

اختلف فيه قوله هذا اذا كان نزمانا بمعنى النديم اي من المنادمة في

الشراب اما اذا كان بمعنى النادم من ندم ندامة فهو غير منصرف

للوجود الشرطين قوله على وزن يعد من اوزان الفعل يعني ان

المراد بوزن الفعل كون الاسم على وزن عدوه من اوزان الفعل

لا المختص به كما هو الظاهر العبارة حتى يصح اشتراط الاختصاص

به فالاضافة في قوله وزن الفعل لمجرد النسبة لا للاختصاص

قوله وعثر الماء اي بقمكة من التبذير وهو الاسراف وعثر

من العثرة وهو الزلة وخضم اسم عنبر بن عمرو بن تميم وقيل علم

على القبيلة بني عنبر انهم انما سموا بذلك لكثرة الخضم وهو المضغ

قوله قائم على البناء للفاعل غير مختص بالفعل لمجيئه في الاسم

انجم كفرس قوله الا بعض النحاة وهو يونس وعيسى بن عمر اذ لا

يشترطان الاختصاص به فيونس يمنعه مطلقا نحو حل وعيسى

بن عمر يشترط ان يكونه منقولا من الفعل قبله يصلح مثالا

عند هذه الجمهور الذي هو المتفق عليه قوله اي اوله جزء الفعل

قوله اوله كان على وزن الفعل يعني ان الضمير في اوله يحتمل

ان يكونه راجعا الى وزن الفعل اي المستعمل في الاسم لانه ذكر

سابقا او الى الاسم الذي هو على وزن الفعل واما له قوله

اي زيادة حرف او حرف زايدة فالاول يناد على ظاهر العبارة

والثاني يناد على المعكر لانه في اول الوزن حرف بصفة الزيادة

لا عين الزيادة الا ان يقال اذا كانت الزيادة في اوله تكون

الحرف ايضا في اوله لان الحرف لا ينفك عنه قوله وقاسما الا

اعتبار

الذي منع الصرف لاجله يعني لو قيد قوله غير قابل للتاء لقيد

احل مع

أحدهما ان ذلك الوزن لا يقبله التا ولا يلحقه قياسا والثاني انه لا
يقبله بالاعتبار الذي امتنع من الصرف لاجله لم يرد عليه اربع اذا
سمي به لان لحوق التاء للتذكير على غير القياس لان القياس ان
يكون لحوقها للتانيث ولا اسوده لان مجي التاء في اسوده للجمع
الاني ليس باعتبار الوصفية الاصلية التي امتنع لاجله بل باعتبار
الاسمية الغالبة العارضة ومن ثم امتنع احمر اي من اجل شرطية
عدم قبول التاء وتوقف تانيث وزن الفعل عليه امتنع احمر الذي
نسبه وزن الفعل وانصرف يعمل الذي فيه ايضا وزن الفعل
لوجود ما يتوقف عليه وهو الشرط في الاول وعدم وجوده
في الثاني مع تحقق العلة للامتناع فيهما فلا يرد ما قيل ان
وجود الشرط لا يستلزم وجود المشروط ولا يكون علة له واجيب
بانه لو لم يجعل وجود الشرط علة لوجود المشروط على نفي ولاجل
وجود الشرط امتنع من الصرف احمر بل جعل اشتراط هذا
الشرط علة للحكم بامتناع احمر وانصراف يعمل ولا يخفى ان هذا
الاشتراط سبب للحكم بالامتناع انتهى ما انت خبير ان الشروط
المذكورة في باب منع الصرف شروط لنفس الامتناع لا لحكمنا
بالامتناع بمعنى لو وجد الشرط مع تحقق العلة يتحقق الامتناع
في نفسه سواء حكمنا بالامتناع اولا قوله بالسببية المحضة اي
لكونها سببا محضا كما في العدل ووزن الفعل او بكونها سببا
مع كونها شرطا لسبب آخر ايضا كما في العجمة وغيرها مما اشترطت
فيه قوله ولا تاثير فيه لا بالسببية المحضة ولا بالسببية مع الشرطية
قوله بان يقول لواحد من الجماعة المسماة طريق تنكير العلم ان

باول بواحد من الجماعة اذا وقع شركة اتفاقية بان يسمى جماعة بزيد
مثلا او بفرض الشركة فيه او باول باسم جنس يدل على تلك الصفة
نحو لكل فرعون موسى اي لكل مبطل محق او لكل ظالم عادل او لكل
ملعي الوصف بالطلاق [illegible] استثناء مما بقي من الاستثناء الاول يعني
استثني من المستثنى منه المقدر ما هي شرط منهما بقي منه بعد الاستثناء
استثني منه العدل ووزن الفعل والمعنى لا تجامع شيئا مما هي شرط
فيه الا العدل ووزن الفعل فانهما تجامعهما مع انها ليست بشرط
فيهما فان العلمية تجامعهما مونثة كما في عمر واحمد حيث
امتنع عمر للعلمية والعدل واحمد فانه امتنع للعلمية ووزن الفعل مع انها
ليست بشرط فيهما اي في العدل ووزن الفعل متضادان هذه
نعمة ثابتة للدليل والضدان هما العرضان الوجوديان المتعاقبان
على محل واحد بينهما غاية الخلاف كالسواد والبياض والمراد بالتضاد
هيهنا ان لا يجتمعا في كلمة واحدة بالاستقراء لا التضاد الحقيقي
فان وزن الفعل اما افعال كيلف او مفعل كيلك او فعل كاخرج او
فعل كسحر او فعل كامس عند بعض التميمي او فعال كقطام عندهم
وليس شيء من هذه بوزن فعل بالاستقراء والاغلب الممكن ان
يقع عدل فيما هو من اوزان الفعل المعتبرة في المنع اي
لا يوجد معها شيء من الامر الدائر اي لا يوجد مع العلمية شيء
من الامر الدائر بين مجموع هذين السببين وبين احدهما فقط
اي الامر الاعم الذي يدور بينهما بان يصدق على كل منهما وهو
ما يتصف بالتضاد او ذو تضاد فهذا المفهوم يدور بين مجموع
الضدين واحدهما فقط فيتضمنان به يعني ان العدل ووزن
الفعل

النعل متضادان فحينئذ يكون هناك مجموع الضدين واحدهما فقط
فلا يكون شيء من الدائر بينهما الا احدهما فقط لا مجموعهما فاذا
لم يبق سبب واحد منهما او هو احدهما فقط في هذه الاشارة الى دفع
اعتراض يرد على الاستثناء وهو انه اذا قيل في معناه فلان لم يوجد
بسبب الا احدهما كان على خلاف الواقع حيث يوجد في الخارج
سبب غيرهما او ان قيل في معناه فلم يوجد سبب منهما الا احدهما
كما هو الظاهر كان استثناء الكل من الكل لان قوله احدهما لم يرد به
احد معين وهو البعض بل احد منهما واجيب عنه ايضا بان تقدير
تقريره بما سبق فلم يوجد سبب غير ما هو شرط فيه الا احدهما
فيستقيم المعنى فان قيل انه استثناء الكل مما بقي من حيث المعنى لان
ما صدق عليه قوله غير ما هو مشروط ليس الا العدل وفوته
الفعل قيل انه قوله غير ما هو شرط فيه حيث من المفهوم عام يتناول
العدل وفوت النعل وغيرهما وان كان المراد به هاهنا العدل
وفوت الفعل والمرتقي بسبب من حيث هو سبب اي لم يبق منه
احد من السببين من حيثية السببية سواء انتفى ذاته كما في العلمية
او وصف السببية كما في الباقي المشروط فيها والمشهور هو
ابو الحسن تلامذة الاخفش ثلثة احدها استاذ سيبويه وهو ابو
الخطاب والثاني تلميذه وهو ابو الحسن سعيد بن مسعدة والثالث
فرهيثه وهو ابو الحسن علي ابن سليمان والمشهور هو الثاني ولذا اطلق
وهو المراد به هنا كما صرح به في شرح المفصل ولما كان قول التلميذ
اظهر حيث لم يوجد فيه مثل احمر علما عند التنكير بسبب انها هي
مع انه موافق للقاعدة وهو ان ما فيه العلمية اذا نكر صرف استشهد

المحتاجة الى الاستاد وان كان غير مستحسن تنبيها على كونه اظهر
قوله لضعف معنى الوصفية فيه قبل العلمية بل يجي لغلبة الاسمية
لانه كان يجب كل قول الضعف معنى الوصفية فيه يعني ان افعل التفضيل
ضعيف في معنى الوصفية ولذا لم يعمل في الظاهر كما يعمل افعل
فعلاء فاذا تجرد عن من التبس بافعل الاسمي الذي لا معنى
للوصف فيها كافكل واربع ولا يظهر فيه معنى الوصف واما افعل
فعلاء فلثبوت عمله في الظاهر مثل العلمية واشعاره لفظا بالا
لوان والخلق الظاهرة في الوصف يكفي في كونه موضوعا
صفة فاذا انفصل افعل لمن تميز عن افكل فظهر فيه معنى التفضيل
الذي هو وصف بسبب علامة الوصف وهو من ولذا اي ولانه
الاخفش سيبويه في منع صرف افعل التفضيل مع من دون
باب احمر لعروضه عن العلامة الدالة على الوصف لاجل اعتبار
الوصف الاصلية ومعنى اعتبار الوصفية الاصلية بعد التنكير
انها كالثابتة مع زوالها لكونها اصلية وزوال ما يضادها
وهو العلمية فصار اللفظ بحيث لو اراد مريد اثبات معنى
الوصفية الاصلية لجاز بالنظر الى زوال المانع وليس معناه
انه يرجع معنى الوصفية حتى يكون معنى رب احمر رب شخص ذي حمرة — الاصلية
ذي حمرة بل معناه رب شخص مسمى بهذا اللفظ سواء كان
اسود او ابيض او احمر قال الرضي والحق ان اعتبار ما زال
بالكلية ولم يبق منه شيء خلاف الاصل من كل وجه لا من جهة
كونه موجودا قبل الزوال بخلاف اخيل اسود للحية السوداء فانه
فيه شمة من الوصفية وقال الاخفش في كتاب الاوسط انه

الصرف قال
خلافه

خلافه في اخواته على مقتضى القياس واما السماع فهو على منع
الصرف قوله وما اعتبر سيبويه الوصف الاصلي يعني اعتبار سيبويه
الوصف الاصلي مع كونه زائلا بالعلمية يلزمه ان يعتبر في حال
الجواب العلمية لوجود الاعتبار فيه وحاصل انه لم يعتبر لاجل المانع
وان كان علة الاعتبار موجودا فان العلمية للخصوص دليل
التضاد يعني ان العلمية كون اللفظ موضوعا لذات مع اعتبار
خصوصه ونفسه والوصفية كون اللفظ موضوعا لذات مبهما با
عتبار المعنى كاحمر قوله اي بدخوله اللام التعريف الباء للسببية
ومتعلق بقوله ينجر اي بصورته الكسر اما حذف المضاف او على
التجوز واما اول بذلك لان الكسر من القاب البناء فليس يحتمل
الانجرار بل بصورته اما لفظا كما في الاحمر او تقديرا كما في الحبلى
قوله وانما لم يكتف بقوله ينجر جواب سؤال وهو ان قال لا فائدة
المقيد بقوله بالكسر ولم لم يكتف بقوله ينجر او بقوله بالكسر فتقرير
الجواب ان هذا القيد مناط الفائدة لان غير المنصرف بعد اللام
والاضافة ينجر بالفتح تنبيها على انه بالاضافة واللام لا ينجر
منجرا بالفتحة كما كان منجرا بها قبل دخولهما وان الكسر من القاب
البناء فكيف ينكسر غير المنصرف بها قوله فلما ضعفت هذه المشابهة
بدخول ما هو من خواص الاسماء اعني اللام والاضافة
قويت جهة الاسمية واعترض عليه بان الاسناد اليه والا
ضافة ايضا من خواص الاسماء مع ان غير المنصرف لا ينجر بها
واجيب بان اللام والاضافة مؤثران في اللفظ والمعنى حيث
انهما يجعلان النكرة معرفة وسائر الخواص ليست كذلك قوله

وسقوط الكسرة انما هو لتعين التنوين وذلك ان المنافي لغير
المنصرف هو التنوين الدال على التمكن فانما حذف الكسر تبعا له
لانهما يتعاقبان في مثل غلام زيد فلو دخله الكسر لتوهم ان دخول
التنوين ايضا فحذفت الكسر تحقيقا لحذف التنوين وهذا الوهم
لا يمكن مع اللام والاضافة فعاد الكسر قوله لان موصوفه الاسم
لان بصدد اقسام المعرب الذي هو من اقسام الاسم قوله
كالصافنات الصافن من الخيل القائم على ثلث قوائم واقام
الرابعة على طرف الحافر السجل كقطر الضخم من الضب والعيب
والايام الخاليات اي الماضيات قال تعالى وان من امة الا
خلا فيها نذير يريد مضى وارسل كذا في الصحاح قوله الدال
عليه المرفوعات لان الجمع يدل على الواحد كما يدل الكل على البعض
لانه جزء المدلول له قوله لان التعريف للماهية لا للافراد لان
التعريف بالجنس والفصل والخاصة وكل منها كليات والافراد
من حيث هي افراد لا يكون لها جنس ولا فصل ولا خاصة
وانما يكون لها تشخصات بها يتميز شخص عن شخص قوله
ولا شك ان الاسم موصوفة بالرفع المحلي لانه في محل لو كان
ثمة معرب لكان مرفوعا ولا يخفى ان هذه الحيثية صفة له وفيه
رد على الحواشي الهندية وذلك انه قال الاعراب المحلي لا
يحمل عليه اللفظ فلا يكون نحو هؤلاء مرفوعا ويمكن ان يقال
التحقيق ما في الحواشي الهندية لان محصل الاعراب المحلي انه
الاعراب في اسم معرب يقع الاسم المبني في محله فيكون الاعراب
صفة للاسم المعرب لا الاسم المبني الالوق الا ان يقال انه وصف

للاسم

للاسم المبني مثل كون الوصف بحال المتعلق وصفا للموصوف
قوله من المرفوع اي مما اشتمل على علم الفاعلية والاول اولى لان
التقسيم انما يكون للمحدود لا للحد لانه من الجملة الفعلية التي هي
اصل الجمل لان وضع الكلام للاخبار والقياس انه يختص بالفعل
لكونه موضوعا للاخبار واما الصفات نحو زيد قائم ابوه فانما
ترتفع لكونها مشابهة للفعل في وقوعاتها في حكم جزء جملة الفعلية
قوله ولان عامله اقوى من عامل المبتدا لان عامله لفظي وعامل
المبتدا معنوي قوله لانه باق على ما هو الاصل وقد يرجح القول
الاول بان البواقي محمول عليه لقوله علي كرم الله وجهه الفاعل
رفع وما اشبهه وبان الرفع اثر العامل والاثر يعني بالمؤثر
قوة وضعفا والمؤثر في رفع الفاعل قوي كما من يقوي الاثر
فان قيل المعنى المقتضي للرفع كونه مسندا اليه وهذا في المبتدا
اقوى من حيث انه يحكم عليه بكل حكم جامد ومشتق وبالاحكام
المتعددة فيكون اقوى اثرا اجيب عن هذا بان هذه الصفة في الفاعل
اقوى من حيث انه صار مسندا اليه باسناد نحوي هي موضوع
للاسناد وهو الفعل قوله فيدخل فيه مثل اعجبني انه ضربت
زيد الآن ان ضربت اسم حكما لانه في تأويل ضربك زيدا قوله
في العمل قائما قال ذلك ليتناول فاعل اسم الفاعل الخاص
اذ لو قال في الاشتقاق يخرج المصدر ولو قال في الدلالة
على الحدث يخرج الظرف لكن الاولى ان يعين وجه الشبه في
العمل وهو كونها في معنى الفعل لان عملها بسبب المشابهة لاجل
يكون بمعناها فتقبل ان الظرف والجار والمجرور في تقدير الفعل

او اسم الفاعل المفعول فيكون في قوة الفعل واسم الفاعل واعلم
انه لو ذكر اسم المفعول ايضا لكان اولى ليتحقق الاختيار بعضه بقوله
على جهة قيامه به قوله لان الاسناد الى ضمير شيء اسناد اليه في الحقيقة
لاتحادهما معنى وقيل اسند اليه ايضا فتكرر الاسناد لانه لما ذكر
المبتدأ ذكر بعده ما يصلح للاسناد فينعقد بينهما اسناد ثم لما
ذكر بعده ضمير ذلك الاسم ينعقد بينهما اسناد اخر فتكرر الا
سناد وقال المصنف في اماليه هذا القيد لدفع توهم دخول
زيد من زيد قام في حد الفاعل ولا حاجة اليه حقيقة لان قام مسند الى
ضمير مستتر والمجموع مسند الى زيد الا انه اتفق ان الضمير هو زيد
فتوهم انه فاعل والظاهر ما قاله المصنف انه لا احتراز ههنا حقيقة
اذ الاسناد الى ضميره ليس اسنادا اليه في الحقيقة اذ لو كان
اسنادا اليه في الحقيقة لكان مثل زيد قام جملة حقيقة وان كان
اسمية ظاهرا او ايضا يتوجه على تكرر الاسناد ما اورد عليه وهو ان
ما يصلح للاسناد هو الجملة الخبرية ووقع خبرا لا مجرد الفعل حتى
ينعقد بينه وبين المبتدأ اسناد ثم بواسطة الاسناد الى الضمير
ينعقد اسناد اخر فتكرر الاسناد بل ليس الاسناد الى المبتدأ
الا اسنادا الى المبتدأ واحدا وهو اسناد الجملة قوله فيخرج
عنه المبتدأ المقدم عليه خبره الذي هو فعل لكن لما كان المبتدأ
وهو كلمة من اسند اليه كرها وتقدم عليه لكنه لم يتقدم عليه وجوبا
فيخرج عنه وهذا مبني على ما ذكره من ان الاسناد الى ضمير
شيء اسناد اليه في الحقيقة او على ان المشتق وحده مسند الى المبتدأ
لا على القول بان المشتق مسند الى ضمير المبتدأ والمجموع مسند الى

المبتدأ

المبتدا. قال الرضي كل خبر يرفع ضمير المبتدا يجوز ان يقال
هو مسند ا[illegible]داء وان يقال هو مسند الى ذلك الضمير المرفوع
مسندا الى المبتداء وكل خبر رافع لغير ضمير المبتداء فهو مع
مرفوعه مسند الى المبتدا من كل خبر غير رافع لشي كالجوامد
فهو وحده مسند الى المبتداء نحو انت زيد قوله اي اسنادا
واقعا على ان يكون على جهة قيام صفة بمحل مخصوص ويجوز
ان يكون متعلقا باسند قوله وما في حكمها اي صفة المعلوم كاسم
الفاعل والصفة المشبهة فان صيغتهما في حكم صيغة المعلوم و
المجهول انما يكونان في الفعل ولهذا اورد وظرفي بناء المعروف
والمجهول في الفعل دون اسم الفاعل واسم المفعول قوله بل يجب
ان لا تقيد به حتى يدخل مفعول ما لم يسم فاعله فيه ايضا قوله اي
ما ينبغي ان يكون الفاعل عليه الاصل في اللغة ما يبتنى عليه الشي
من حيث يبتنى عليه الشي ثم نقل في العرف الى معاني الاخر
مثل الراجح والقاعدة الكلية والدليل كذا في التلويح شرح
التوضيح والشارح رحمه الله اراد معنى الراجح وجوب معنى
الفاعل كما قيل لان هذه ايضا قاعدة في الفاعل قوله لا نسلم
هذا التاويل وحمل للكلام على غير الظاهر والجواب الاول
هو الظاهر للموافق للعرف قوله الدال على فاعلية الفاعل و
مفعولية المفعول بالوضع يعني ان الاعراب موضوع لفاعلية الفاعل
ومفعولية المفعول حتى يدل عليهما قوله المفعول المتقدم ذكره
في ضمن الامثلة من نحو ضرب علامه وضرب علامة زيدا قوله
اذ لا نعهد ان يطلق على ما وضع بازائه شي انه قرينة احد الاتصاله

قوله

مخصوص

انه ضرب متلا حقيقية على الزمان الماضي وعليا الى ... في جميع هذه
الصور انما قال ذلك وان كان يغني عنه ... فعل قوله
اما في صورة انتفاء الاعراب فيهما الخ فلهنا فاعه اذ اتصال لا انفصال
يعني لو اخره يلزم الفصل عن الفعل مع كونه متصلا به ذكا لتتمة
لم يشترط توسطها بينهما في صورتي التقديم والتاخير اي يشترط
انه يتوسط كلمة الا بين الفاعل والمفعول في صورة تقديم الفاعل
نحو ما ضرب زيد الا عمرا وكذا في صورة تاخير الفاعل كما سيجي
فانه يجب تقديم الفاعل في صورة تقديم الفاعل في صورة
تقديم الفاعل بخلاف ما اذا كان لم يتوسط كلمة الا بينهما كما لو
قدم المفعول مع الا نحو ما ضرب الا عمرا زيدا اذ الحصر باق
على حاله غير منقلب عنه كما هو الظاهر لان ما بعد الا يجب ان
يكون مقصورا عليه فيكون ضاربية زيد مقصورة على عمرو بحيث
لا يكون زيد ضاربا الا لعمرو ومضروبية عمرو على الاحتمال كما كان
قبل تقديم المفعول فلا يجب تقديم الفاعل لكن لم يستحسنه بعضهم
مطلق
اذ يلزم قصر الصفة قبل تمامها لان المقصور هو ضاربية زيد لا
الضاربية واما على الاحتمال الاخر المعنى الخ وهو ان عمرو وا
زيد مستثنيان معا المراد ما ضرب احد احدا فيجب التقديم
ايضا لاحتمال المعنى المقصود ايضا وهو اختصاص صفة كل منهما
في الاخر على هذا مع ان استثناء شيئين باداة واحدة بلا عطف
غير جائز عند الاكثرين لضعف اداة الاستثناء قوله فانه يجب
ح تقديم الفاعل لانه الاصل ولا موجب للعدول قوله الرافع
للفاعل واما قيد به لانه بصدد بيان احكام الفاعل لا النفس

واللام

٣١
فاللام للعهد قوله انما قدم الفعل دون الخبر جواب سوال
هو ان الاولى ان يحمل من باب تقديم الخبر نحو زيد قام
فيكون جملة اسمية فيطابق الجواب السوال وهو من قام لانه جملة
اسمية ايضا وتقريب الجواب انه انما يحمل منه لاجل المانع وهو
الحذف وتقليل الحذف اولى وان كان الحذف الاصل خلاف ما اجيب عنه ايضا
بانه من قام جملة اسمية صورة وفعلية حقيقة لان الاستفهام
بالفعل اولى لكنه لما اريد الاختصار ودل بكلمة واحدة على ذات
الفاعل ومعنى الاستفهام انقلب الجملة الاسمية ففي الجواب
روعي التنبيه على اصل السوال وقد حققه المجيب هذا المعنى كما
ينبغي في حاشية شرح تلخيص المفتاح وقيل لو قدر كذلك
لطابق السوال صورة ولا يطابق معنى لان من قام سوال عن
الفاعل من غير تردد في الحكم وزيد قام بعد تقوي الحكم
وتكرار الاسناد قوله لخصوصة مثلا بضارع مع كونه غير معتمد
على شي لان الجار تكثير رابحة الفعل قوله لانه كان طهير الظهر للمعتمد
والعجز جمع عاجز والاذلاء جمع ذليل قوله ومما يتعلق بحيث قوله
مما نقل منه وتعلقه بيبكي المقدر عما ياباه سليقة الشعراء لانه
لا معنى لبيب الضراعة فاسب ان يبكي بسبب الاختباط ان قلت
وايضا قد يبكي بسبب البكاء لاجل الخصومة في كل من الضارع والمختبط
فلا حاجة الى ايراد سبب اخر قوله وايضا البكاء ليس لاجل الخصومة
بنفسها بل لاجل انها تفضي الى العجز وذلك هذا الاعتراض على الرضي
وغيره حيث جوزوا تعلقه بيبكي المقدر قوله فرفس لدفع الابهام
الناشي من الحذف انما قال ذلك دفعا لما يرد على من هنا لقوله

فى كل ما فسر فيه المحذوف فيجب الحذف فيه لئلا يكون الجمع بين
المفسر والمفسر وهو انه يلزم ذلك فى المفسر باى دال وى طن انتزيها
مع انه صحيح قوله لان مفسر قايم مقام مغنى عنه مع وجود القرينه
وهى حرف الشرط لانه لا يدخل الا على الفعل لفظا او تقديرا
والظاهر من كلامه وصرح به غيره ايضا انه يشترط فى السادّ مسد
المحذوف اى نفى عناء ويؤدى موداه ويدل عليه ايضا كلامه
فيما بعد وليس كذلك فانهم جعلوا فى نحو ما انت الا سيرا
الا قايما مقام الفعل المحذوف مع انه لا يؤدى موداه ولا مغنيا
عنه وايضا الاولى ان يجعل القرينة هو استجارك لانه يدل على تعيين
المحذوف ايضا كما جعلوا القرينة فى نحو زيدا ضربته هو ضربته قوله
بل العاملات اى اذ ان التنازع لا يختص بالفعلين بل يعم الفعلين
وشبههما على ما هو المعروف من كلام النحويين ويعم الحرف
ايضا على ما نقل المص فى الشرح الا ان للمصنف اقتصر على الفعلين
لاصالة الفعل فى العمل والشبه داخل فى جملته فيكون مرادا
قوله الثانى
واما تنازع الفعلين او شبههما اذ هو مستحق قبل وجود
لانه اذا وجد وجد بلا معارض فلا يكون فيه مجال تنازع بخلاف
ما اذا كان موخرا عنهما لان كلا منهما طالب له لان اللاحق وجد
مع معارضة السابق قوله هو كونه متصلا بالفعل الثانى لا يجوز
ان يكون معمولا للاول كما لا يخفى اذ لو كان معمولا للاول لجاز ان
يتصل به كما يتصل بالثانى والمتصل يجب اتصاله بعامله ولا يتصل
بعامل آخر لانه كالجزء من العامل الثانى وتتمة له قوله واما الضمير
المنفصل الواقع بعدهما الخ اختلف فى ان نحو ما ضرب واكرم

قوله

الا انا

الا انا هو هل هو من باب التنازع ام لا فقيل انه ليس منه لعدم
المعنى اذا جريته على قاعدته فقطعت التنازع على الاضمار فيما
لم يعمل كما هو نهج التنازع وقيل هو من باب التنازع ولكن
الضرورة الجائت هنا الى الحذف وامتنع الاضمار لما يلزم من الفساد
والحذف من حيث هو الحذف لا ينافى التنازع هذا ما قيل وتحقيقه
انه ان يعنى التنازع ممتنع فى نحو ما ذكر لعدم اجرايه على قاعدته
قطع التنازع والشارح قال ان الممتنع منه هو التنازع الجارى
على قطعه لا يعنى التنازع فانه جائز وهو الموافق للرضى وقيل
هذا منقوض بقيل ابا او ام قاعدا انت فان قايما وقاعدا تنازعا
فى انت ويمكن قطع التنازع بالاضمار على مذهبى البصرية و
الكوفية قوله ما يكون طريق قطعه اى قطع التنازع وليس هذا
مما نحن فيه من التنازع دفع لما يتوهم ان هذا قسم اخر من التنازع
لم يذكره المص وذلك ان التنازع على ثلثة اقسام احدها ان
يتفقا فى اقتضاء الفاعلية والثانى ان يتفقا فى اقتضاء المفعولية
والثالث ان يختلفا فيهما بان يقتضى احدهما الفاعلية والثانى
المفعولية وبهذا القسم اجتماع القسمين لا قسم اخر اذ لم يشترط
فى اقتضاء الفاعلية قيد فقط قوله قد يكون تنازع الفعلين الخ
اشار بذلك الى ان قوله مختلفين حال من الفعلين المفهومين
من معنى الكلام وكذا العامل مفهوم من معنى الكلام لان المعنى
فاذا تنازع الفعلان فقد تنازعا فى الفاعلية والمفعولية
حال كونهما مختلفين فى العمل وليس العامل معنى المصدر وكذا
صاحبها المفهوم منه لانه يلزم ح كون معنى المصدر عاملا

لانتفاء الكفاية لان طلب التعليل ملزوم للكفاية والكفاية لازم له
وتنقيض اللازم هو الملزوم والاجاب اجتماعه معه منتج النقيضان
مع الملزوم اللازم ونقيضه قوله وانما لم يفصله عن الفاعل لانه
انه بصدد بيان المرفوعات فقال ومنه الفاعل الا ان لا يحل نذكره
هنا ههنا ذكره في بقية الاقسام كما في المنصوبات فلم يفصل مفعول
ما لم يسم فاعله لشدة اتصاله بالفاعل لنيابته منابه حتى كانه منه
ولم يكن ذكره هنا في المبتدا لئلا يتوهم انهما من قبيل الفاعل ايضا
كمفعول ما لم يسم فاعله فعلم ان دابه في هذا الكتاب الفصل بين
الاقسام بكلمة منه الا انه اكتفى بذكره في احدها عن ذكره في
بقية الاقسام ولهذا فصله في المنصوبات واكتفى ايضا واما
المجرورات فلما لم يكن لها اقسام لم يفصله فلا يرد ما قيل ان داب
المص في هذا الكتاب عدم الفصل بين اقسام المرفوع والمنصوب
بكلمة منه فقوله ومنها المبتدا والخبر خلاف عادته فهو الذي
يسئل عن نكتة دون ما ترك فيه الفصل قوله وانما اضيف الى المفعول
يعني ان الاصل ان يضاف الفاعل الى الفعل لانه يفعله الا انه
اضيف الى المفعول لاجل الملابسة كما ذكره قوله اي الماضي المجهول
وقوله اي المضارع المجهول يعني انه اراد بقوله فعل ويفعل
مطلق الماضي المجهول ومطلق المضارع المجهول على طريق ذكر
الخاص واراده العام لا المجهول بمجرديهما بخصوصهما بقرينة
قوله صيغة الفعل حيث اطلق الفعل وقال الرضي اراد الى فعل
ويفعل وزنهما الا انه اقتصر على الثلاثي لانه اصل الرباعي
وذي الزيادة وقيل هذا من باب ذكر العلم وارادة الصفة المشتهرة

مفعول ما لم يسم فاعله

مثال

محمول

نحو الكل فرعون موسى وهذا مبني على ان نقل وتنقل علامات للماضي
للمجهول والمضارع المجهول مطلقا وكما لعلمين لهما فان ثبت خلاف
كلام فنرى لا فتشكل قوله لانه مسند الى المفعول الاول اسنادا تاما
كذا في الحواشي الهندية اشار بذلك الى دفع اعتراض الرضي
على دليل القوم وهو ان كون الشيء مسندا الى شيء ومسندا اليه شيء
اخر لا ينافيه كما في قولنا اعجبني ضرب زيد عمروا فاعجب مسند الى
ضرب وضرب مسند الى زيد ولو كان لفظا مسندا الى شيء اسند
ذلك الشيء الى اللفظ بعينه او بمعنى وصفكما يكون الشيء مضافا
ومضافا اليه بالنسبة الى شيئين كغلام في قولنا فرس غلام زيد
فدل ذلك انه ضرب وان كان مسندا اليه باسناد تام الا انه لم يكن مسندا
باسناد تام ورد على هذا الدليل بان كون الاسناد تاما لا دخل
له اثرا في المنع بل عدم قيام المفعول الثاني مقام الفاعل في
نحو زيد معلوم ابوه قائما مع عدم الاسناد التام قوله والمفعول
لم يكن باللام بخلاف ما اذا كان باللام صرح في انه اذا كان باللام يقام مقام
الفاعل مع ان الرضي صرح بانه اذا كان مع اللام فلا يقام مقام
الفاعل فللفعال جيح للسين قوله لان النصب مشعر بالعلمية لـ
علمه بانه يلزم منه جواز قيام مقام الفاعل لو قام مقام تمييزه تشعر
بالعلية وليس كذلك بل المنع مطلقا حاصل وايضا النصب في
الظرف مشعر بالظرفية مع انه يجوز الاسناد اليه نحو سير يوم بالعلية
الجمعة قوله في توقف تعقل الفعل عليهما يعني كما لا يتعقل الفعل
بدون الفاعل كذلك لا يتعقل بدون المفعول به اذ لا يتصور الحلول
بدون المحل كما لا يتصور بدونه من صدر عنه بخلاف الظرف

الزمان والمكان فان وجود الفعل يتوقف عليهما لا يتعلق بهما الاحتياج
اليهما ليس كالاحتياج اليه قوله حيث انه يحاط الى اخذنا شبه
بها الفاعل فيتسرح مقامه بها قيام قوله التلازم الواقع بينهما على
ما هو الاصل منهما انما الاصل منهما انه اذا ذكر احدهما ذكر الآخر
واما حذف احدهما ذكر الآخر واما حذف احدهما فخلاف الاصل
انما التلازم بينهما في الحقيقة اذ المبتدأ من القسم الثاني مقدار
لا خبر له على الصحيح قوله اما الاسم الذي لم يوجد فيه عامل الشارع
فيه مطلق العوامل اللفظية وان كان المصدر وكذا الزمخشري
ضمن نواسخ المبتدأ وهي كان وان وظننت واخواتها وما ولا
لما انه الاولى على ما قال الرضي صونا للحد عن الحمل واجاب
عن الاشكال بنحو بحسبك درهم بان المراد بالعامل اللفظي ما
يكون مؤثرا في المعنى لان ما ليس مؤثرا في المعنى في حكم العدم
فيعني المراد بالعامل اللفظي والباء في بحسبك زائدة لا تاثير
له في المعنى فكانه لم يدخل بحسبك مجرد عن العامل اللفظي فلا
يرد ما قيل ان هذا ينتقض بعينه ليس لمعنى الكلام مقيد قوله
والثاني قسمي المبتدأ اطلاق القسم عليه مسامحة لانه من باب
اطلاق اللفظ المشترك على احد معنييه وليس من القسمة في شيء
في شيء لانه ليس من قسمة الكل الى الجزئي اذ ليس لهما قدر
مشترك لا يستطاع ان يجمع امور متخالفة غاية الخلاف في حقيقة
واحدة كالناطق والذهب والركبة الموضوع لها لفظ العين
ولا من قسمة الكل الى اجزائه وهو ظاهر وحيادية محملها
لكونها في تأويل المشتق كقرشي بمعنى منسوب الى قريش قوله

الخبر والمرفوع ... اولكا ... لا ... احد ... ا ... الاصل
وانما قال على ما هو ... لفظي

(تخوه)

ونحوه كهل نص ابن مالك على وقوع الصفة مبتدأ بعد الا(ستفهام)
وان لم يكن بحرف نحو من راجع اخوك واين قاعد اصحابك حيث
وكم مقيم اباك وكيف كنت قاعد نعالك واين قادم رفيقاك ف
الاولى تعميم حرف النفي ايضا لقوله ونحوه لان ان النافية بمنزلة
ما في ذلك يقول ان ذا عجب الزيدان ولان النفي المستفاد
من غير الحرف معتبر هنا ايضا كما في قوله غير لاه عداك ولا
يعتبر لعارض مسلم بمعنى مبتدأ لا خبر له بل اضيف مرفوع
سد مسد الخبر يعني غير لاه لانه في معنى النفي والوصف بعده
مخفوض ملفوظا وهو في قوة المرفوع بالابتداء فكانه قيل
ما لاه عداك قوله والاخفش يرى ذلك حسنا اي الاخفش
وكذا الكوفيون جوزوا رفع الصفة الظاهر من غير قبح
على انه فاعل لها من غير اعتماد على الاستفهام او النفي نحو
قائم الزيدان كما يجيزون نحو في الدار زيد على ان يعمل الظرف
من غير اعتماد قوله وما يجري مجراه فاكتفى المص بالظاهر
لان ما يجري مجراه هو في حكم الظاهر لم يرد الشرح بالظاهر
البارز كما اراد الرضي لانه عدل عن الظاهر قوله ولو كان رافعا
لهذا الظاهر لم يجز تثنيته لما تقرر ان الصفة كالفعل في انه مع فاعله اذا
اسند الى الفاعل الظاهر لم يثن ولم يجمع قوله جاز الامران فان
قيل اعتبر في منع تاخير المبتدا في اخوك زيد قائم لزوم الا
لتباس بالفاعل ولم يخرج وجهان ولم يعتبر ههنا لدفع
الالتباس وجوز الوجهان فلا بد من بيان الفرق قيل الفرق
بينهما ان احد الوجهين ان ثمة على خلاف الاصل والاخر

فاطرح اللهو

على الاصل وقصد ما يخالف الاصل ليس بممتنع لئلا لالتباس اذ السامع
يحكم بما هو الاصل لسبق الذهن اليه فيحمل المقصود قام زيد
من هذا القبيل لانك لو قصدت ابتدائية زيد كنت ملبسا حيث
لا يسبق ذهن السامع الى تاخير المبتدا عن الخبر مع صلاحية
الفاعل لكونه خلاف الاصل بل يسبق الى فاعليته وانت لم تقصد
فيلزم التباس المقصود بغيره فلا يجوز فيه الا الفاعلية لخلوها
عن مخالفة الاصل وان استوى الوجهان اصالة ومخالفة
للاصل كانا جائزين على الاحتمال حيث لا يتعين احدهما للاصالة
حتى يسبق ذهن السامع اليه بل يحتاج الى التامل حال الاستفساد
فيكون جوازهما من باب الاجمال والاجمال جائز فلا يتبس
ممنوع مثلا قائم زيد فان وجهيه مستويان في مخالفة الاصل
اذ ابتدائيته توجب وقوع المسند مبتدا وهو خلاف الاصل
وخبريته توجب تقديم الخبر على المبتدا وهو خلاف الاصل
فاستوى الوجهان فجوزا وهذا الفرق بين جميع صور الا
الالتباس وجواز الوجهين قوله ويتعين ح اى تكون الوصفان
مبتدا ومرفوعاته حتى تقدما عليه دون العكس الاعلى لغة
يتعاقبون فيكم ملائكة قوله فيتعين ح ان يكون الوصفان فاعله
ولا يحتمل المبتدا لعدم مطابقة الضمير المرجع قوله ما يتبع
يوقع به الاسناد يعني اذا قلت زيد مثلا لم يكن هناك اسناد
اصلا فاذا قلت قائم حصل الاسناد في الكلام ووقع
فيه فيحترز به عن القسم الاول من المبتدا اذ لا يحصل به الاسناد
هذا تقرير كلام والانسب ان يقال ليدل قوله لانه مسند اليه لا
مسند

مستنداً لانه لم يوقع به الاسناد فيكون من قبيل الاسناد الفعل
الى المصدر كما في قوله جد جده من العمر فالنوقان ويحتمل ان
لا يكون من قبيل اسناد الفعل الى المصدر ويكون المراد المسند
الى المبتدا والباء للتعدية او بمعنى الى فح يكون القسم الثاني
خارجا به وقوله المغاير للصفة المذكورة تاكيدا واعلم ان كلام
المص لا يخلو عن اختلال وذلك انه ان حمل على ما هو الظاهر من
كلامه كما حمل جمهور الشارحين وهو ان هذا تعريف لمطلق الخبر
لا الخبر الذي هو الاسم وذلك لانه ذكر من احكام الخبر الجملة
فاحكامها فكذا في الحال وغيرها الجملة واحكامها ان النظر
انه ذكرها قصد الاستطراد او ان نحو يضرب في يضرب زيد خارج
عن الحد ان المراد بالمسند الى المبتدا فيكون قيد المغايرة الصفة المذكورة
مستدركا وان حمل ما هو اختصاصه كما حمله الشارح يكون قيد
المغايرة مفيدا الا انه يلزم الحمل على خلاف الظاهر قوله فغنى الابتداء
عامل في المبتدا والخبر لطلبه لهما على السواء قوله لان المبتدا
ذات والخبر حال من احوالها والذات مقدم على احوالها
وذلك ان الخبر يجب ان يلاحظ على انه حال من احوالها
ولهذا يأولون الانسان اذا وقع خبرا بالاسم نحو زيد انسان
اي متول في حقه ذلك كذا قرره السيد المحقق في حواشي
المطول فالاسم الجامد اذا وقع خبرا لابد وان يلاحظ على
انه حال من احوالها فيبا ول العلم الواقع خبرا في مثل هذا
زيد يسمى بزيد فالمراد بالذات ما يعلم والخبر عنه لا ما يقوم
ليلا يرد نحو العلم حسن فان مثل هذا الدليل جاري في الفاعل

فينبغي ان يقدم على الفعل ايضا قيل انا لم نسلم لوجود المانع
فالمقتضى انما يعمل التقديم على المعمول قوله فيسال المخاطب عن
تعيينه اذا سال المتكلم المخاطب بام فالمعنى عن تعيينه يعلم المخاطب
ان المتكلم يعلم ان احدهما في الدار فحصل التخصيص عند المخاطب
ايضا فلا يرد ما قيل ان هذا التخصيص عند المتكلم والنافع التخصيص
عند المخاطب قوله فكل واحد منهما مخصص بهذه الصفة فحمل مبتداء
فالمبتداء هو كل واحد منهما المعلوم بكونه احدهما في الدار فكانه
قال كل واحد من رجل وامرءة المعلوم بكونه احدهما في الدار
اي منهما في الدار فالاولى ان يحمل المبتداء احد منهما لانه المبتدا
في الحقيقة يسال عن تعيينه قوله فتعينت وتخصصت فالمراد بالتخصيص
في قوله اذا تخصصت اعم من كمال الاختصاص التخصيص بحيث
لا يبقى الاحتمال اصلا كما في ما احد خير منك فانه اذا نفى عن كل
واحد من الناس ان يكون خيرا من المخاطب لم يبق احتمال اشتباه
للسامع وانما يحصل الاشتباه والاحتمال اذا اريد من واحد
من الجماعة من غير تعيين كما في النكرة الواقعة في الاثبات كرجل
فانه يحتمل ان يكون زيدا وعمروا وغير ذلك او من وجه كما في
لعبد مومن فان تقبل ارادة الاعم ينافيه قوله فيما سبق ادنا التخصيص
تقليل الاشتراك قلنا لا منافاة بينهما لان ذلك محمول على
الاعم الاغلب فان قيل نقلي هنا ما وجه الفرق بين المبتداء
المعرف باللام والمبتداء الواقع في سياق النفي من حيث ان
الاول معرفة والثاني نكرة قيل وجه الفرق بينهما هو ان الاول
موضوع للتعريف بخلاف الثاني [illegible] اللام موضوع للتعريف فيكون
المعرف باللام

المعرف باللام معرفة والواقع في سياق النفي لم يوضع للتعريف فلم
يكن الواقع في سياق النفي معرفة وان تعينت   نحو تمرة خير من
جرادة فانه المراد بحسب الاستعمال كل فرد من افراد التمرة
على سبيل الاستغراق خير من كل جرادة روي ان اهل حمص اصابوا
جرادة كثيرة وكانوا يحرمون فسالوا عن كعب الاحبار فاوجب
عليهم في كل جرادة درهما فقال عمر رضي الله عنه ارى دراهمكم
كثيرة يا اهل حمص تمرة خير من جرادة يعني لو تصدق تمرة مكان
جرادة جاز   لسبقها الى المناسبة اياه لكونه فاعلا معنى
من حيث انه كان في الاصل اهر ذا ناب شر على انه بدل من
الضمير المستتر في اهر البدل فاعل معنى فقدم ليفيد
الحصر والذي يدل على ذلك انه يستعمل في موضع ما اهر ذا ناب
الا شر   وما تخصص به الفاعل قبل ذكره هو صحة كونه
محكوما عليه عما اسند اليه اعترض عليه بانه اذا حصل تخصيصه
بالحكم فقط كان تعيين الحكم غير مخصص   واعلم الخ بيانه لتوجيه
الحصر اما بالنسبة الى الخبر او بتقريب الوصف   علم انه مما ذكر
لعله اورد عليه ان نحو … قائم رجل كذلك مع انه غير جائز
اجيب بانهم يتوسعوا في الظرف ما لم يتوسعوا في غيره فجعلوا
تقديمه مخصصا دون غيره   اي سلام من قبلي انا فنزلك
ليتبعها ان سلاما وان تعين بنسبته الى المتكلم الا انه باق على
نكارته كما في جميع المصادر الواقعة مفعولا مطلقا نصبه وقوعه
مثالا للنكرة المخصصة   واذا كان الخبر جملة والجملة مستقلة
بنفسها يعني ان الجملة من … هي جملة مستقلة بنفسه لا استقلالها

بالافادة بخلاف المفرد فاذا تعلق شي يحتاج الى عايد فلا بد
في الجملة الواقعة خبرا عن المبتدا من عايد اي ان يعود الى
المبتدا بان يكون عبارة عنه او مشتملا عليه كما في نعم الرجل
على قول من يجعل اللام لاستغراق الجنس وهذا يشمل الضمير
وغيره مما ذكره رح اي ماول بجملة اشارة الى دفع اشكال
اورد ههنا وهو ان المقدم هو الجملة لا الخبر فما معنى قوله انه
اي الخبر مقدم وما معنى الباء في قوله مقدم بجملة ووجه الدفع
على ما ذكره ان معناه ماول بجملة بان جعل في تقدير الجملة
في معناها وذلك بان تقدم العامل منه دون الاسم وعلى ما
ذكر في الحواشي الهندية ان معناه مقرون ملصق بجملة
والاصل في الخبر الافراد قالوا انما كان اصله الافراد لانه
المعقول المقتضي نسبة امر الى اخر فينبغي ان يكون المفهوم شيئا
واحدا كالمنسوب اليه والا لكانت هناك نسبتان او اكثر
فيكون جملتان او اكثر لا خبر واحد فالتقدير في زيد ضرب غلامه
زيد مالك لغلام ضارب والجواب ان المنسوب يكون شيئا
واحدا كما قلتم لكن ذو نسبة في نفسه فلا يقدح الا بالمفرد فالمنسوب
الى زيد في الصورة المذكورة ضرب غلام الذي تضمنته الجملة
كالاستفهام وانما كان للاستفهام ونحوه من الصدارة
ليعلم من اول الامر ان الكلام من اي نوع من انواع الكلام الذي
لم يتصل بالغير فلو جوز ان يجي بعده وتما بغيره لم يدر السامع
اذا سمع ذلك للغير ام هو راجع الى ما قبله بالتغيير او تغير لما
يجي بعده من الكلام وهذا مذهب سيبويه وذلك لانه يجي

ا عاصل

لقصد الكلام

عند بعض

صفته معترضة عن نكرة متضمنه استفهاما او نكرة هي افعل التفضيل
مقدم على خبره والجملة صفة لما قبلها نحو مررت برجل افضل ابوه
فغلام اي المبتداء له فعلك مسندك خبر المبتدا كذا في الرضي
فالمراد بالفعل الاصطلاحي كما يشعر به كلامه فيما بعد ايضا والا
يشكل نحو زيد قائم واحترز به عن نحو زيد ابنه ابوه مما كان
الخبر وهو ابنه ابوه وجملة صورة متضمنه لما تقتضي صدر الكلام
فانه لا يجب تقديمه اذ لا يبطل بتاخيره صدارة ما له الصدر اذ
تكفيها ان يقع صدر جملة من الجمل بحيث لا يتقدم عليها احد
ركني تلك الجملة من حيث انه مبتدا لا من حيث انه اسم او كلمة
او غيرهما فانه في الداد خبر تخصص المبتدا بتقديمه في اثنه
خبر بانه لا وجه للتقديم في التخصص بل التخصص اي تعليل
الاشتراك يحصل بنفس الخبر كما قرره الرضي ولمتعلق الخبر
التابع له اي المتعلق التابع للخبر بتبعيته مع تلك التبعية تقديم
ذلك المتعلق وذلك بان يكون بينهما تعلق والخبرية في تبعيته
ذلك بان يكون الجزء حاصلا في ضمن الكل لا هو ما في ضمن الشيء
لا يتصور تقديمه عليه واما تقديم الجزء على الكل فباعتبار خاته لا
من حيث انه جزء وهو متحقق في ضمنه وهذا الخلاف تعلق المعمول
بالعامل وتبعيته له نحو على الله عليه متوكل فانه ليس بحيث
يمتنع معها تقديمه بل يجوز فان قيل لا فرق بينهما الا انه كان
الخبر في نحو على الله عليه متوكل هو متوكل كذلك في نحو على
التمرة مثلها زبدا هو ثابتة فالتعلق فيهما تعلق المعمول بالعامل
قلنا بينهما فرق فانهم حملوا بعد حذف ثابت نعني على التمرة

ورد

بجزء لكل ام الكلمه

هو الخبر لما كان الذهول عن المتخم بعني ان المتكلم وان علم
بالعنخم الا ان السامع قد يذهل عنه لخفائها فيلتبس
او في الكتابة وينبغي ان يتامل فيه لان نظر النحوي في التلفظ
لا في الكتابة لانهما في الحقيقة خبر واحد اي لان الحكم ههنا
بالمجموع المركب من الكلي الطعمين لا بكل واحد على معنى ان في
جميع اجزائه حلاوة وحموضة لانه امتزاج الطعمان في جميع
اجزائه فانكسر احدهما في الاخر وحصل بالانكسار كيفية
متوسطة لان في اجزائه حلاوة وفي بعضها حموضة كما فهم
بعضهم ففي هذه الصورة ترك العطف اولى وهو مذهب
الجمهور وهو الصحيح وجوزه اي جوز العطف ابو علي الفارسي
نظرا الى التعدد فالاقتصار عليه كذلك اي لاجل ان التعدد
بالعطف ليس يجري في الحقيقة بل هو من توابعه او لعدم خفائه
فلا حاجة الى التمثيل له وللحكم به ظاهر ردا عليه يعني ان الاحوج
او للحكم به لما يرد الاشكال ليتفرع على القوم وهو ان الفاء
انما يدخل في خبر المبتدأ حيث يقصد سببية الاول للثاني تشكل بهذه
الاية فان الاول وهو استقرار النعمة بالمخاطبين ليس سببا
للثاني وهو كونها من الله تعالى بل الامر بالعكس وذلك ان
المراد اعم من ان يتصل سببية الاول لنفس الثاني او الحكم
ولا يخفى ان استقرار النعمة بالمخاطبين سبب لان يحكم بانه
من الله ويخبر بذلك وبيانه ان الاية نزلت في الاحياء تحقيقهم
جعلوا معظمها او شكوا فيه فاستقرارها مسلوبهم اي بحصولهم سبب
للحكم والاخبار والاعلام بانها من الله عز وجل فيصح دخول

الفاء في

الفاء في الخبر فيصح عدم دخوله بمنطاهر كلام جماعة وكذا ظاهر ٣٩
كلام المص في شرحه ان دخول الفاء عند قصد السببية واجب وظاهر
كلام ابن مالك في شرحه تصحيح كلام الرضي انه جائز لا واجب
حيث قال كان حق الخبر ان يلزمه الفاء لكونه كالجزاء لكنه من حيث
انه ليس جزاء الشرط حقيقة جاز تجريده منها مع قصد السببية
نحو الذي يأتيني له درهم كذا في المنهل ويعلم منه ان مذهبهم
انه اذا قصد السببية يجب دخول الفاء او جاز الامران وعند
عدم قصد السببية لا يجوز الفاء فما ذكره الشارح رح اخذا
من المفصل موافق لكلام جماعة وكلام المص وما ذكره اولا هو انه
بالنظر الى مجرد التضمن يصح دخول الفاء وعدمه فليس مذهب
احد وانما هو مجرد احتمال عقلي لا ينبغي ان يحمل كلام النحوي
عليه اي جعلت صلته جملة فعلية او ظرفية يعني ان المراد
بقوله بفعل او ظرف الفعل والظرف مع الفاعل لا وحدهما
وفي قوله او ظرفية باول بجملة فعلية ههنا بالاتفاق تسامح لان
الظرفية اي الجملة الظرفية باول بالجملة الفعلية بالاتفاق
مطلقا لا في هذا الموضع فقط واعلم ان المأول بالجملة الفعلية
هنا بالاتفاق دون سائر المحال هو الظرف فان تأويله فيها
بالجملة على الاختلاف وفي حكم الاسم الموصول المذكور الاسم
الموصوف به اي بالاسم الموصول المذكور لان الموصوف والصفة
كشيء واحد والشرط والجزاء من قبيل الاخبار هذا مبني على
قول المص وهو ان خبر المبتدأ يكون جملة انشائية فلا يرد ما
قيل ان الجزاء قد يكون امرا تخصيصهما بان الاتفاق انما هو

من بين الحروف المشبهة بالفعل بالاتفاق لانا لا ينسبه الى جميع
نواسخ المبتدا حتى يتجه ما ذكره بخلاف غيرها من الحروف
المشبهة فانها مانعة على الخلاف فالمعتبر بتخصيص الاتفاق
من بينها الاشعار بالخلاف في غيرها او الاهتمام بيانه الخلاف
فيها لانها لا يخرج الكلام عن الخبر الى الانشائية بل من آثاره
خلا من تلك المشابهة فيدخل انفا فاغنى بقوله لانه اما
هو النعت المنعوت من الله ما فاذ قتلكم يعني خلق في منكم الاجل
الى قاتلكم وكلمة الاجل قضاء الله لان ما قضى الله في الازل
لا بد وانه يقع فيما لا يزال اذا قطع النعت عن النعتية دفعا لحرج
قصد المدح او الذم او الترحم نحو اعوذ بالله من ابليس عدو الله
ونحو مررت بعبدك المسكين بخلاف ما اذا لم يقطع فانه لا
يكون لمجردها بل يكون للتخصيص او التوضيح او غيرهما من نحو
بخلاف ما اذا قطع نصبا نحو الحمد لله الحميد اعني الحميد او امدح
الحميد فانه حينئذ كان لمجرد المدح او الذم ايضا لا يكون من قبيل
حذف المبتدا وانما وجب حذفه ليعلم يعني اذا لم يذكر المسند
يكون باقيا على حالة الاولى الا انه رفع فيعلم انه كان في الاصل
صفة ثم قطع لقصد المدح بخلاف ما اذا ذكر فانه يكون جملة
مبتداة بها عند من قال في نعم الرجل زيد ان نعم الرجل زيد اي
عند من يقول بان المخصوص خبر مبتدا محذوف واما من يقول
ان المخصوص مبتدا والجملة المدح او الذم خبر قدم عليه فليس
مما حذف فيه المبتدا المستهل المبصر للهلال الرفع صوته
عند ابصاره هذا هو بيان المراد من لفظ المستهل لان معناه
اللغوي

٢٠

اللغوي قال في الصحاح استهل الصبي اذا رفع صوته عند الولادة
لان مقصود المستهل تعيين شيء بالاشارة والحكم عليه بالهلالية
وذلك ان مقصوده رؤية الهلال لا اراءته وهذا انما يحصل بتعيين
شيء معين بالهلالية بان يعين شيئا في نظره وبالاشارة اليه ثم يحكم
عليه بانه الهلال دون غيره وهذا مبني على ما ذكروه من الضابطة
ونقول انه اذا كان للشيء صفتان وعرف السامع اتصافه باحديهما
دون الاخر حتى يجوز ان يكونا وصفين لشيئين متعددين في
الخارج فايهما كان بحيث يعرف السامع اتصاف الذات به وهو
كالطالب ان يحكم عليه بالاخر يجب تقديم اللفظ الدال عليه و
جعله مبتدأ وايهما كان بحيث يجهل اتصاف الذات به وهو كالطالب
ان يحكم بثبوته او انتفائه عنه يجب ان يؤخر اللفظ الدال عليه
ويجعل خبرا فاذا عرف السامع زيدا بنفسه واسمه ولا يعرف اتصافه
بانه اخوه واردت ان تعرفه ذلك قلت زيد اخوك وههنا تنظر
في الافق ثم تعين شيئا تعرفه بشخصه وانت كالطالب ان تحكم
عليه بالهلالية فتحكم عليه بالهلال وليس المقصود ههنا انك تعرف
شيئا بصفة الهلالية ولكن لا تعرفه بالهيئة والاشارة واردت
ان تعرفه بها ثم تحكم عليه بها حتى يكون من باب حذف الخبر بدونه
المبتدأ كما قد يتوهم جريا على عادة المستهل غالبا اي على عادة
العرف ولهذا لا يحنث فان تقديره الخ فيكون هذا من باب
حذف الخبر قال المبرد انما ظرف مكان فعلى هذا يكون خبر المبتدأ
الذي بعده اي فبالمكان السبع او كائن فيه وذلك ان اسم المكان
يصلح خبرا عن الجثة وقال الزجاج اذا المفاجاة ظرف زمان تعلق

لان الحلف العادي لا يوجب الحنث

يجوز ان يكون خبرا عما بعدها بتقدير مضاف اي في ذلك الوقت
حصول السبع لان ظرف الزمان لا يكون خبرا عن الجثة واما
اذا كان خاصا فلا يجب حذفه لعدم الدال عليه اذ لا دلالة للولا
على الوجود الاسم الواقع بعدها فاعل لفعل مقدر وذلك
بان النظر منها اي من الواردة انها لو التي تفيد امتناع الاول
لامتناع الثاني دخلت على لا وكانت لازمة للفعل لكونها حرف
الشرط فبقي مع دخولها على لا على ذلك الاقتضاء ومعناها
مع لا انتفاء باق على ما كان كما بقي مع غير لا من حروف النفي
ولا هي الرافعة للاسم الذي بعدها لاختصاصها بالاسماء
لسائر العوامل ففيه تكلفات وهي حرف اذا مع الجملة المضاف
اليها ولم يثبت في هذا المكان من العدول عن ظاهر معنى كان
الناقصة الى معنى التامة وذلك انه لا معنى قولهم حاصل اذا كان
قائما ظاهر في معنى الناقصة ومن تمام الحال تمام الظرف
ولا يظهر له ويلزمهم حذف الخبر من غير شيء يسد مسده اي
وجوب حذف الخبر من غير سد شيء مسده لان الحال على هذا
من متعلقات المبتدا ومتمماته وما هو من متمماته لا يصلح
ان يسد مسد الخبر واما الثاني فلان المفهوم من هذا التركيب
العموم المقيد للحصر وذلك ان معنى المثال عند الجميع ما اضرب
اي ما اضرب الا قائما وعلى تقديرهم تقييد الضرب ينفي
العموم ولا يفيد الحصر اذ لا يلزم من حصول الضرب المقيد بحال
القيام انتفاء الضرب مطلقا في حال القعود فيفوت الحصر خلاف
ما اذا لم يقيد فانه اذا كان كل ضرب واقعا في حال القيام

ويلزمهم شيئان ٣ وتقييد المبتدا او المقصود عمومه اما الاول

لا يكون

لا يكون ح مذهب اخر حتى يحصل فيفوت الحصر وذهب الاخفش
الى امره وهو اقل خروجا من الاول اى مما ذهب اليه البصريون
الا ان فيه حذف المصدر مع بقاء معموله وهو ممتنع الا ان تقال
القرينة الدالة على حذفه وقويت فلا باس بالحذف كما قال سيبويه
ان تقديره مالك ضربك مالك وحاله ايك زيدا وذهب
بعضهم الى ان هذا المبتدا لا خبر له ورد عليه بان المبتدا الذى لا خبر
له كا قايم الزيدان انه يستقل بفاعله كلاما وهنا لا يستقل
المضاف اليه وهو اليا كلاما بل لا بد من ضميمة اخرى
لان الواو تدل على الخبر لكونه بمعنى مع واقيم المعطوف في موضعه
وههنا بحث وهو انه اذا كان وضعته معطوفا على المبتدا
ويكون الخبر مثنى اى مقرونان لا معرفة الخ وح لا يكون معهما انه
المعطوف قائما مقام الخبر المحذوف اذ المبتدا لا يسد مسد
الخبر واجيب بانه المبتدا الثانى ساد مسد الخبر من حيث هو
خبر الا وانه يجب حذفه من هذا الوجه وان كان لا يسد
مسده من حيث انه خبره ولا يشترط لوجوب الحذف سده
مسده من كل وجه اى اذا كان المبتدا مقسما به فلا شك
ان لفظه يدل على القسم اى اشباههما شبه النظاير في الامثال
بالاخوات لما بينهما من التفاوت والتماثل كما يكون كذلك بين
الاخوات ثم اطلق اسم المشبه على المشبه به على طريق الاستعارة
المصرح بها بهذا المعنى اى لا بد انه انه ضمه لانه انما يرد الاسم
في جملة تقوم الوه لفظا لكونه في محل الرفع ومعنى بان اسند اليه
زيد واعتبر من احواله فلا يحتاج الى ان يجاب عنه اى بان الرفع

لا اشتقاض بالغيابة لا يحتاج الى ان يجاب عنه ومع انه يلزم منه
استعمالك قوله بعد دخول هذه الحروف والى ان يجاب بان
المراد بالمسند الاسم المسند متناول الجملة بالاسم حيث يكون جزؤها
جملة ما يكون الجملة جامعا امان فقيل لا حاجة الى التاويل لان
الخبر الجملة مسلم بقوله فامره كامر خبر المبتدا كما ان خبر الجمل
للمبتدا بمن ذكر تعريف مختص بالخبر المفرد قلنا الظاهر ان هذه
تعريف لمطلق الخبر لا لنوع منه ولان قوله والخبر قد يكون
جملة بيان التفصيل نوع من الخبر في اقسامه من كونه مفردا
او جملة جعل المفرد والجملة فالنكرة فالمعرفة من اقسامه والواحد
فالمتعدد والمثبت والمحذوف من احكامه لان الظاهر ان الافراد
والجملة و التنكير و التعريف يحصل للخبر نوعا كما ان الحيوان بالناطق
يحصل نوعا بخلاف كونه واحدا او متعددا او مثبتا او محذوفا
فانها من احواله اذ بالوحدة و التعدد لا يصير نوعا كالرجل
لا يصير بالوحدة فالتعدد نوعا وكذا الحال في التنكير والحذف
فتامل والمراد ان امره كامره بعد ان صح كونه خبرا اي خبرا
لان بوجود شرائط وانتفاء موانعه وبحواليه في ايش زيد لا يصح
ان يكون خبرا لان لوجود المانع لكونه اى نقيض التحقيق
الاستفهام المتعدد فلفوات صدارة الاستفهام اى ليس
امره كامر خبر المبتدا في جميع احكامه الا في حكم تقدمه على
الاسم فانه الامتناع وعدم الجواز وحكم تقديم خبر المبتدا الجواز
فالحكم وهو وجه الشبه امر مشترك بينه خبران وخبر المبتدا فلا
يرد ما قيل ان حق العبارة ان يقال الا في التقديم لان التقديم قد

مشترك

مشترك لا نحو تقديم خبر ان على اسمه وذلك انه استثناء ٢لم
وجه الشبه ووجه الشبه يجب ان يكون مشتركا بين خبر ان وخبر
مبتدا وذلك لتوسعهم في الظروف ما لا يتوسع في غيرها
لان كل شيء من المحدثات فلا بد ان يكون في مكان او زمان
فصار مع كل شيء كقرينته وان لم يكن اجنبيا منه فيدخل حيث لا يدخل
غيره كالمحارم يدخلون حيث لا يدخله الاجنبي واجري الجار
والمجرور مجراه لمناسبة بينهما اذ كل ظرف في التقدير جار و
مجرور والمراد بدخولها ما عرفت في خبر ان وهو ان
المراد بعضها لا برانت اي منها لفظا ومعنى واما عدله
عن المثال المشهور الذي يوردونه في هذا الموضع نحو لا رجل
في الدار والمص عدل عنه لان مثال النحاة ليس بحسن لانه
يحتمل ان يكون في الدار صفة لرجل والخبر محذوف بل الظاهر انه
صفة لاسم لا والمثال ينبغي ان يكون ظاهرا فيما يمثل له ويستقبح
اذا كان فيه احتمال ما مثل له واحتمال غيره على السواء واقبح منه
اذا كان غير ما مثل له اظهر ومثالهم كذلك لان خبر لا محذوف
كثيرا في هذا المثال لا يحتمل الا الخبر لان المضاف المبني بلا لا
يوصف الا منصوبا كذا قال المص في شرحه واعترض عليه الرضي
بان ما ذكره من امتناع وصف المضاف المبني بلا بالمرفوع
مذهب جماعة من النحاة وقد جوزه غيرهم وجوزوا رفعه حملا
على المحل فاشتاق الى دفع الاعتراضات بقوله على هو لا ظ
ومثله كاف في التمثيل كما مر لان الظرف لا يتعين الظرف يعني قوله
ان الظرف في الكناسة لا يتعين بان يكون في الدار دون

غيره حتى تقيد به بخلاف غيرها كالسكونة بانه يكون في الدار
دون غيره واما الثاني به فلا يلزم الكذب بنفي الظرفية كل
غلام رجل يعني لو افرد الخبر الاول كما في نحو الابلق اسود
ابيض يلزم الكذب لانه بجزئها فيها لظرفية على ان رجل العالم
فانما قيل بكونه في الدار يصير نا ما للظرفية المتيقن بكونها
فيها اذ لا يتقيد الظرفية فانه قيل وجوب التعدد اذا لم
يجز الاقتصار على احدهما كما في المثال المذكور ههنا لجواز وكذا الكل
الاقتصار على قوله منها قيل عليه ان يقال انه من باب
لزوم التعدد بعد ذكر الاول وقد يقال ما ذكر من انتفاء
الكذب بالتقيد انما يكون على تقدير ان يكون منها صفة
اما اذا كان خبرا بعد خبر كما ذكره فلا ينتفي الكذب اذ يكفي
من غلمان الرجل جامع بين الظرفية والحصول في الدار
فالاولى ان يجعل منها متعلقا بالظرفية او صفة له وان
نفي الظرفية باعتباره كما مر لدلالة النفي عليه اذ لا ينتفي
الذات من حيث هو انما ينتفي حال من احوالها واقله
الحال العام كالموجود والحصول ونحوها اي لا نظير لحذف
الخبر في اللفظ لان الحذف عندهم وبحث تحريره فيه وفي
المعنى والتقدير كذا قال الجزولي وقال الاندلسي لا ادري
من اين نقله واحل فانه قال والحق ان نفي تميم يحذفونه
وجوبا اذا كان جوابا او قامت قرينة عن السؤال دالة
عليه واذا لم يقم فلا يجوز حذفه اذ لا دليل عليه بل بنو تميم
لنا كاهل الحجاز في ايجابه لانهم في هذا القول

بخبر الثاني

٣٢م

يجب اثباته مع عدم القرينة عند بني تميم وعندهم مع وجودها
بكثرة الحذف عند اهل الحجاز ويجب عند تميم وقيل المراد
لا تسوية لا في اللفظ ولا في التقدير لان النفي اعم عنه كما
في انه قولك انتفي القيام اعني من التقدير حنيئذ اذ لا حاجة
الى التقدير فقيل الاول هو الصحيح من صد عن شيء انها
المصنف للحرب والبراح الزوال والذهاب يقول من اعرض
عن نيران الحرب وعجز من الاقدام عليها فاما المعروف المشهور
الشجاع لا زوال عنها عندك لكثرتها اى المنصوبات لكونها
مفعولات ولواحقها بخلاف المجهولات فانها شيئان المضاف
اليه والمجرور بالحرف لصحة اطلاق صيغة المفعول عليه
من غير صلة الخ لانه شيء مفعول بخلاف غيره من المفاعيل
فانها ليست شيئا مفعولا بل تعلق الفعل بواسطتها لكونها
محالا للفعل كالمفعول به او فعل فيه الفعل او لاجله او معه
فلا يكون مفعولا على الاطلاق بل لم تدخل في كون الشيء مفعولا قوله
فلا يرد عوضاته موتا وجسم صامت وشرف شرفا فان كل
واحد من الموت والجسامة والشرف وهو العلو قائم بالفاعل
٢٦ ادنى الله لي ... الموت منها هو الله تعالى اما في غير
الموت فظاهر واما في الموت فعلى قول من يقول انه وجودي
قال الله تعالى خلق الموت والحيوة واما على قول من يقول
انه عدمي فلا موثر فيه اصلا وخلق الموت والحيوة عن تقدير
الموت والحيوة وهو اعم اى التقدير اعم من ان يكون مذكورا
حقيقة او حكما واعم من ان يكون حقيقة او اسا فيه معنى الفعل
قوله

عطف على قوله مقدر
قال السعد هنا مذكور
الاسم مذكور مذكورا حكما

نحو صاحب منها فلا يكون فعلا حقيقة وانما فعل حكما بل هو واقع
عليه لان الكراهة بهذا الاعتبار مكروهة غلانها بالاعتبار
الاول وان طبق الحجامعا وهما نعا لخروج نحو تاديبا
وكراهتي بالاعتبار الثاني ودخوله بالاعتبار الاول لانه
دال على الماهية المعراة عن الدلالة على التعدد يعني انه
دال على الماهية من حيث هي مع قطع النظر عن قلتها
وكثرتها والتثنية والجمع لا يكون الا مع قطع النظر الى كثرتها
فتنافيا لان اسم التفضيل له حكم ما اضيف اليه لانه
يكون بعضها اضيف اليه ليس من كلام الفصحاء بل من
كلام المولدين يعلم له ضابط تغييرا للقياس لان هذا
معنى القياس في اللغة عندنا كذا في شرح المص اريد انه
لا قيمة بان يقع بعد النفي ثم ينقض النفي بالا وانما
ما اريد نفيه بان لا ينتقض النفي بها نحو ما زيد سيرا فانه
لتركيب الحصر حذف فعله وهذا معنى الاثبات بعد النفي ولهذا فرع
به بخلاف الاثبات مطلقا فان معناه اعم من ان يكون في
نفسه او حاصلا لنقض النفي لا يكون منه اي مما وجب
حذف فعله قياسا لان فعله مذكور وبا نره غرض المطلوب
منه وانما سمي اثرا لان الغرض من الشي يحصل بعد حصوله
كالاثر يكون بعد المؤثر وانما وجب حذف الفعل هنا لان
شد الوثاق لما كان متضمنا لفوائد من المن والاسترقاق
فالفعل يدل على الفعل المحذوف وكلمة اما قائمة مقام الفعل
ولهذا لم يجب حذف الفعل فيما اذا لم يقع تفصيلا نحو
منا العدم

منا لعلم كلمة إما فلا يرد نحو اذا دكت الارض دكا دكا
فان هذا المصدر وان وقع منكرا لكنه لم يقع في موضع
الخبر فلا يجب حذف فعله وانما جمع بين الضابطتين
جوابه سوال تعدى تقرير السوال ان الضابطة الاولى
وضابط وقوع المصدر منكرا كل منهما على حالة فلم يفرد هما
كما في سائر الضوابط وتقرير الجواب انه جمع بينهما لاجل
المناسبة بينهما في الوقوع بعد اسم لا يكون خبرا عنه لان
الزهد ليس من افعال الجوارح لان جوارح الانسان الصابرة
التي بها يكتسب بها كذا في الصحاح والزهد ليس من افعالها
لان الزهد في اللغة خلاف الرغبة لقول زهد في الشيء وعن
الشيء وفي الاصطلاح ترك خطوظ النفس عن جميع ما في الدنيا
وجميع هذه الخطوظ المالية والجاهية وجب المنزلة عند
الناس وحب المحمدة والثناء من صات الشيء صوتا يعني
صوت تصويتا قال في الصحاح الصوت معروف وقد صات
الشيء يصوت صوتا وكذلك صوت تصويتا وفي المبالغة الصوت
التصويت يعني بقوله بعني صوت تصويتا ليس له كثيرا
... الاعتراف ولا محتمل له سواه بحسب عرف
الشرع بل ... عرف اللغة ايضا في الاقارير والا فالخبر محتمل
للصدق والكذب ... انا وكل نفسه وذاته لانه من الفاظه
ولو لا الاعتبار كما في القسم الاتي لعدالة الجملة لا تحتمل غير
فكانها مقولانه من حيث هو منصوص عليه باللفظ المصدر
حاصله ان المصدر اي مضمونه من حيث انه منصوص عليه

بالمصدر من نوع عنه الاحتمال غيره من حيث انه محتمل الجملة يعني
المنصوص عليه فالمؤكد باعتبار وصف الاحتمال والمؤكد
باعتبار وصف المنصوصية فيكون مؤكدا لغيره بالاعتبار
والا فهو في الحقيقة مؤكد لنفسه اذ لو لم يكن كذلك لم يكن المؤكد
مؤكدا لان معنى التاكيد تقوية الثابت بان يكرر واذا لم يكن
الشيء ثابتا فكيف يقوى واذا كان ثابتا فهل هو الا مؤكد لنفسه
فقيام زيد من حيث انه مضمون الجملة محتمل وغير منصوص
قوله لتكرير وتقرير يعني ان التاكيد قد يكون بمجرد تقرير
لنفسه من غير دفع احتمال الغير وقد يكون لتقرير نفسه بدفع
احتمال الغير بحسن المقابلة فلا يرد ما قيل ان القسم الاول
ايضا تاكيد لاجل نفسه لتكرير وتقرير مع ذلك تاكيد لدفع
غيره بحسن التقابل انما يكون مرعيا لو سمي القسم الاول تاكيدا
لنفسه لغيره قوله اي على صيغة التثنية وان لم يكن للتثنية يعني
يشترط ان يكون المصدر على صيغة التثنية ولا يكون لخصوص
الاثنين بل للكثرة لو كان بخصوص الاثنين لا يجب حذف
فعله نحو ضربت ضربتين قوله وفي جعل المثال هنا تتمة التعريف
اي في جعل المثال من تتمة التعريف وداخلا فيه بان يكون
المعنى الضابط كون المصدر مثل هذا المصدر اي المصادر
تكلف للفهم من ظاهر العبارة اكتفاء بما سبق منه التصريح
به في تعريف المطلق فان المفاعيل كلها جنس واحد
والمراد بوقوع الفعل اراد ان المراد بوقوع الفعل تعلقه
وتلبسه به بلا واسطة لئلا يدخل فيه مررت بزيد فانه تعالى

المراد

المجرد ملتبس بها واسطة حرف الجر فما وقع يخرج به المفاعيل الثلثة
الباقية فانه لا تقابله في واحد منها ان الفعل ما وقع عليه بل فيه
او لها او معه و كذا تقابل فيه تعلقه و تلبسه بواسطة في و اللام
و الواو بمعنى مع لان تعلق الفعل به تعلق الظرفية في المظروف
و العلية في المعلولية و المصاحبة و خرج المفعول المطلق بها
نفهم من قوله ما وقع عليه فعل الفاعل من مغايرة الفعل
الفاعل فانه عين فعل الفاعل لكن يخرج نحو كتبت بالقلم و خلقت
بثياب السفر فان تعلق الفعل و تلبسه به بالقلم و بالثياب
بواسطة الحرف مع ان كلا منهما مفعول به لان القوم اصطلحوا
على ان كل ما دخل عليه حرف الجر فهو مفعول به في المفعول
فيه عند ذكر في و المفعول له عند ذكر اللام خلاف للبعض
في الاخرين كذا في المنهل فالحق ما قاله المص في الشرح و هو انه
ليس المراد بالوقوع الحسي اذ ليس كل الافعال واقعة على
مفعولها حسيا نحو نشكر الله و علمت زيدا و نشا فهته
بل المراد الوقوع المعنوي و هو تعلقه به بحيث يتوقف تعقله
عليه و لا يعقل بدونه لانه محل الفعل و لا تعقل الحال بدونه
المحل بخلاف سائر المفاعيل فانه زمان الفعل و مكانه و
ان كان يتوقف وجوده عليه لكن لا يتوقف تعقله و الصوفي عليه
و كثير من الافعال يعقل بلا مصاحب و بلا غرض و نائبه لم
يعتبر اسناده اي لم يعتبر اسناده الى ما هو فاعل
حكما و هو زيد لانه اقيم مقام الفاعل و يتم الكلام به كما يتم
بالفاعل فرارا من فنع الفعل بلا وقوع مطلق الفعل عليه و لا يلي

الوقوع

من حيث الفاعل ليخرج نحو ضرب زيد فلا يرد ما ذكره في الحواشي
الهندية انه لو قال ما وقع عليه الفعل لكان اخصر ولو وقع
في خلل لانه لا يفصل بين الحروف الموصولة وصلتها
في باب الاعراب وهو مفعول الزم المقدر منزه به مكيها او
معطوفا عليه بالواو مع معطوفه في الاول نحو اخاك اخاك
من لا اخا له كساع الى الهيجا بغير سلاح واقتاح نحو
والجحر والمنصوب اي في النعت الذي يقع بجزء المدح
على اضمار اعني او الذم او المدح او الترحم بحسب المقام الذي
يقتضي ذلك الحذف لكثرة مباحثها اي اربعة مواضع بالنسبة
الى ابواب الاعداد والمنصوب على المدح والذم والترحم
هذا صحيح بالنسبة الى غير الاول الذي هو السماعي اي ترك
امرأة ونفسه اي فعل بنفسه لعل المراد الحض على رفض من لم
يقبل النصح منك بناء على ما ذكره الميداني في قوله امرأ اي
دع امرأ واحتياك حيث قال يضرب عند الحض على رفض
من لم يقبل النصح واهلا وسهلا قال الاصمعي قولهم اهلا
وسهلا ومرحبا من تحيات الضيفان قولهم اهلا اي اصبت
اهلا مثلك كذا انا سنانس وقولهم سهلا …
من امرك والسهولة اللين وقولهم مرحبا اي اصبت سعة
ما خوذ من الرحب وهو الفضا وفيه احكم فان المندوب
الضم كما قال بعضهم منادى مطلوب اقبالكما في نحو يا سماء
ويا جبال والظاهر ما قاله المص وهو ان المندوب ليس
بمنادى لانه في الحقيقة المتفجع عليه لا يقصد نداءه حتى تكلف

طلب

طلب الاقبال فيه واما باسماء وياجبال فلما لم يكن فيه امر آخر
غير النداء تمحض فيه معنى النداء وطلب الاقبال تفصيل للطلب
الخ والظاهر انه تفصيل للحرف بعد تمام الحد كما قال المص في الشرح
قوله لكثرة الاستعمال وكثرة الاستعمال تناسب التخفيف ولدلالة
عليه وافادته فائدته فلا حاجة الى ذكره فحذف حذفا لازما
حرف الجملة اي الفعل والفاعل اعني ادعو وحده والفاعل
نفسه بعد حرف النداء لاتصال حذفه الفاعل لا يجوز فكيف تكون
مستترا الا ان نقول لعل ذلك عند ذكر الفعل وههنا ليس كذلك
قوله احد حرفيها اسم الفعل يعني ان يا واخواتها اسماء الافعال
وضعف بمعنى ادعو ورد بان اسماء الافعال لا تكون على اقل
من حرفين والهمزة من ادوات النداء واجيب بانها خالفت
اخواتها لكثرة الاستعمال فجوز في اداتها ما لا يجوز في غيرها
الا يرى الى الترخيم قوله وقليلها بالنسبة الى النصب نادر في ثلثة
مواضع محلا فانها في موضعين وهما المفرد المعرفة والمتغاث
كما قيل وههنا انما يقتضي التقديم لو كان بيانهما محلا بالنسبة
الى سائر ولا نظير ذلك على ما ذكره المص فالاولى ان يوجه
بانهما قليل باعتبار الموضع والقليل بالنسبة الى الكثرة بشرط
الفرح ان المركب بالمفرد مقدم على المركب فقدم بيان القليل
على بيان الكثير ايضا قوله اي على الضم او الالف او الواو الى
آخره اشار بذلك الى دفع اعتراض اورد ههنا وهو ان الضمير
في يرفع عائد الى المنادى فيكون المعنى ويبنى على ما يرفع المنادى
به من حركة او حرف وانت تعلم ان المنادى المبني لم يرفع بحال

وتقرير الجواب ان المراد برفع المنادي في غير صوته بالنداء ولاشك
انه يرفع به فيها او ان الضمير في يرفع لا يرجع الى المنادي بل هو
مسند الى الجار والمجرور فيكون المعنى يبنى المنادي على الحركة
او الحرف الذي يرفع به ويقع اعراب الرفع به ودفع الاعتراض
بارجاع الضمير الى الاسم بعيد عن ملايم لسوق الكلام
وهو كل اسم لا يتم معناه الا بانضمام امر اخر اليه اما معمول للاول
نحو يا طالعا جبلا واما معطوف عليه عطف نسق على ان يكون
المعطوف مع المعطوف عليه اسما لشي واحد نحو يا ثلثة وثلثين
لان المجموع اسم لعدد معين كالتسعة وخمسة فهو كخمسة عشر الا
انه لم يركب لفظا ولا فرق في مثل هذا العدد المعطوف
بعضه على بعض بين ان يكون علما او لا فانه مضارع للمضاف
هو ظاهر مذهب سيبويه وقال الاندلسي وابن عصفور انما يضارع
المضاف اذا كان علما والا فلا واما نعت هو جملة او ظرف نحو
قولك يا حليما لا يعجل وكل هذا مضارع للمضاف سوى جملة
علما او لا فاذا لم تجعله علما جاز ان تعرف بالقصد كما في يا رجل
وجاز ان لا تعرف كما في يا رجلا وهي لام التخصيص اشارة
الى دفع ما يورد وهو انه ما وجه اختيار اللام من بين الحروف
للاستغاثة ووجه الدفع هو ان اللام في الاصل للاختصاص
والمستغاث مخصوص من بين امثاله بالدعاء وطلب الاقبال
فلاجل المناسبة اختير ذلك فلا بد من فتح لام المعطوف
لانه لكونه منادى حقيقة والمجموع المنادى منه حرف النداء
معطوفا على المجموع السابق كان المهدد اسم فاعل يعني كان

المهدد

علم يعرف صفته لا يقال يا رجل الصالح وقيل انه معتمد على موصوف
معرف نحو ي والتشديد يا ايها الطالع فحذف الى الاختصاص
ثم حذف اللام لئلا يجتمع ألفان ثم ينصب طالعا لكونه مضارعا
للمضاف قوله ومنها توقيت لنصبه رجلا يعني ان نصب رجل
موقت بحالة مقولية لمعنى معني يعني ان مدة هذه الحالة لا غيرها
اذا انتقضت هذه الحالة بان يكون مقولا لمعنى لا يكون منصوبا
لا يفيد النصب هو خلاف الليس لنصب رجلا حالتان كونه
لمعنى معين ولمعين حتى يفيد باحديهما ليحترز عن الاخرى
قوله فلا حاجة الى ايراد مثال لم على حدته اي لما سوى المستغاث
قوله لانه الفا في المستغاث يا لا وان كان مبنيا لا يجوز في
توابعه الرفع لان المتبوع مبني على الفتح فلا يتصور الحمل على اللفظ
قوله لما لم يجر الحكم الاتي وهو الرفع على اللفظ والنصب على
المحل في التوابع كلها بل بعضها ولم يجر فيما هو جار فيه مطلقا
بل مع قيد فلا بد من تفصيل التوابع الجاري فيها هذا الحكم
ليتعين تلك التوابع ويخرج ما سواها ولا بد من القيد
ايضا ليقيد ويتعين ما هو جار فيه وهو التاكيد المعنوي
وظهر ترتب التفصيل والتقييد فلا يرد ما قيل ان عدم الجريان
لا تقتضي التفصيل بل التقييد قوله اي المعنوي على ما فسره الشارح
قوله وكان المختار عند المص وذلك الا عراب التاكيد اللفظي
رفعا ونصبا واما تفصيله في شرح المفصل فبناء على الاعم الاغلب
وهذا توجيه ما ذكر الا ان الظاهر ان المختار عنده ما ذكره في شرح
المفصل كما يشعر به التمثيل للتاكيد في شرحه بنحو يا تميم اجمعون

التعريف

السوف

أي المستغاث [illegible]

يعني ما لم يجر الحكم

أي

اجمعين

قوله واجعني اذ لا حاجة للعدول عن الاعم الاغلب الى غيره
في الصفة مطلقا وعطف البيان اعم من ان يكونا باللام او بدونه
نحو يا زيد هذا ونحو المؤمن العائبات الطيب قوله حمل على لفظه
الظ ان كان رفعه ملفوظا او المقدر فانه كان رفعه مقدرا نحو يا
قاضي العالم او المحل نحو يا ايها الكرام فان قيل المنادى في هولاء
المثال الاخير ليس بمضموم المحل بل منصوب منصوب المحل
قلنا مضموم المحل باعتبار انه لو وقع موقعه مفرد معرب في
الاصل لفظا كان مضموما فجاز ان يكون مضموم المحل مع كونه
منصوبا باعتبار محله كما في هذا في عجبت من ضرب هذا الرجل
فان محله الجر باعتبار كونه مضافا اليه والرفع باعتبار كونه
فاعلا للمصدر من حيث المعنى ولهذا جاز في تابعه الرفع
والجر نحو عجبت من ضرب الرجل العالم بالرفع والجر قوله
او ما يقوم مقامه فهو الالف والواو في المثنى والمجموع قوله
وتابع المبنى تابع لمحله فمحله النصب قيل هذا التعليل يقتضي
ان يحتمل النصب في سائر التوابع المذكورة في جواز نزع اللام قوله
لكونها غير لازمة له لانها انما جي بها بعد العلمية لمحو الوصفية
الاصلية وتابع المسمى ان كانت متضمنا للمدح كالحسن والحسين
وذهاب كان متضمنا للذم كالقبيح لو سمي به بخلاف نحو النجم
مما يكون اللام لازما له لانه جعل علما مع اللام قوله المضافة بالاضافة
الحقيقية احترز به عن التوابع المضافة بالاضافة اللفظية
والتوابع المضارعة بالمضاف فان حكمهما حكم المفرد اما المضاف
بالمضاف فلانه لفظا مفرد حقيقة واما المضارعة بالاضافة

اللفظية فلان الاضافة اللفظية في حكم الانفصال ولانها اذا
وقعت منادى يعني ان المضافة اذا وقعت منادى فنفسها اذا
وقعت توابع اولى لبعدها عن حرف النداء الذي هو موجب
البناء ويابن عم حمل على التاء او ملحق به يعني ان المراد اعم من الابن
والابنة واما بنت فليس مثلهما في النداء لان التخفيف معها
بخلافه الى علم اخر اي شروط البعض وهي كونه اعتيادي
على احتراز عن نحو يا رجل ابن زيد وكونه صفة موصوفا
بابن احتراز عن نحو يا زيد بن عمرو في الدار على ان ابنه
عمرو مبتدا وكون ابنه متصلا بالموصوف وكونه مضافا الى علم
اخر احتراز عن نحو زيد ابن اخينا اذا اريد نداء ولانه
وقت نداء المعرف باللام والقول بيا الرجل لا يتصور التوصل
بايها متوسطا مع هاء التنبيه اما توسط فللاحتراز
عن اجتماع اداتي التعريف بلا فاصلة صورة وان كان في احدهما
من الفائدة ما ليس في الاخر واما الاتيان بهاء التنبيه فللتنبيه
على ان المقصود بالنداء ما بعدها ويا بهذا متوسطا الامرين
قيل كل واحد من اي واسم الاشارة كاف في التوصل فلا فائدة
في الاتيان باسم الاشارة عقيب اي واجيب بان المقصود
الجمع بينهما هو التدرج في النزول من الابهام الى التعيين
فلما كان اسم الاشارة اقل ابهاما من اي لان اي مبهم
بالوضع بخلاف اسم الاشارة وكذلك جاز ههنا مدحا
وصفا له بالوصف صفة للنداء وقيل فائدة زيادة التشويق والتعجب في البيان بالتاخير عنه لان المقصود بالنداء الا اي واسم

الاشارة

الاشارة بل هما سيليان اليه قوله وهذا بمنزلة المستثنى من قاعدة
جواز الوجهين اي مخصص منها فلا تقتلوا المشركين ولا تقتلوا
اهل الذمة فيكون المراد من قوله وتوابع المبني غير صفة المبهم
ولهذا لم يقل هناك غير صفة المبهم ليحترز عنه قوله والنصب
كانه جواب عن سوال مقدر وهو انه اذا كان صفة للمنادي
المضموم فلم لم يجز فيه النصب كما في يا زيد الظريف قوله وتوابعه
كانه جواب عن سوال وارد على الجواب عن السوال الاول
اي اذا كان هو المقصود بالنداء كالمنادي المضموم فالواجب ان
يجوز في توابعه ما جاز في توابع المضموم فعلى هذا صار
نحو الرجل في ايها الرجل كالتمام اذا قيل لم التزم الرفع
فيه هو المنادي الذي باشره حرف النداء لكونه مقصودا به
موصوفه فاذا قيل فيجب اذن ان يجوز في توابعه ما جاز
في توابع المنادي المضموم قيل هو ليس بعين المنادي المضموم
بل مثله قوله بناء على قاعدة يجوز اجتماع حرف مع اللام فاما
كان هذه القاعدة يجوز اجتماعهما الا ان هذه القاعدة تصير اللام
بمنزلة الاصل لكونها عوضا عن فاء الكلمة ولام التعريف لا يلزم
الكلمة قوله وعوضت اللام عنها اي جعلنا اللام عوضا عنها
من اجلك يا التي انت بخيلة بالوصل على قوله من اجلك
متعلق بمحذوف اي تحمل والمعنى احمل المشاق من اجلك ايتها
الجنبية التي ذللت قلبي في حبك وانت بخيلة بالوصل على
قوله يا الغلامان اخره الا كما ان تكسبا نا شرا تحدث وان
مصدرية اي بعيدا من اتعسكما كسبكما ايانا شرا فشرا مفعول ثان

اي الكلم او حرف ... ما دار ... حال الكلم او الكل ... قوله

قوله اي في تركيب تكرر فيه المنادى المفرد المفرد صورة اي تركيب
تكرر فيه صورة المنادى المفرد من غير اعتبار كونه منادى
مفرد معرفة لان الثاني تاكيد للمنادى ويتم الثاني تاكيد لفظي
فاصل بين المضاف والمضاف اليه وقد مر ان التاكيد اللفظي
في الاغلب حكمه حكم الاول وحركته حركة الاول اعرابية
كانت او بنائية فكما ان الاولى محذوف التنوين للاضافة
فكذلك الثاني مع انه ليس بمضاف وانما جاز الفصل بينهما
في السعة مع انه لا يجوز الفصل بين المضاف والمضاف اليه الا
في الضرورة وذلك بالظرف خاصة في الاغلب لان تكرر الاول
لفظا وحركة بلا تغيير صار كان الثاني هو الاول فكانه
لا فصل هناك الا ترى انك تقول ان ان زيدا قائم مع قولهم لا
يفصل بين ان واسمها الا بالظرف وعدى اخرهم الضنى اصنى
لشهرته قال المبرد اني اذا قال لا انا الحكم نحو كس من التميمي سنا
والمعنى انك لست بابن رشيد قوله احترز عن نحو يا غلام بحذفه
هذه الياء نحو الاكتفا بالكسرة اذ لا كسرة قبلها قال في المستهل
وشرح التعليق واذا ورد المضاف الى الياء المتكلم اضافة
محضة جاز حذفها بخلاف المضاف اضافة غير محضة نحو يا
مكرمي يراد به الحال والاستقبال فلا تحذف الياء ويعلم من
الملاقي ان الياء تحذف من المنادى اذا كان مضافا اضافة محضة
اعم من ان يكون صحيحا او معتلا نحو قاضي قوله وقد جاء شاذا
في المنادى يا غلام انا فتح يا بني واصلح باسنا فليس بشاذ كما
شذ يا غلام الياء قوله او مكسورة لمناسبة الياء الا ان الياء

للاجتماع

لم يكسر لنقل الكسرة عليها فكسر ما قبلها فلما ابدل التاء عنها جاء الكسر
عليها على ما هو الاصل فلا يرد ما قيل ان الياء لانيا سبب الكسر
الوارد عليها بل نيابتها فانما نيا سبب الكسر قبلها اي نفهتي
شعرتي نعم بانه مفعول له فهو مفعول له لفعل الترخيم كما صرح
به في الحواشي الهندية لا للوقوع كما هو المتبادر لان الترخيم حذف
اللام لحكم اتحاد الفاعل لان فاعل الحواشي الترخيم وفاعل الفقه
الشاعر لان المضطر لم يتفع لفعل الترخيم للاضطرار
المرخم والمضطر واحد ولا يجوز ان يحمل على مذهب البعض
في هواه لا يشترط اتحاد الفاعل لانه خلاف مذهب المص
اي لمجرد التخفيف واعلم ان ذلك لان كل حذف لا يخلو من
التخفيف فلابد من التقييد التقييد بذلك لئلا يدخل في التعريف
غيره من الحذف لعلة واما قولهم انه حذف بلا علة وحذفه الا
اعتباطا مع انه لا بد في كل حذف من حصول التخفيف وهو العلة
فهو اصطلاح منهم كذا في الرضي قوله على التقدير الاول وهو
ان يكون تعريفا لترخيم المنادى على التقدير الثاني وهو ان
يكون تعريفا لمطلق الترخيم لان الامور المذكورة ليست شروطا
لمطلق الترخيم فلابد من التقييد بذلك لانه ليس آخر اجزاء
المنادى نظرا الى المعنى لان المجموع المضاف والمضاف اليه
موضوع للمعنى العلمي لاشتراط العلمية في الترخيم لا الاول
فقط فبالنظر الى المعنى وهو المعنى العلمي لا يكون آخر الاول آخر
المنادى ومن قال ان آخر الاول ليس آخر المنادى نظرا الى
المعنى لان المنادى في نحو يا غلام زيد الغلام المخصوص وهو

لا يستفاد من وزيد فقد اعتبر المعنى الاضافي ولو نظر الى اشتراط
العلمية في الترخيم وما ينظر الى اللفظ ليس آخر اجزاء المنادى بدليل
الاعراب على اخر الاول فراعوا الامرين فما منع الترخيم في الكلمة اذ لو
رخم الاول لرخم وسط الكلمة ولو رخم المضاف اليه رخم غير
المنادى لعدم ظهور اثر النداء فيه من النصب او البناء اما
كون النصب اثر النداء فلكون المنادى مفعول ادعو [illegible] كون
النداء اثره فلمشابهته للكاف في ادعوك بخلاف النحو فانه اثر
الالف دون النداء والزيادة على الثلاثة يعني انما اشترط الزيادة
على الثلاثة لئلا يلزم نقص الاسم نقصا قياسيا من غير ان اقل
ابنية المعرب بلا علة ظاهرة موجبة لا لامر استحساني بخلاف
نحو يد ودم فان النقص فيه وان كان بلا علة لكنه قليل [illegible]
[illegible] قياسي والمفرد لا يعبأ به وبخلاف نحو عصا قاضٍ
فانه كان قياسا لكنه لعلة ظاهرة محوجة الى الحذف فانه قيل
المنادى المرخم مبني والاسماء المبنية تكون على اقل من ثلاثة
احرف نحو من وما قيل البناء فيه عارض فهو في حكم المعرب
موقفا يكثر فيه سقوط حرف الاصلي وهو المنادى
اذ التاء كلمة اخرى لكنها امتزجت بما قبلها بحيث صار [illegible]
الاعراب في انهما زيدتا معا كذا في الرضي ولم يقيد
بكونهما لمعنى واحد كما قيد به غيره لان كل واحد من زيادتي مسلمان
ومسلمون بمعنى اخر وهاتان الزيادتان ستة اصناف زيادة تاد
التثنية نحو زيدان وضاربان عليكم وزيادتا جمع المؤنث السالم
نحو مسلمات وزيادة تا نحو مروان وزيادتا ياء النسبة وما
زيادتا جمع المذكر السالم نحو مسلمون والسلمون [illegible] ص
اشبهها

٥١

اشبهها نحو كوفي وكمري وزيادتا الفي التانيث نحو حمرا اذا

جعلتها فعلا من الوسمة فاصلها وسماء فقلبت واوها همزة

على غير قياس كما في احد واناة فنهما زيادتان للتانيث كحمرا

لتانيث نعني لم تذكر قيد الاصالة لتبادره الى الذهن عنده

ذكر الصحيح لان الحرف الصحيح بكونه اصليا مما لا ينبغي ان يخرج عنه

نحو سعلاة لان التاء ليست من الحروف الاصلية من الكلمة انما هي

كلمة براسها تحذف وحدها وهو اي الحرف الصحيح الا

صلي اعم من ان يكون حقيقة او حكما بان يكون حرف علة قبلها

ساكن كمري وذلك لانه يقبل الحركات الثلث كالصحيح

وانما لم ياخذ هذا القيد في هذا قيل في قوله او حرف الثلث

كالصحيح فانما لم ياخذ هذا القيد في هذا قيد في قوله

او حرف صحيح قبله مدة لا في قوله زيادتان في حكم الواحدة

لان نحو ثبوان وقطوان يرخم بحذف زيادة لان بقاء الكلمة

فيه على حرفين ليس لاجل الترخيم بل قبله ايضا كما في تثنية

اي الحرف اي الزيادتان في القسم الاول والحرف الصحيح

المدة في القسم الثاني وانما زاد قوله الاخير ان بعض المساق

اختصار الا لاجل اعادة الشرط حتى يلزم ان يكون التقييد

بالشرط في الجزء الاول كما قيل نحو انه جاء زينة اكرمته اي زيد

الجائي النعت وهي صفات القسم وهو اي المنادى

المرخم لرجع الضمير الى المنادى المرخم لم يرجع الى المحذوف

فهو كما فعله الشارحون ليطابق قوله وقد يجعل اسما براسه

فان الضمير فيه راجع الى المنادى المرخم اطاحوم قلبت

يا و كسر ما قبلها لانه ليس في كلام العرب اسم متمكن في اخره

يا و قبلها ضمة الا و يقلب يا و الضمة كسرة كالمتغاري و الادلي

و المنادى في حكم المتمكن لعروض بنائه وجودا و عدما

اشارة الى دفع اشكال اورده الرضي و هو ان المصنف

اطلق على حركته ننمى المندوب و هو المتفجع منه نحو واويلاه

و اجيب عنه بوجه اخر ايضا و هو ان المراد بالمتفجع عليه المتفجع

لاجله و المتفجع منه داخل في المتفجع لاجله بمنازله

عن المنادى اشار بذلك الى ان اليا داخل على المقصود

و انه ضمن الاختصاص معنى الانفراد و الامتياز اى اختص

المندوب و امتاز من بين اسماء التي يدخل عليها يا و كلمة

وا من بين غيره صح فحاصله ان و اختص به لا يجي في غيره

و لا يلزم من ذلك جواز وقوع نكرة يعني الا اذا كان المراد

بما ذكرنا و هو انه اذا وقع المندوب على اى صورة شيء

من اقسام المنادى فحكمه مثل ذلك اى القسم لان حكم

المندوب على الاطلاق مثل حكم جميع اقسام المنادى باسرها

كما هو الظاهر من العبارة حتى يلزم ان يقع المندوب نكرة

كما يقع المنادى نكرة مع انه لا يقع كذلك فكيف يكون له

حكم المنادى النكرة و انما كان حكم المندوب في الاعراب لانهم

لما اجروه مجراه في صيغة اجروه مجراه في احكامه من الاعراب

و البناء تكميلا للمشابهة لانه لا يندب الا المعروف بل المعروف

كما هو محقق فالمراد بالنكرة في قوله لا يقع نكرة النكرة

التي لا يكون المندوب مشهورا بها لمد الصوت المطلوب

في الندبة

حكم المنادى

في الندبة ليبكي عليه مع من يسمع صوته او لتخلص من التفجع
اي التباس ذلك اللفظ عند زيادة الالف بغيره اي الالتباس
لفظ المندوب الدال على المعنى عند زيادة الالف بغيره ذلك
اللفظ اي اللفظ الدال على غير المعنى فيلتبس المعنى بغيره وانما
اعتبر الالتباس في اللفظ فلم يكتف في المعنى كما اعتبر غيره
لان الالتباس يقع في اللفظ ثم في المعنى وذلك كما اذا كان
المندوب ندبة غلام مخاطبة فاللفظ الدال عليه واغلامك بكسر الكاف
فعند زيادة الالف يلتبس هذا اللفظ باللفظ الدال على امك بفتح
الكاف فيلتبس المعنى بغيره الا الاسم المعروف الذي اشتهر
المندوب به اما كان اولا فلو كان علما لا يشتهر به لم يندب وكذا
غيره من المعارف والنكرات التي لم تشتهر فلا يقال وارجلاه
وذلك لتحصيل عذر النادب في الندبة والتفجع عليه لانه اذا
كان المندوب مشهورا بذلك الاسم لا يلام النادب في
الندبة ولو لم يكن علما وكان المتفجع عليه مشهورا بذلك الاسم
جاز ندبته يقول ماضيا بل زيداه اذا كان زيد رجلا صالحا
عظيما وقد صنعته المتفجع عليه واشتهر به ويقول وامن
حفر بئر زمزماه كان عبد المطلب اشتهر بذلك واما المتفجع
منه فلا يشترط فيه كونه معروفا فانك تقول واحزناه وامصيبتاه
واسقيما بقولي لانه جيء به لتمام المضاف لان الاسم كما تم
بالتنوين ونون التثنية والجمع يتم بالاضافة ولهذا لا يفصل
بين المضاف والمضاف اليه كما لا يفصل بين الاسم وما يتم
به وكذا لم يجز السكوت عن المضاف اليه بخلاف الصفة

ويعني به ما كان نكرة قبل النداء سواء تعرف بالنداء الخ وسواء
كان مفردا او مضافا او مضارعا له نحو يا غلام فاضل ويا ضاربا
زيدا مقصودت بهذه الكلمة واحدا بعينه اولا كذا في الرضي وفيه
بحث لانه قال المصنف كل نكرة قبل النداء يصح لحوقها اللام
لان نداءه لم يكن كثرة نداء العلم قبل هذا التعليل يقتضي
اختصاص الحرف بالعلم وليس كذلك حاصل هذا التعليل
يقتضي ان لا يحذف في غير العلم لانتفاء علة الحذف في هذا
انما هو لو كانت العلة واحدة واما اذا كانت متعددة فلان
انتفاء علة معينة لا يستلزم انتفاء المعلول لجواز ان يثبت
لعلة اخرى ونحن كذلك فان علة الحذف في اسماء ان
صوته انها تختص بالنداء وفي المضاف وغيره مشابهتهما
للعلم في عدم وقوعهما صفة لاي فان كل واحد من العلم
والمضاف واي لا يقع صفة لاي بان كل واحد من العلم والمضاف
واي لا يقع صفة لاي لان المطلوب منهما مد الصوت لظهور
الاستغاثة والتفجع اصبح ليل قال الميداني يعني المفضل ابن
محمد ابن يعلى الضبي ان امرؤ القيس فهم الكندي كان رجلا
فتزوجها كالا يحبه النساء ولا يكاد امرأة تصبر معه فتزوج امراة
من طيء فابتنى بها فابغضته من تحت ليلتها وكرهت مكانها
معه فجعلت تقول يا خير الفتيان اصبحت اصبحت فيرفع راسه
فينظر فاذا الليل كما هو فتقول اصبح ليل فلما اصبح قال لها
قد علمت ما صنعت الليلة وقد عرفت ان ما صنعت كان
كراهتها مكاني في نفسك فما الذي كرهت مني قالت ما
كرهتك

قوله دا
مفرطا لا يحبه
فابغضته

كرهتك فلم يزل بها حتى قالت كرهت منك انك حقيق العجز ثقيل
الصلة سريع الارتحام بطيء الافاقة فلما سمع ذلك منها طلقها
وذهب قولها اصبح ليل مثلا قال الاعشى وحتى يبيت القوم
كالضيف لبلة يقولون اصبح ليل والليل عاتم وانما قال في الليلة
السيئة التي تطول الشر ومعنى بيت الاعشى حتى يبيت القوم
عني مطمئنين شخص وقع في الليل على ناقة وهو سليك
بن سلكة فصرعه وقال افتد نفسك فقال له سليك الليل طويل
وانت مقمر اي انت آمن من ان اغتالك فقيم استعجالك في الامر
فضحك سليك ثم قال سليك امرها وانت الاعلى وهذا يضرب
لكل مشوق عليه مضطر كما في مجمع الامثال اي باكم دان
فالكرا الكرا وانه تنشد قال الخليل الكراب الذكر من الكروان قال
اي الخشيم هو طائر يشبه البط لا ينام بالليل فسمي بضده من الكرى
او هذا مثل يضرب للذي ليس عنده وتكلم ويقال اسكن ونوق
انشاد ما يلفظ كرا ما مقعمه تنالي فسكن وبطرقوفي
مجمع الامثال لانما تشتد بالارض فيلقى عليه ثوب فيصاد
والمعنى ان النعام الح وقال الميداني في شرح الامثال قولهم
ان النعام الخ اي بانك تعد في سلك ما يجانبها اي معقول
اي موضع منزول وحاصله يشعر بان الباء في الصبي صلة
~~سنقل عانه شغل لا السبيين بمقال المتمسك وانه كما~~
قال الثاوحدث المصر فسبب ذلك الاشتغال لا سبب اخرى
هذا المحلوان من يحتي ضربته فانه ضربته لشيء معرضا عن زيد بسبب
الاشتغال بضمره بل هو بحمل الاشتباه فيه وانما احترز عنه لانه

حيث كونه زيد مرفوعا ليس من شرائط التنفيس اي بما نسبه بالتوازي
نحو مررت به فان جاوزت فما سبب لم يمررت بعد تقديمه بالباء
وما انتصب لها الا المجموع مررت مع الباء وما جرّ لانه متعدٍ
وحله بغير جاوزت الا انه بواسطة الباء فلا يرد ما قيل ان فيه
مساهلة لانه التنافه في المفردات مع غير الطلب لم تقل
مع الخبر يكون احترازا عن الطلب الذي لا يكون الرفع فيه مختارا
ولو قال لغالب الخبر احترازا عن الانشاء لا يكون الرفع مختار
سالما وغانما اما سالما فاسمية واما غانما فخبر بقيت الى صاحبه
اي قرينة ترجح خلاف الرفع اي عند عدم قرينة ترجح النصب
من قرائن وجوب النصب واختياره لانه قرينتي صحة الرفع
والنصب متساويان لان قرينة صحة الرفع تجرده عن العوامل
اللفظية كامر او صحة وقوع ما بعده من الجملة خبرا عنه ووجود
ما له صلاحية التفسير قرينة النصب فحين لم يرجح النصب فحينئذ
يرجح الرفع لسلامته عن الحذف اذ في النصب يلزم حذف
الفعل والاصل عدم الحذف وهذا يشكل فيما اذا كان النصب
مساويا للرفع فانه لو وجد فيه قرينة ترجح النصب مع انه
لا يختار فيه الرفع هذا وقد اعترض على الدليل بان الرفع في
زيد ضربته كما يوجب السلامة من الحذف يستلزم خلاف اصل
اخر [illegible] النصب وهو كون الخبر جملة اذ الاصل في
الخبر الافراد واجيب عنه بانه لا نسلم ان الاصل في الخبر
الافراد كما صرح بالرضي الاثنا وبل اي تناويل بحكم من احوال
المبتدا حتى يصح ربطه وجعله بيانا لحكم من احكام المبتدا

وذلك

وذلك لان النواصب مقدم مهم عندهم فرجح ذلك على ملاحظتهم
من الحروف لان الحذف وان كان خلاف الاصل فهو كثير
غير مكروه بخلاف المخالفة بين المحل والمعطوف فهكذا الحكم
في مررت برجل ضارب عمرا او فعل يقتلهما لعطفه على شابه
الفعل لان مشابهه بالفعل في حكم الفعل فلهذا الذي ذكره
اذ هي عاملة في المضارع يعني انها عاملة في الفعل المضارع
لفظا لا تقديرا حتى يقع بعدها اسم منصوب على شريطة التفسير
بخلاف ما ولا وان فانها غير عاملة فيقتضي بعدها الفعل
الناصب للاسم المنصوب على شريطة التفسير فيتعلق بها زيدا
ضربته الواضحة ولا تقال غير ان زيدا ضربته بعد الان ما ذكره
من عدم تقدير معمول صحيح في غير لا لما سيجيء في مبحث
الفعل ان لما يختص بين بقية الحروف والجازمة للمضارع
حذف الفعل لضعفها في العمل لان لم ولما الا لما يعمل ان
ان لنا بعضهما ان الشرط وحيث انهما تدخلان على الفعل المضارع
فتنقلانه الى معنى الماضي كما ان ان تدخل على الماضي فتنقله
الى معنى المستقبل فيكون كاسمه ولكن انما نقول المحل على ان
المشابهة لاكل المتقدمة في ان الجملة لحدها في تقدير المفرد
ولا شيء منها تعمل بمشابهة الفعل الذي هو الاصل في العمل
فلهذا ضعفت عملها واما قال حرف الاستفهام ان اذا انه
لو قال بعد الاستفهام لدخل فيه من ضربت مع انه يختار
فيه الرفع والنصب الاولى على تقدير ان يقول بعد الاستفهام
لم يدخل فيه ايضا لان اسم الاستفهام لا يقع بعد الاستفهام

بل معه اى مواضع وقوع الفعل فيها اكثر ووقوع الفعل شدا

واكثر مخبرا مخلوق لنا تعليل يعنى انه مخلوق لنا وان خلقتم

تفعل بغير قصدا سابق عند خوف لبس المفسر اى عند انه

تخاف من اللبس فى تقصده فهم كما فى لبس المفسر بالصفة بخلاف

النصب بخلاف ما اذا كان اللبس مقصودا لفهم العلماء المقصر

باجتهادهم فترفع درجاتهم فى لا يختار النصب هنا لان

هنا هو توحد على اعتبار العرف والفرق بين اللبس وخوفه

فان كان معتبرا عندهم فلا كلام عنه والا فيشكل فالاولى

ان يقال المراد عند اللبس وانه يخوف فى نفسه ينبغى ان

يحترز عنه كما هو مذهب المعتزلة فى الافعال الاختيارية

للعباد فانهم قالوا ان العبد خالق لافعاله الاختيارية دون

الاضطرارية واما باعتبار المبتداء فالضعوى اقرب فى هذا

جواب لاشكال الذى اورده فى الحواشى الهندية فانه

كان يظن فى بادى النظر بانه لا ينظر الى جميع القيود المذ

كورة فى الضابطة حتى يحقق النظر بان ينظر الى جميع القيود

المذكورة فيها حتى قبل الضابطة يظهر انه ليس من باب الاضمار

على شريطة التفسير كما اوضح اليه وقال بعض زيد فى قولك

ازيد ذهب به يخرج عن الحد المذكور بقوله مشتغل عنه بضميره

الضمير اذ المعنى مشتغل عن نصبه لنصبه محله اذ الفعل لا

يشتغل عن نصب اسم اى رفع زيد فى الم[...] المذكور

واجب بالابتداء لدخوله فى المبتداء كما ذكره [...]مى فى شرح

واعترض بانه يمكن هنا تقدير عامل فلا يتعين الابتداء

اى اذهب

اي اذهب زيد به فلهذا حمل بعض الشارحين الرفع على كلا
لاحتمالين قلنا المراد بالمناسب الخ لان الظاهر ان المراد من
قولك ضرب على اما اهانة المتكلم لزيد لا مطلقا الاهانة وكذا
من قولك زيد حسبته عليه ملابسة المتكلم لا مطلقا الملابسة
وكذا من قولك ان زيد ذهب اذ ذهب زيد لا اذ ذهب احد زيد
قال السيد الشريف في حواشي الرضي الفرق بين ان زيد ذهب
وبين زيد احسبته عليه مع ان كلا منهما مبنى للمفعول اقيم
مقام فاعله ذهب هو الجار والمجرور فهو يعمل في ضمير زيد
لا يعمل الا نصبا بخلاف حسبت فان القايم مقام فاعله ضمير المتكلم
واما الجار والمجرور اعني عليه فهو منصوب محلا والتحقيق ان
حسبت يستلزم ملابسة فاعلها المتكلم ومفعولها زيدا واما
ذهب فانه يقتضي ملابسة وان هو ما لم يعلم فاعلها فالاول
يستلزم هذا معلوما بنصب زيدا اذ اسقط عليه والثاني يستلزم
فعله مجهولا برفعه اذا اسقط عليه انما المقصر ان كلا هو
معمول لهم وذلك ان المقصر بيان احوالهم واحوال معمولاتهم
والحكم عليهم وعلى معمولاتهم كما تقتضيه سوق الاية لا بيان حال
كل شيء هو كاين ومكتوب في صحايف اعمالهم بانه معمول لهم
والظاهر ان قوله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما
داخل تحت هذه القاعدة لوجود جميع الشرايط المذكورة
فيها حاصل فيه بابي النظر لان ما بعد الفاء قد يعمل فيما قبلها
نحو زيدا فاضرب كذا في الرضي فهو ظاهر بالنسبة الى الكل لكسرى
الغير المعارض تناعته اعمالهم ما بعد الفاء فيما قبلها واعلم ان

ما بعد الفاء يعمل فيما قبلها اذا كانت زايدة كما في قوله تعالى اذا جاء
نصر الله الى قوله فسبح او وقعت في موقعها لغرض نحو وربك
فكبر وقوله فاما اليتيم فلا تقهر واما اذا لم تكن زايدة وكانت
واقعة موقعها فما بعدها لا يعمل فيما قبلها كما في قوله تعالى
الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما لئلا يلزم اتفاق
القراء على غير المختار اذ لا يجوز القراء على غير المختار
مستقلتان كل منهما منقطعة عن الاخرى لا تعلق لاحدهما بالاخرى
نظير زيد مضروب ما كرم لبيان حكم الموعود اي الحكم
الذي وعده بقوله فيما يتلى عليكم او للتعقيب فيكون اجلدوا بيانا
لما يتلى عليكم وان لم تكن الفاء بمعنى الشرط ولم تكن الآية حلقته
بل تكون زايدة التحذير اي موضع التحذير وهو في اللغة
تبعيد شيء عن شيء وتنفيره عنه وفي اصطلاح النحاة معمول
الى دفع ما قيل ان التحذير بمعنى المحذر منه باقامة المصدر
المفعول وذلك انه لا حاجة الى ذلك لان التحذير جعل في
الاصطلاح للمفعول على صيغة المجهول عطفا على تحذير يراد
لمعنى اعترض الرضي بان ذكر مصدر فهي عطفه على قوله معمول
بعد من حيث المعنى الا انه تقدم في الاول مضاف اي هو ذكر
معمول اذ ذكر المحذر منه وفيه ايضا نظر لانه مراده بالتحذير
هو المنصوب بعامل في بعض النسخ او ذكر بلفظ ما لم يسم فاعله
وليس بشيء لانه ههنا متصل من حيث المعنى فينبغي ان يليه
مثل المذكور فتقول نحو جاءني زيد او عمرو ولو كانت متصلة
جازت المخالفة بين ما بعدها وبين ما قبلها نحو انا مقيم او انتم

يعني بل

يعني بل انا امسي فيكون للاضراب عن الاول والاثبات للثاني
فلو قلنا ههنا اوذكر لكان اضرابا عن قوله مفعول تقديره اتق
ولا يستقيم انتهى فاشار الشارح الجواب عنه بانه قوله اوذكر
على صيغة المجهول على ما في بعض النسخ وان كلمة او فصالية
لا اضرابية وانه عطف على مقدر اوذكر المقدر والمعنى اي
التحذير منصوب مفعول بتقدير اتق حذف تحذيرا مما بعده
اوذكر لاجل التحذير مما قبله او مفعول ذكر مفعول محذوف منه
اي مفعول ذكر ذلك المفعول محذوف منه بكسر الهاء على انه من اقامة
المظهر مقام المضمر للتنبيه على ان ذلك المفعول محذوف منه لا محذوف
كما قيل في الهي عبدك العاصي اقيم عبدك مقام انا اظهارا
للخضوع والتذلل فاستقام الكلام واندفع الاشكال
لانه يقال اتقيت زيدا من الاسد وانما يقال اتقاه اي حذره
كذا في القاموس انه اتقيت جاء متعديا الى المفعول على نزع
الخافض وحاصله واما الحمل على تضمين معنى بعد فتطويل المسافة
فالاولى انه تضمين بعد ابتداء وهو ضربه بالعصا ما اضربه
بالعصا انا به قال عمر رضي الله عنه اياك وحذف الارنب فانما حذف
معنى تحذيرك لانه يقيله قبل كل لان المعنى على الابعاد عن
الطريق لا عن تبعيد لانه انما يقي وعن بعد عن الطريق لانه
سد الطريق مثل نفسك فان المعنى بعد نفسك عما يؤذيك
قيل وعلى هذا لا يكون نفسك محذرا منه فلا يكون بعض افراد
النوع الثاني الا ان يقال ان ابقاء الشخص هو نفسه والتحذير منه
ليس الا لابقاءها فصح ان المحذر منه في الحقيقة هو الصورة الشخص بتحذير

بالنظر الى الحال لكن على هذا لا ينبغي تقديره بعد كما هو تقتضي
كلام رح بل يجوز تقديره الى ايضا وان احذف العاطف فلم
يبالا نادرا كما قال ابو علي في قوله ولا على الذين اذا ما اتوك
لتحملهم قلت اي وقلت اي حدث يعني ان المراد الفعل اللغوي
لا الاصطلاحي اذ لا يفعل في نحو ضربت اليوم الا الضرب لا لفظ
ضرب الذي هو الاصطلاحي من حيث انه فعل مني فعل
مذكور اي يوجد ويلاحظ ان ذكر لهذه الحيثية فيوم الجمعة مثلا
في مثل شهدت يوم الجمعة فانه فعل فعل المشهود الا انه لم يكن
لهذه الحيثية اذ لم يقصد ذلك ولم يذكر لاجله بل بحيثية وقوع
الفعل عليه فيخرج عن التعريف لانه مفعول به لا مفعول فيه فلفظ
الذكر في قوله وان ذكر يوم الجمعة لايضاح المعنى لا سان انه متعلق
بالذكر المقدر ولا يخفى انه ليس متعلقا بالذكر المذكور في قوله
مذكور كما قيل ولا يخفى انه على اعتبار قيد الحيثية وان كان
لا بد منه لا خراج عن المحدود مثل شهدت يوم الجمعة الا انه يلزم
الا يستغنا عن قوله مذكور لانه يخرج قوله يوم الجمعة يوم طيب
بقيد الحيثية الا ان يكون لزيادته لخصوص معنى المفعول فيه
تحقق ما هيته بان يذكر جميع ذاتياته وما يعتبر في ماهيته
فانهم لا يطلقون المفعول فيه الا على المنصوب بتقدير في
فالحد عندهم هو المقدر يعني من زمان او مكان فعل فيه فعل
مذكور مهما كان الزمان او محدودا المبهم من الزمان
الذي لا حد له يحصره معرفة كان او نكرة كحين وزمان والمحدود
منه ما له نهاية تحصره سواء كان معرفة او نكرة كيوم وليلة وشهر

ويكون مفعولا فيه

وسنة

وسنة وظروف المكان ان كانت مبهما ذكر الضمير وان كان
المرجع جمعا لرعاية الخبر بناء على ان الضمير اذا دار بين المرجع
والخبر فالاولى رعاية الخبر كما في قوله المرفوعات هو ما اشتمل
فلا حاجة الى ما قيل ان الضمير راجع الى ظروف المكان بتاويل
بالمكان والمكان اسم جنس يقع على القليل والكثير وانه لم يرد
ان الضمير انه كان راجعا الى المكان فلا حاجة عن ضمير المبتدا
وانه لا حاجة الى ان يقال في جواب الاشكال ان الاضافة
او وضع الاسم الظاهر
لما كانت بيانية كانه راجع الى المبتدا وان الاظهر ان الضمير
راجع الى الظروف في المكان بتاويل ما القسم لانه قسم من الظروف
لان المبهم منها جزء مفهوم الفعل لان الزمان الذي
هو جزء مفهوم الفعل الذي جزء مفهوم الفعل الماضي جزء
مفهوم الزمان الماضي والحال والاستقبال والمبهم من الزمان كالوقت
والحين جزء منها ومن المبهم الجهات الست اختلف في تفسير
المبهم من المكان فقيل هو النكرة وليس بشيء فان نحو خلفك
واما ملك منتصب على الظرفية بلا خلاف مع انه ليس بنكرة
وقيل ما لا حد له كما قلنا في الزمان وهو الاولى لخروج
عنه المقادير الممسوحة كفرسخ وميل فلا خلاف في انتصابها
على الظرفية وقيل هو ما ثبت له اسمه بسبب امر غير داخل
في مسماه فالمكان الممسوح كالفرسخ داخل فيه فان المكان لم
يسم فرسخا بالنظر الى ذاته بل بسبب القياس المساحي الذي هو
امر خارج عن مسماه فالوقت ما كان له اسمه بسبب امر داخل في
مسماه والوقت ما كان له اسمه بسبب امر داخل في مسماه كالاعلام

المواضع فانها اعلام لها باعتبار معنى تلك الاماكن ويرد عليه
نحو جانب وما بمعناه وكذا في جوف البيت مما لا ينتصب على
الظرفية مع انه من المكان المبهم على التفسير المذكور وقال
الاكثرون من المتقدمين وهو الذي اختاره في هذا الكتاب
هو الجهات الست والوقت اما سواها مما حمل عليه نحو لدى
ولدى وبين ووسط الدار وان الموفى على الجهات الست فانتصب
انتصابها لمشابهتها للجهات الست وقال المصنف وكذا حمل
لفظ مكان على الجهات للابهام فانه قولك جلست مكان زيد
الابهام هنا في لفظ مكان بل للكثرة استعماله ظرف في مثله
تخفيفا قال الرضي وينبغي على قول هؤلاء الاكثرين ان يحمل
المقادير الممسوحة على الجهات الست لشبهها لها في الاشتمال
فان معنى اشياء الناسخ مثلا لا يختص موضعا دون موضع
بل يتحول انتقاله وانتهاؤه كتحول الخلق تلقانا واليمين شمالا
• ومما يؤيد ذلك ما ذكره ولك من التاكيد مبني على استعمال
• الغريب فان جاء استعمال العرب كما قالوا فلا كلام فيه والا فلا يصلح
للتاكيد قد ذكروا في اسم لا لان مصدر الدخول والنزول
من مصادر اللازم اغلب وانه ضد خرجت وهو لازم وانه
استعمل دخلته ونحوه مثل سكنت ونزلت مع في كثير
والمفصل فيه كما في المفعول به بنصب النصب بعد حذف
الشرط بحرف التخصيص نحو اين يوم الجمعة سرت فيه وفعلا
يوم الجمعة سرت فيه وبخيار نعيف اذا الشرطية وحرف النفي وحرف
الاستفهام وكذا في الامر والنهي وعند خوف لبس المفسر بالصفة

نحو اذا

نحو اذا يوم الجمعة سرت فيه وبالعطف على جملة فعلية نحو افطرت
يوم الجمعة وصمت فيه ويستوي الامران في مثل زيد سار يوم
الجمعة سرت فيه لاجله ويترجح الرفع بالابتداء عند عدم قرينة
خلافه او عند وجود اقوى منها كاذا المفاجاة نحو نهضت واذا
يوم الجمعة سار فيه لقصد تحصيله او بسبب وجوده الثالث
انه المفعول له فانه تسمى تدبر الفعل لاجله تحصيله ويكون
غرضا ومقصودا من الفعل يحصل منه ويترتب عليه وهو العلة
الغائية للفعل يكون علة بحسبه التعقل ومعلولا بحسب الخارج
نحو ضربته تاديبا فان الادب علة بحسب التعقل ومعلول بحسب
الخارج وتسمى تفعل الفعل لاجل وجوده ويكون حاصلا وموجودا
قبل الفعل وهو العلة المؤثرة بكونه علة في الخارج كقعدت عن
الحرب جبنا فان الجبن علة مؤثرة للقعود ووجوده قبله
فان قيل التاديب عين الضرب فكيف يحصل به قيل انه يحصل
به باعتبار ما يقصد وهو التاديب فالادب هو الاتصاف
بمكارم الاخلاق فانه اي المفعول له عند مصنف فمذهب
اي ما سمته النحاة مفعولا له هو المفعول المطلق من غير لفظ
الفعل ويكونه معناهما واحدا بالاتحاد اما بكونه المراد بالضرب
التاديب بالضرب لان الضرب بيان وتفصيل للتاديب كما
قرره الرضي اعني ادبته بالضرب تاديبا او بان يراد بالتاديب
ضرب تاديب على حذف المضاف فالمعنى ضربته ضرب تاديب
ورد قول الزجاج بان المفعول له حقيقة مستقلة يفهم منه
التعليل ويكون التعليل مقصودا منه فلا يدخل في حقيقة

اخرى لما يكون مقصودا منها التعليل اذ صحت تاويل او نوع
اخر لا يدخل في حقيقته ولما كان حجة الجمهور ظاهرا يكون ظا انهم
مع الزجاج ظاهر لا يكون فيه خفاء فكذلك زاد قيد الظهور
قال خلافا ظاهر وهذا النص خلاف اصطلاح القوم فانهم لا يسمون
المفعول له الا المنصوب الجامع للشرائط فالحق ضدهم هو المصدر
المنتصب باللام المعلل حدث شاركه في الفاعل والزمان ولما
كان تقدير اللام الى اخره يعني لما كان التقدير عما يقتضي مجموع
الحذف والابقاء في النية وكان الاصل ابقاءها في اللفظ كما في النية
لم يحتج في ابقائها في النية الى لان الاصل لا يحتاج الى نكتة وانما
يحتاج اليها العدول عن الاصل وهذا الشرط يوجب نكتة لانه
بهذا الشرط يشابه المفعول المطلق فيتعلق بالفعل بلا واسطة
تعلق المصدر فلهذا قال فانما يجوز حذفها ولم يكتف بان يحتاج
الضمير الى تقدير اللام لان التقدير بمجموع جزئيه لا يحتاج
الى شرط وقيل انما غير التقدير بالحذف للتنبيه على جريان
الاصطلاح باطل ان كل الملفوظي اذ لا مغايرة بينهما الا
بالاعتبار لان التاديب هو الغرض لقصد الادب لانه بهذه
الشرائط يشبه المصدر يعني كما ان المصدر فعل الفاعل الفعل
ومقارن لذلك الفعل في الوجود كذلك المفعول له فعل لفاعل الفعل
المعلل ومقارن له في الوجود واعطى غير نصبه اي ينصب
مع المانع عن اسناد الفعل اليه واقامته مقام الفاعل فانه
هذا مبني على مذهب الاخفش وهو انه يجيز اسناد الفعل
الى غير المتصرف من الظرف مع بقاء على النصب اجراها على
قوله
هو علم

فهو عليه في الاكثر وهو النصب او رفع تحو لنى لان المراد بنفى المقتضى
قوله ما لا يجوز ان يخلو عنه لكونه لازم النصب وتحو لنى قد فقد ان في
حد الا انه جعل ما هو محط الثانية قائما مقام الفاعل واعلم ان
الظاهر هو ان المفعول معه وكذا غيره من الفاعل سمى بهذه
الاسماء في الاصطلاح من غير اعتبار معانيها اللغوية كالفاعل
والمبتدا وغيرهما لان المراد بها معانيها اللغوية كما يفهم من ظاهر
كلام الشارح صريح لفظا اى لفظيا والمراد باللفظى الفعل
وما يشبهه نحو اسم الفاعل والمفعول والصفة المشبهة والمصدر
واسم التفضيل وبالمعنوى ما يستنبط منه معنى الفعل وهو على
نوعين احدهما ما يكون في اللفظ مشعر بمعنوى نحو ما لك وزيدا
لان الجار متعلق بالفعل او بما فيه معناه وما شانك لان قولك
شانك بمعنى فعلك وصنعك والثاني ما لا يكون في لفظه مشعر بعامل
قوى نحو ما انت وزيدا اعلم ان مذهب جمهور النحاة
ان العامل في المفعول معه الفعل او معناه متوسطا الواو وقال
قلت الزجاج هو منصوب باضمار فعل بعد الواو وكانك جاء البرد
للابس والطيالسة وقال عبد القاهر هو المنصوب بمعنى الواو و
قال الاخفش نصبه على الظرف وذلك ان الواو لما اقيمت مقام
الفعل مع المنصوب بالظرفية والواو في الاصل حرف فلا
يحتمل النصب بما بعدها بما رتبه كما اعطى ما بعد الا بمعنى غير
اعراب بمعنى غير وقال الكوفيون هو الخلاف فيكون العامل
معنويا كما قلنا في الظرف خبر المبتدا اى ما يدل على الحدث
بفعم الفعل واسم الفاعل اراد بالفعل ما هو اعم من الفعل

وشبهه بقرينة مقابلة المعنوي وباتفاق احكامهما المذكورة ههنا
بخلاف المعنوي اي ما يدل على الحدث فيكون من قبيل عموم
المجاز اي لم يجب العطف ولم يمتنع اشارة الى دفع ما اورد ههنا
ههنا وهو ان مثل ضربت زيدا وعمرا جاز فيه العطف مع انه
لم يجز فيه الوجهان اتفاقا وذلك انه اراد بالجواز عدم الوجوب
والامتناع لا المعنى الاعم بحيث يتناول الوجوب ايضا
فالوجهان العطف لانه الاصل والنصب على المفعول معه لانه
فيه تكثير الفائدة يعني النصب هنا عند المص وذهب جمهور
النحاة الى ان النصب مختار لا واجب وذلك مبني على ان العطف
على الضمير المرفوع المتصل بلا تاكيد بالمنفصل وبلا فصل بين
المعطوف والمعطوف عليه قبيح لا ممتنع حيث لا يحمل على
عمل العامل المعنوي لضعفه اي من حيث هو فاعل ومفعول
اي باعتبار قيام الفعل به ووقوع الفعل على مفعوله والتفت
الى نفس الذات كذا ذكره السيد في حواشي الوافية فهذا
في الفاعل والمفعول به الاصطلاحي لان الفاعل ما اسند اليه
على جهة قيامه به الفعل والمفعول هو ما وقع عليه فعل الفاعل
فلا يرد ما قيل ان الحال لا يدل على هيئة الفاعل والمفعول
النحوي بل يبين هيئة ما قام به الفعل او تعلق به وذلك لانه لا يخفى
ان الحال لا يقع الا عن الفاعل والمفعول به الاصطلاحي وهو
ما ذكرنا لا عن من يفعل الفعل او يقع عليه سواء وقع في التركيب
فاعلا او لا كالمبتدأ والخبر ونحوهما فبهذا التقرير يندفع ما قيل
نية الحلو دفعه الجمع فلا ينافي الجمع فيمتنع الحال عنهما

احدهما

لوا احدهما او التيسير ههنا ان الحال قد يكون عن الفاعل وحده كجاء زيد
٩٠ راكبا ومن المفعول به وحده نحو ضربت زيدا مفردا عن ثيابه
فاذا قلت لقيت زيدا راكبا فان هناك قرينة حالية او مقالية
صاحب الحال جاز ان يجعلها لما قامت له من الفاعل والمفعول
وان لم يكن وكان الحال عن الفاعل وجب تقديمه الى جنب
صاحبه لما زال اللبس نحو لقيت راكبا زيدا وان جاز حالا عن
الفاعل والمفعول معا فان كانا متفقين فالاولى الجمع بينهما
فانه اخصر نحو لقيت زيدا راكبين ولا يمنع من التفريق نحو
لقيت راكبا زيدا وان كانا مختلفين فان كان هناك قرينة
يعرف بها صاحب كل واحد منهما جاز وقوعهما كيف ما كان
نحو لقيت هندا مصعدا منحدرة فان لم يكن فالاولى جعل كل
جنب صاحبه نحو لقيت منحدرا هندا مصعدا ويجوز على ضعف
جعل حال المفعول بجنبه وتاخير حال الفاعل نحو لقيت زيدا
مصعدا منحدرا والمصعد زيد باي يكون فاعلية الفاعل
او مفعولية المفعول باعتبار لفظ الكلام اي ما يكون فاعلا
ومفعولا لفعل او ما يشبهه ملفوظا او منطوقا في الكلام لا باعتبار
امر مستنبط يفهم منه مفهوم الكلام كما سياتي المثال الذي نفهم
لفظ هذا مثال اللفظي الملفوظ حكما في هذا رد على ما ذكره
المصنف في الشرح ان هذا مثال للفاعل المعنوي ووجه بعضهم بان
كونه معنويا باعتبار انه غير ملفوظ ولا شك جواب سؤال
وهو ان يقال انه معنى ها وذا اسمين فانه كيف يقال انه ليس
منطوقا بها بل معنى خارج عنه وتقريب الجواب ان ما يقصد

المتكلم هو الاشارة والتنبيه مطلقا لا الاشارة والتنبيه المنسوبين
الى المتكلم بما يتصف المتكلم كما فى جميع الاخبارات والاشارة
فانه معنى زيد قائم اخبار المتكلم بانه قائم لا الاخبار مطلقا
فيكونان منطوقين لا مفهومين فالاولى ما قاله النحاة ان
المراد بمعنى الفعل ما يستنبط منه معنى الفعل ولا يكون من صفته
كالظرف والجار والمجرور وحرف التنبيه نحو ها انا زيد قائما
وحرف الاشارة نحو هذا زيد راكبا فخرج لا يتجه الرد على الاول
بتمثيل الفعل المعنوى بمثل فى الدار لانه اذا كان فى الدار عاملا
معنويا فلابد وان يكون فاعله فاعلا معنويا وهو من تركيبه
اى ماخوذ من تركيبه وصيغته بخلاف العامل المعنوى كهذا
فانه وان كان يعمل عمل فعله ولكنه ليس من تركيبه وصيغته
صحيح على مذهب النحاة وهو ان الفاعل هو نفس هذا لا
ما يفهم من ظاهر عبارة الشرح وهو ان معنى الفعل ما يفهم منه
وهو انبه واشير والتعريف زائد على الغرض فلوع ترك
وقع التعريف ضايعا لانه محكوم عليه فى المعنى بدليل انك
لو الغيت العامل بقى زيد راكبة نحو فيها خبرا ومخبرا عنه
قوله اى جعلته اسم حالا من كل امر وامّا الذى جعلته حالا فى المستقبل
فى حكمه فلا يكون مما نحن فيه فيه غالبا قيد للاشتراط كونه
صاحبها معرفة اى يشترط هذا الشرط وهو كونه صاحبها
معرفة فى الحال الذى يكون غالبا يوجد فى الكثير الموارد وهو
ما يكون ذو الحال منه غير امور المذكورة وليس قيد الكونه
صاحبها معرفة حتى يكون المعنى ان كونه صاحبها معرفة فى الغالب.

يشترط

يشترط في مطلق الحال فينافي الاشتراط لان الاشتراط يقتضي
عدم التحقق والغالبة تقتضي التحقق وكان للمراد بالارسال ٨١
البعث والتخلية بين المرسل وما يريد يعني ان الارسال
يجي بمعنى البعث والتخلية وكل منهما محتمل وفي هذا رد على
العلامة التفتازاني حيث عين الثاني بارادة الفهم والمنع كذا
نقل عنه وكذا قال العلامة التفتازاني وقال صاحب الفوائد
ولم يزدها من زيد لا بل يتعسنها وطردتها والاشفاق
الخوف النغص بالصاد المهملة والغين المعجمة والنون المفتوحة
مصدر نغص الرجل بالكسر نغصا اذا لم يتم مراده وكذلك
البعير اذا لم يتم شربه والدخال بكسر الدال المهملة وبالخاء
المعجمة والعطف ما حول الحوض او البير من مبارك الابل
جار شتر خوابانيدن كذا نقل عنه والمراد بالدخال ههنا مطلق
المداخلة على طريق الاطلاق المقيد وارادة المطلق والمعنى
على التشبيه اي على بعض الدخال لان الدخال خاص للابل
والمعنى ان حمار الوحش ارسل الأتن الى الماء مزدحمة
ولم يمنعها من الازدحام ولم يخف عليها من نغص الدخال
اي على انه لم يتم شرب بعضها للماء بالدخال او على انه لم يتم
شربها بمداخلة بعضها بعضا على ان يكون الدخال بمعنى المداخلة
كما قال بعضهم ووقف حمار الوحش على موضع عال ينظر اليها
خوفا من صايد يهجم عليها في الماء فعلته جهدك بفتح
الجيم وضمها للاجتهاد وقال الفراء هو بفتح الجيم المشقة وبضمها
الطاقة كذا نقل عنه وكذا قال الرضي متداول اي كل واحد

المعنى

منها وكذا ضمير نحوه كذا ولا حاجة الى هذا التاويل لان

والحال الواقع في هذه التراكيب تتاول بالنكرة وفيها احد وجهي

التاويل ولا نعلم تقدير انها مضاف لافعال محذوفة ليست هذه

الافعال انفسها في معنى النكرة بل الاحوال الحالة المحذوفة

انها معارف موضوعة موضع النكرات بمعنى انها في معنى

النكرات كذا قال فلا حاجة الى جعل اللام للعهد الذهني او زائدة

كما قيل ولم يكن الحال مشتركة بينها وبين معرفة احترز

به عن نحو جاءني رجل مع زيد راكبين فانه لم يجب هاهنا تقديمها

عليها كذا في الرضي فيما عدا مثل زيد قائما كعمرو قاعدا اي

مما كان العامل المعنوي واحدا بين اسمين لا على حدة بين

مختلفين يلزم ان يلي كل منهما اي من الحالين متعلقه فيتقدم احدهما

على العامل المعنوي ويتاخر اخر كالمثال المذكور فان العامل

في الحالين معنى التشبيه وهو يدل على حدثين حدث المشبه

وحدث المشبه به لان التشبيه نسبة تستدعي طرفين والقيام

يتعلق بحدث المشبه فيجب ان يليه وهو زيد والقعود يتعلق

بحدث المشبه به فيجب ان يليه وهو عمرو اي بخلاف

ما اذا كان العامل ظرفا او شبهه يعني يحتمل ان يراد بقوله

بخلاف الظرف العامل في الحال ويكون المعنى ولا يتقدم الحال

على العامل في الحال ويكون المعنى ولا يتقدم الحال على العامل

المعنوي اتفاقا بخلاف ما اذا كان العامل في الحال لفظيا

كان ظرفا فانه يتقدم عليه وان كان عبرة المعنوي في الضعف

عند الاخفش بشرط تقدم المبتدا خلافا لسيبويه ويحتمل ان

يراد به

يراد به نفس الظرف ولكون المعنى ان الحال لا تتقدم على العامل المعنوي
بخلاف الظرف فان الحال وان كان هنا سابلا لكون الحال في معنى
الظرف الا انه تتقدم على عامله المعنوي هذا اذا لم يكن الظرف
داخلا في العامل المعنوي واما اذا كان الظرف داخلا في العامل
المعنوي فلا يجوز ان يراد بالظرف عامل الحال اذ هو بصدد
بيان انه مخالف العامل المعنوي والظرف اذا كان داخلا في العامل
المعنوي لا يكون مخالفا له فتعين ان يراد به نفس الظرف اي
لا تتقدم الحال على العامل المعنوي بخلاف الظرف فانه تتقدم
على عامله المعنوي الذي هو الظرف قالوا ومن ذلك البر الكر
بستين اي الكر منه بستين فمنه حال والعامل فيه بستين اما اذا كان
العامل المعنوي غير ظرف فانه لا تتقدم الحال عليه اتفاقا وصاحب
ذلك ان برهانه كما في الرضي لانه تابع ومتفرع لكونه في حكم
الصفة ولعل الفرق خالف ابن كيسان الجمهور فجوز تقديم
الحال على صاحبها المجرور بالحرف دون الاضافة نا خاج
الى الفرق فيبين الفرق بينهما كما ذكره الشارح فلان ما ذكر
والفاء للمبالغة جوابا سوال تقريره السوال ان الحال في مذكور
والكافة مونث والحال يجب ان تكون مطابقا لذي الحال في تذكير
الجواب ان التاء فيه للمبالغة كالتي في علامة والمعنى وما ارسلناك
الا كافة اي مانعة عما لغا للناس عن الشرك والكبائر
والكل تكلف وتعسف وذلك ان المعنى انا ارسلناك الى جميع الناس
والتاويلات التي ذكرها مالا يطابق هذا المعنى ما نصم ان
كافة لا تخرج عن النصب على الحالية فلا يكون مصدرا ولا صفة

مصنفه حرف نفي وهذا رد على جمهور النحاة قال الرضي وهو
الحق لان الحال هي المبين للهيئة كما ذكر في حده وكل ما قام بهذه
الفائدة فقد حصل المطلوب من الحال فلا يتكلف تاويلها بالمشتق
وهذه الحيثية وان لم تكن بعينها الا بعد اضماره في اطيب
جواب سؤال وهو ان يقال ان حيثية كونه مفضلا انما تعتبر
بعد اضماره في اطيب فيجب ان يلي الذي في اطيب وتقرير
الجواب ظاهر والحال الانشائية لا يصح ان يحكم بها على
شي لان المحكوم به يجب ان يلاحظ من حيث انه حال من
احوال المحكوم عليه في نفس الامر ولا يصلح لذلك الا ما
هو مفهوم الخبرية دون الانشائية الا بتاويل لان الانشائية
من حيث هي انشائية لا خارج لها حتى تكون حالا من احوال
في نفس الامر لقوة الاسمية في الاستقلال لو كنت نبيا
وادم بين الماء والطين اي حاصل في اثناء الخلقة لما يفرغ
من تصويره فاجرى الروح فيه لعدم قوة استقلالها كالا
سمية فلا يحتاج الى قوة الربط فلا يكون الربط بالضمير وحده
ضعيفا مقارنة مثلا اذا قلت جاء زيد راكبا فيفهم منه
تقدم الركوب على المجيء فلا تقارن الحال عاملها فاذا
قلت قد ركب قرب الى زمان المجيء فيفهم مقارنة اياه كان
ابتداء الركوب كان متقدما الا انه قارنه الدوام تعريفه
حال المخاطب وهي الشروع في السفر ومهيئا للسفر
فانه يشعر بالمسافرة في الذهاب اي تحقق العلة مع
منها على نفي او اثبتها كذلك اي نفي وفي هذا نحو

الرضي حيث

[illegible]

الرضي حيث قال لا معنى لقولك تيقنت الاب وعرفته في حال
كونه عطوفا فانه الاد المعنى اعلم عطوفا فهو مفعول ثان لا
حال وذلك المعنى تيقنت ابوته واثبتها على نفسى حال في
كونه عطوفا بخلاف عنى تلك الحالة فانه لا يكون على اليقين
اولا بيان على وجه التيقن لعدم الدليل اي شرط وجوب حذف
عاملها دل عليه كونه هذا الكلام مذكورا وجوب عقيب حذف
العامل هذا على مذهب من قال ان الحال المؤكدة يجي لغير الفعلية
ايضا كما هو الظاهر على ما قال الرضي نحو ولا تعثوا في الارض
مفسدين ثم وليتم مدبرين وانا انزلناه قرآنا عربيا ونحو
ارسلناك للناس رسولا وجعل كونها مؤكدة لمضمون الجملة شرط
لوجوبه حذف العامل لا شرطا لوجود الحال المؤكدة فيهم
من جعلنا شرطا لوجودها وقيل ان الحال المؤكدة لا يجئ الا
بعد الاسمية فان قيل قوله رسولا انما يؤكد بعض اجزاء
الجملة وهو الارسال انا اريد به معناه اللغوي اما لو اريد
معناه الشرعي وهو ايصال بعثه الله تعالى الى الخلق بكتاب
او بشريعة فيؤكد مضمون الجملة وهو ارسال الله تعالى قلنا
على تقدير كونه المراد بالارسال ايضا معناه الشرعي فيؤكد ايضا
هذا التقدير مضمونه بعض اجزاء الجملة فليتأمل انه حال
مؤكدة من فاعل شهد فانه معترضا باستفاد من الله من كونه
قائما بالقسط اي العدل اي الثابت الراسخ في المعنى الموضوع
له من حيث انه موضوع له واي بحسب الوضع فذلك بانه وضع
المواضع لفظا يعني منهم صالح لكل نوع كما تعدد الوضع

والكلام انه يضع لفظا لمعنى ثم انفق من ذلك الواضع او من غيره
ان يضع ذلك اللفظ لمعنى اخر بين فيعرض ابهام عند المستعمل لاجل
الاشتراك العارض فمثل هذا الابهام غير مستفاد من اصل
الوضع وكذلك كالمعنى فان الواضع وضع لمعنى معين كالناصح
مثلا ثم وضع ذلك الواضع او واضع اخر لمعنى اخر فجاء الابهام
لاجل تعدد الوضع والاشتراك لا بحسب الوضع لان الواضع
انما وضع لمعنى كذا في الرضي فعلى هذا يكون عشرون غير
مبهما بحسب الوضع لانه موضوع لمعنى مبهم صالح لكل نوع
من الدراهم والدنانير وغيرهما فلا يرد الاشكال بان الوضع
له العدد والوزن والكيل ليس بمبهم وانما المبهم هو المعنى
المراد وليس بموضوع له لكن المطلق ينصرف الى الكامل اي
عرفا فان هذا اما موضوع لمعنى كلي لشرط الاستعمال
في كل واحد من جزئيات المعنى على ما هو مختار الرضي او لكل
جزئي منه على الوضع العام والموضوع له خاص على ما هو
مختار بعض المحققين فعلى الاول الابهام نشا من تعدد المستعمل
فيه وعلى الثاني من تعدد الموضوع له فانه في قوة قولنا
طاب شيء منسوب الى زيد من الشيئين ههنا عن نسبة اي
منسوب اليه مقدر في النسبة يعني به ما يقابل الجملة و نسبة
المضاف اي ذي اضافة اي المنسوب اليه المقدر فيها لان
المفرد ههنا مقابل النسبة لا الجملة نحو طاب زيد نفسا وزيد طيب
ابا وزيد طيب ابا اي ما يعرف به قدره ويسمى المقادير اما
مما هي مشهورة موضوعة ليعرف بها قدر لا نهاية واما قياسي
غير مشهورة

غير منهوتة ولا موضوعة للتقدير لقوله تعالى ملء الارض
ذهبا فان كان الاول فان كان يعرف به قدر الموزون فالوزن
كالمن وان كان يعرف به قدر الكيل فهو الكيل كالقفيز وان كان
يعرف به قدر الممسوح فهو المساحة كالطسوج وان كان يعرف
به قدر المعدود فهو العدد نحو عشرون هذه المقادير اذا
نصبت عنها التمييز اردت العقد ثلاثون قولك عندي عشرون
درهما او ذراع ثوبا ورطل زيتا المراد بعشرون هو الدرهم
لا مجرد العدد وبذراع المذروع وبرطل الموزون لا ما
يوزن به وكذا في غيرها كذا في الوضي وهذا معنى قوله والمراد
بالمقادير في هذه الصفة الخ وانما اقتصر اشارة الى دفع
ما قيل ان المص لم يذكر مثال الكيل والمساحة نحو قفيزان
برا ونحو ما في السماء قدر راحة سحابا وجه الدفع ان مقصوده
بيان ما يتم به المفرد من التنوين والنون والاضافة لا بيان اقسام
المقادير حتى يستوفي اقسامها ولهذا اكتفى باقسام الوزن
لان المضاف لا يضاف ثانية لئلا يلزم الفصل بين المضاف
والمضاف اليه وان حذف فسد المعنى لانه يصير المعنى في

وف
ما ذكر وقال النحاة مثلها زيتا بنسبة المثلية الى التمر وان كانت
يتم بها الاسم لكن تماميتها لا لكونها في اخر الاسم بل تناول
الاسم وهو ما يشابه احتراز بان يحمل حقيقة ما قبله الخ
كالماء فان حقيقة الماء والقطرة حكما لا بوله فالولد الكل الذي
هو الفة مجموع الافراد حقيقة وحقيقة كل واحد منها واحد
كالماء والزيت فلا حاجة الى التقييد بقوله ان كان افراد

والوصف الركبي المنقلب

واحده

لئلا يرد نحو ابو كما قيل فنوك قبله في تخصيص بعض الانواع
بالاستثناء نظير القايل صاحب الحواشي الهندية ولا يخفى بان
ارادته تخصيص الجنس الحاصل بالمخصوصات المتخصصة الانواع
بعيد ولعله اشار الى ذلك بقوله ويمكن وقد اجيب عنه ايضا
بان حكم ذلك يفهم بطريق الدلالة لانه لما جاز التثنية لجمع
بعض الانواع فلانه يجوز بعض الافراد اولى لان كل ما هو
جائز في الاعم جائز في الاخص لوجود الاعم في الاخص
وقد يقال هذا غير مسلم فان التقسيم الى الانواع جائز في
الجنس هي انه لا الجنس في النوع فانه انما يقسم الى الافراد
لا الى الانواع فالنظر الذي اورده صاحب الحواشي الهندية
ظاهر قوله اي يورد المميز على ما فوق الواحد فيشمل للتثنية
ايضا وقيل المراد الجمع اللغوي متناول التثنية ايضا
اي المعنى ان وجد المميز ابادانه يحتمل ان يرجع الضمير الى
التمييز ويكون المعنى ان وجد المميز الخ وانما ابداه هل لا
حمل مع انه ظاهر النظر لان الكلام في احكام المقدار مميزه
لا في احكام مطلق المميز الا انما كان لتوسيط هذه الاحكام
بين احكام المقدار واحكام غير المقدار وجه لان تمام الاسم
هو تقتضي تمييز الاحوال الاضافة لانه يشبه الفعل التام
بفاعله فينصب فلا يلائم ترتيب جواز الاضافة عليه وتعليقه
بخلاف الالتباس لتنوين المقدار ونونه التي للتثنية فانه ليس
فيه بنون عنه كما في ساير الاسماء المنونة التي اضيفت وهذا
اذا تحققت ما ذكرنا عليك ظهر لك ان ليس هذا المعنى

مناسبا

مع انه لا يجري

[illegible]

٦٥

مناسبا للسياق كما قيل بناء على ان هذا الكلام مسوق لبيان
التمييز انه اراد عشرين رمضان اي اراد اليوم العشرين
من رمضان فالاول على تقدير الاضافة الى التمييز والثاني
على تقدير الاضافة الى غير التمييز لان اليوم العشرين من
رمضان غير رمضان كما في عشريك مع الخفة اي بحذف التنوين
والنون لان الاصل في المبهمات المقادير لتوغلها في الابهام
فانه لا يختص بجنس دون جنس العشرين مثلا بخلاف غير
المقدار نحو خاتم حديد فانه وان كان مبهما باعتبار كونه من
جنس الحديد او الفضة لكن ليس ابهامه كابهام عشرين فهو
اولى بالنصب الذي هو نص على كونه تمييزا كان النط
سان يقول عن ذات مقدرة في نسبة في جملة اي في نسبتها حاصلة
في جملة لان الذات المقدرة ليس نفس النسبة فالذات المقدرة
في نسبة طاب الى زيد في نحو طاب زيد نفسا هو الشيء المنسوب اليه طاب
شيء زيد نفسا فالتمييز يرفع الابهام عن الشيء وهو ذات
مقدرة فاذا زال الابهام عن الذات المقدرة زال عن نسبة
لان ابهام النسبة وتعيينها انما هو بحسب ابهام المنسوب
وتعينه لا بحسبها في نفسها وهذا معنى قوله لكن لما كان
الابهام في طرف النسبة الخ فالنفس يعني المراد بالعين
موجود قائم بنفسه وبالوصف موجود قائم بغيره وبالاضافة
نسبة بين الشيء وغيره كالبنوة وفيه خمس كتب للعرب اقربه
معاشهم فلما كان ذلك معظما عندهم مرغوبا فيه استعملوه
في موضع الحمد اي تحمده دائما فتوا ابدا الله تعالى تعظيما

قوله

والمراد والوصف

او

نحو

لشانه وقصد التعجب منه لان الله تعالى منشي للعجايب يعني
لله دره ما اعجب فعله فان كان اسما الخ يعني ان التميز عن
النسبة ان كان اسما اي غير صفة يصح جعله لما انتصب عنه يعني
ان صح ان يكون بنفسه كابا او صفة بنفسه كابوة جاز ان يكون له
ولمتعلقه وعبارة ايضا كما في طاب زيد ابا فانه اي ترى به انه
نفسه لا ولا فان تريد ابوة ابيه وان لم يصح جعله لما انتصب
عنه اي لم يصح ان يكون بنفسه ولا صفة بنفسه فهو لمتعلقه لا
وكذا ذكره الرضي وغيره من الشارحين والحق انه الخفي ان
التميز ان كان اسما يصح جعله لما انتصب عنه اي يكون راجعا
اليه بان يكون صفته لم جاز ان يكون راجعا اليه والى متعلقه
الذي يرفع الابهام عن صفته او صفة متعلقه نحو طاب زيد ابا
وابوة فانه يحتمل انه يراد به ابوه بنفسه وابوة ابيه فيتعين
بحسب القراين وان لم يصح جعله لما انتصب عنه اي لم يكن
راجعا الى ما انتصب عنه بان لا يكون صفة له ولا يرفع الابهام
عنها فهو لمتعلقه راجع اليه يرفع الابهام عنه نحو طاب زيد
دارا قال السيد الشريف في حواشي الرضي الظاهر انك اذا قلت
كفى زيد كان هناك ابهام في ان الكافي من زيد اما اباه
رجوليته او علمه او شهادته فاذا قلت رجلا كان المقصود
رجوليته واذا قلت شهيدا كان المعنى كفى شهادته فعلى هذا
ينبغي ان يضاف ههنا شيء الى زيد فيقال كفى زيد هو رجليته
وما ذكره الشارح ههنا وما تقدم يدل على ان الابهام في ان
الذات الكافي الذي هو زيد اما ذا فبكونه الرد وفي ذات

موصوف

لعدم جاز ان يكون
ما صح ان يكون بنفسه
وعبارة عنه بمعنى
متعلقه ومعنى
والشيخ حالو في ذلك
وجعل كجواز كونه من التمييز
الى المتعلق لا الابهام
والامر في ذلك
من ...

موصوف بالرجولية وذات موصوف بالشهادة الى غير ذلك
متغيرة بذات مع صفة الشهادة والحق ما ذكرنا وكذا الحال في كان
زيد ابا اذا كان الاب عبارة عن زيد فان حاصل طاب زيد
ابوه التنصيص طاب معنى زيد هو ابوه وكذا معنى لله دره فارس
لله فروسيته وهي نحو يا لك امن قابليته وعلى هذا القياس نظاير
فتامل انتهى واعترض الرضى وقال ما كان ينبغي للمصنف هذا الا
طلاق فانه رجلا في زيد رجله ان يكون بيا لما انتصب عنه ولا
يجوز ان يكون لمتعلقه وكذا علما صح ان يكون صفة لما انتصب
عنه ولم يصح ان يكون صفة لمتعلقه وقيل الشارح بقوله لعله لم
يكن نصا في المنتصب عنه لئلا يندفع الاعتراض المذكور وقد يقال
لا يسلم كونه داخلا نصا في المنتصب عنه فيكون علما نصا مع
في حق المنع اذ لا فرق بينه وبين طاب زيد ابوه وقوله بما
انتصب عنه معناه ان نسبة الطيب الى زيد في مثل طاب زيد
ابا صارت سببا لانتصابه التمييز عنه نكلمة من بمعنى اللام اي
لاجله او المراد مما انتصب عنه ظاهر ولان التمييز في الحقيقة
عن النسبة فان صيغة المفرد لا يفيد ذلك المعنى اي بعض الانواع
وانما يفيد تعدد الافراد اي مع مطابقتها اياه او مع مطابقتهم
اياها يعني يحتمل ان يكون طبقه من اضافة المصدر الى المفعول
والفاعل متروك او من اضافة المصدر الى الفاعل والمفعول
متروك واحتملت الحال يعني ان التمييز عن النسبة ان كان
صفة كانت له وطبقة كما هو راى الاكثرين ويحتمل الحال كما راى
البعض لان الاكثرين على انه تمييز وبعضهم قالوا انه حال استعماله

المعنى على الحال نحو طاب زيد فارسا اي من حيث انه فارس او حال
كونه فارسا الا ان المص رجح الاول وقال في الشرح والصحيح انه
تمييز لان المعنى على مدحه مطلقا بالفروسية فاذا جعل حالا اختص
المدح وتقيد بحال الفروسية قال الرضي وانا لا ادري بينهما
فرقا لان معنى التمييز عنه وما احسن فروسيته فلا يعلم انه في غير
حال الفروسية لانها وهذا المعنى هو المستفاد من ما احسنه في
حال فروسيته قال السيد الشريف اعتبر المص ان القائل المتعجب هو
نفسه او المدح نفسه فكانه قال على سبيل الانشاء التعجب معجب
منها فارسا فان جعلته تمييزا كان المعنى التعجب من فروسيته
وان جعل حالا كان المعنى منه في حال فروسيته فيتقيد انشاء
التعجب بزمان الفروسية ولسن مقصرها الشارح اعني معنى
الحسن وجعله عاملا في التمييز والحال فصار ما ذكر المعنى
على الوجهين واحدا اعني وذلك ان المتعجب بان حسن الفروسية
وهو انما يكون في حال الفروسية والحاصل ان ههنا امور
ثلثة التعجب والمدح والحسن فاعتبر المص احد الاولين
وجعل عاملا وكان التمييز راجحا وبين الفرق بينهما فكانه
قال حسن فروسيته او الحسن الذي في حال فروسيته المتعجب
منه او المدح به ولا يتقدم التمييز على عامله اذا كان اسما تاما
بالاتفاق وكذا اذا كان افعل التفضيل او الصفة المشبهة
او المصادر او سائر معنى الفعل مما ليس من الاسماء المتصلة
به اما اذا كان فعلا صريحا اسم فاعل او مفعول فالاصح
ان لا يتقدم عليه وجوزه المازني والمبرد نظرا الى قوة العامل

اوغير الصريح

٦٧

فقوله من الفعل الصريح تعميم للفعل ليشمل اسم الفاعل والمفعول

شابهه صفة كما ذكرنا وهي كونه تاما كما ان الفعل نفاعل

الهمزة مثلي الاستفهام للانكار بمعنى لم تهجرها اراد بالحبيب

نفسه والمعنى لم تهجر سلمى فلم تترك حبيبها بالفراق وكان ضمير

الغيم على هذا الوجه وهو ان يكون ضمير كاد للحبيب و نفسا

تمييز عن نسبته كما هو الظاهر وذلك بان يكون تانيث ضمير تطيب

باعتبار انه راجع الى الحبيب بناء على نفسا تمييز عنه وعبارته

غير فلا تمسك به على هذا الوجه ايضا المستثنى لم يعرفه

لكونه مشتركا بين المتصل والمنقطع او لكونه حقيقة في المتصل

مجازا في المنقطع فلا يمكن الجمع بينهما في حد واحد لان مفهوميهما

ح حقيقتان مختلفتان نعم يمكن حدهما بحد واحد باعتبار

اللفظ كان يقال وما يطلق لفظ المستثنى في الاصطلاح لانه

مختلفي الماهية لا يمنع اشتراكهما في اللفظ بان يطلق على

كل منهما اللفظ المشترك وانما قال في الاصطلاح للاحتراز

عن المخصص نحو اقتلوا المشركين ولا تقتلوا لا اهل الذمة

ولما كان تقسيمه يتوقف على معرفته ومعرفته وكان تعريفه

بهذا الوجه غير محتاج الى التعريف وكما فيه في تقسيمه الى فرعين

وقسمه الى قسمين هنا على تقدير الاشتراك او المجاز واما على

تقدير التواطي فيمكن حده باعتبار المعنى المشترك بينهما

وهو ما دل على مخالفة ما لا على الصفة واخواتها وتمام تحقيقه

في شرح مختصر المصنف للاصولي او لم يكن نحو جاءني القوم

الا حمارا ليس من جنس القوم مختص بالانسان قال في

بحث المستثنى

الصحاح القوم الرجال دون النساء وربما دخل النساء فيه على
سبيل التبع لان قوم كل شيء ونساءه بما يستنبطن من تعريف
متممة اعني المذكور بعد الا واخواتها وذلك انه مذكور في تعريف
متممه فنعلم منه انه مشترك بينهما فعلم ان المستثنى مطلقا هو ذلك
المشترك هذا ويعلم ان المصطلح هو حقيقة المستثنى وقد صرح
المص في شرحه انه تعريف باعتبار اللفظ قيد به وانما قيده
لان المذكور بعدها يتبع ما قبلها في الاعراب نحو جاءني رجال
الا زيد ورأيت رجالا الا زيدا ومررت برجال الا زيد ف
اعترض الرضي بانه لا حاجة الى قوله غير الصفة لان الكلام
في نصب المستثنى وما كان بعد الا الصفة ليس بمستثنى فاشار
الشارح الى هذا القيد ليس للاحتراز وانما هو بيان للواقع
تقيد به ليعلم به هل غيره ذلك القيد وانما يلزم الاستدراك
لو كان للاحتراز لان ما بعد الا الصفة خارج بقوله منصوب
اي المستثنى ولا حاجة ههنا الى قيد اخر اشار به الى
دفع ما قيل انه لا بد من قيد اخر وهو ذكر المستثنى منه ليخرج
نحو قرأت الا يوم كذا فان يوم ههنا منصوب على الظرفية لا
على الاستثناء وذلك لان الكلام في نصب المستثنى مطلقا سواء
كان على الاستثناء او على الظرف او على المفعول لم كما في عدا
وخلا او على الخبرية كما في ليس ولا يكون اذ لم يستثن يعني انه
خبر مما ينسب اليه الفعل او معناه فهو شيء يتعلق باحدهما
معنى وقد جاء بعد تمام الكلام فشابه المفعول في كونه بعد مسند
ومسند اليه لامتناع تقديم البدل على المبدل منه يعني لو لم

يجب

يجب النصب لكونه تابعا للمستثنى منه على البدلية والعدول
لا يتقدم على المبدل منه لانه من التوابع فلا يبقى الا النصب
على الاستثناء اذ لا يتصور به الا بدل الغلط اما بدل الكل
والبعض فظاهر لعدم المجانسة واما بدل الاشتمال فلاشتراط
فيه ان يكون السامع منتظرا له عند ذكر المبدل منه ولا انتظار
هنا لان المستثنى هنا اخذ اجنبيا منقطع التعلق عما قبله والمنقطع
في بدل الاشتمال لا بد له ان يكون ضمير للمبدل منه احدهما
ما يكون قبله اسم فيصح حذفه ويصح وقوع المستثنى موقعه ذلك
بان لا يتغير المعنى بذلك نحو ما جاءني احد الا حمارا فانه يصح
ان يقال ما جاءني الا حمار اذ المجيء يتصور من الحمار وثانيهما
ما لا يصح حذفه ولا يصح وقوع المستثنى موقعه وذلك بان
يفسد المعنى به نحو جاءني احد الا حجرا ولا يتصور المجيء من
الحجر نحو ما زاد هذا المال الا ما نقص فانه لا يصح ان يقال
ما زاد الا ما نقص اذ لا يتصور ان يتصف النقصان بالزيادة
ونحو لا عاصم اليوم الا من رحم فانه لا يصح انه يقال احد الا
من رحمه الله اذ ليس المعنى عليه فالاستثناء منقطع اي لكن
رحمه الله يعصمه لا الجبل كما زعم ابن نوح عليه السلام حيث
قال ساوي الى جبل يعصمني من الماء فقال بعضهم لا عاصم اي
لا معصوم فالاستثناء متصل وقال السيرافي المراد لكن لحم
الراحم لا المرحوم فيكون الاستثناء ايضا متصلا وهي ام الباب
اي اصل باب الاستثناء لانها الموضوعة للاستثناء بخلاف
غيرها فانها في الاصل لمعان اخر ثم صدق بعضها الاستثناء

اختلاف

وفاعلها ضمير راجع اما الى مصدر الفعل وهذا مبني على
الاقوال فالقوم جعلوا الضمير راجعا الى البعض لانه لا يستقيم
تقدير الكل في جاءني القوم ليس زيدا لانه يصير التقدير ليس
كل القوم زيدا وفساده ظ تقديره وفي اخواته طرد الباب
واستشكل الرضي بان المعتبر في جاءني القوم خلا زيدا وعدا
زيدا الان زيدا لم يكن منهم اصلا ولا يلزم من مجاوزة البعض
القوم اياه وخلو بعضهم منه مجاوزة الكل وخلو الكل ثم قال
فالاولى ان تقول فيهما ضمير راجع الى مصدر الفعل المتقدم
اي جاء القوم خلا مجيئهم زيدا كقوله اعدلوا هو اقرب للتقوى
وقيل المراد البعض المطلق وكانه قال خلا كل بعض منهم
فيتأول بكونه زيد داخلا في الجائي وقيل الضمير الجائي المفهوم
من المجيء اي خلا الجائي زيدا وهما في محل النصب على
الحالية واما لم يجعل فيهما النصب على الظرفية كما في ما خلا
وما عدا لان ما في ما خلا وما عدا مصدرية فجعلهما في تاويل
المصدر ظاهر ويحتمل ان الظرف لتقدير الوقت بناء على
ان الحين كثيرا ما يحذف مع ما المصدرية او الحال فناب مثل
اسم الفاعل بخلافهما فانهما ظاهرتان في الحالية اي وقت
خلوهم اي خلو مجيئهم وانما لم تقدر او خلو بعضهم او خلو
مجيئهم الجائي كما قدره بعضهم ههنا لبعد البقاء عما سبق
وعن الاخفش انه اجاز الجر بهما كذا عن الجرمي ولعل
هذا النقل لم يثبت عند المص اولم يعتبره والظاهر انه لم
يعتد به لانه قطع في شرح المفصل بفعليتهما على سبيل الجزم

ونفي كونهما

ونفي كونهما جاريه وقال الرضي ولو نسب اي الجر على ان ما
زائده ولا ينصرف منهما يعني انه جميع هذه الافعال من خلا
الى لا يكون غير متصرفه اذا كانت واقعة في استثناء بان يجي
منها غيرها من الصيغ الاربعة واما اذا فارقت الاستثناء
رجعت الى ما كانت عليه قبل الاستثناء من التصرف ان كانت
قبل الاستثناء متصرفة اي حال كون المستثنى واقعا في
محل يكون متاخرا عن الا وانما اختار هذا التوجيه على توجيه
البدل وهو ان يكون فيما بعد الا بدلا من فيه كما اختاره جميع
الشارحين لان الحال اظهر في التقييد فنشعرها ان اختيار
البدل فيما بعد الا دون غيرها من ادوات الاستثناء لان
المستثنى يكون معمولا لعامل المبدل منه بخلاف موجبه البدل
فلانه ان ما بعد الا هو المقصود بالنسبة ولا يتوجه في البدل
في غير الا فلا يتجه في هذا التوجيه كما قيل لان حكمها قد
علم فيما سبق وهو وجوب النصب فعلم انها ليست بمحال
الابدال فالكتفي به للمتكلم يشترط على منها اللاحتراز عنهم
لان النصب على الاستثناء انما هو بسبب التشبيه بالمفعول في
كونه بعد مسند ومسند اليه بواسطة الا واعراب البدل ليس الا
بالة وبغير واسطة واكثر العوامل النحوية تعمل بغير واسطة
ولانه يدل على انه مقصود وعلى انه خرج الكلام اذا كان المستثنى
منه مرفوعا ولانه يدل على التطابق في الكلام في الاعراب
على حسب العوامل اعترض عليه بانه لو كان المراد عامل المستثنى
منه نشكل بنحو ما مررت الا بزيد فانه معرب بعامل نفسه دان

كان المراد عامل المستثنى فكل مستثنى معرب على حسب ما ملي اجيب
عنه باختيار الشق الاول ويقال الجار في نحو زيد عامل المستثنى
منه انتقل الى المستثنى بعد حذفه وهو معرب بمقابل المستثنى
منه لا بعامله ويشكل عليه بانه لو انتقل عامل المستثنى منه الى
المستثنى لنفي المعنى في نحو ما مررت الا بزيد شيء ويكون
المعنى عليه وليس كذلك ويمكن ان يقال المعنى ويعرب المستثنى
اعراب يقتضيه عامل المستثنى منه في المستثنى اعم من ان يكون
كشخصه او بنوعيه والحرف في بزيد فانه لم يكن مستثنى عامل
المستثنى منه لشخصه الا انه نوعه فتامل ليفيد فايدة صحيح
المراد بالفايدة وكذا باستقامة المعنى ما يقصده حق العرب في
خطابهم لا المطابقة للواقع كما قيل ولا شك ان العرب تقصد
دون ما هو مقصود وان النحوي يبحث عن احوال المركب
من حيث افادته ذلك كيف وقد صرح علماء المعاني والبيان
ان النحوي يبحث عن اصول المراد وصاحب المعاني عن الابد
من اصل المواد فلا يرد ما قيل لا يبحث النحوي عن استقامة
المعنى انما مطمحه بيان الكيفية التركيبية اذ لا يصح ان يضرب
كل احد للمتكلم الا زيد ولا يفيد فايدة ما في الجملة اذ يحصل بالن
الكاذب تصور عن اهل المتكلم الا زيدا ولا يفيد فايدة
الا التمساح فانه يتحرك فكه الاعلى عند المضغ الا بعد
تخصص المستثنى منه وكل احد من جماعة مخصوصين كالايام
والاسبوع والشهر كاقد فيكون المعنى زيد دائما على جميع
الصفات الاعلى صفة العلم وانما كان المعنى هكذا لان النو...

دخل

دخل على النفي خلافه الايجاب الدايم كذا في الرضي فيلزم
من ثبوت الاثبات دوامه فلا يستقيم لان من جملتها الصفات
ما يتناقض كالقيام والقعود والنوم واليقظة فلا يجتمعان
لا صفة العلم فانه ليس له قابلية واستعداد لها اصلا
ولا يخفى انه لو جعل المستثنى منه اعم يعني لو جعل المستثنى منه
شيئا اعم ويكون ما زيد شيئا اعم من ان يكون مجرد شيء ام امر
زايد عليه لا مجرد شيء كما كان عليه عند وجوده وخروجه
في هذا العالم قال بتقديره لكونه شيئا وما كان ادق والطف
لما فيه من الدقة واللطف في اعتبار عدم الاعتداد وهو كونه
رجلا شاحجا بخلاف ما اذا ضم اليه قوله لا يعبا به على ما في بعض
النسخ فان عدم الاعتداد به باعتبار انه ضم اليه امر زايد توجب
عدم اعتبار الاعتداد به وفي الصورتين الاخريين يعني انما تعرب
بالبدل على اللفظ في الصورتين الاخيرتين لانه لو ابدل
المستثنى لفظ المستثنى منه وقيل لا احد فيها الا عمرو وما زيد
شيئا الا شيئا بالنصب فلا جرم يكون ما ولا متعديين حقيقة
او حكما بعد لا يعمل له فيه ولا يتقدد عاملين بعضها حقيقة
انما كان البدل في حكم تكرير العامل او حكما اذا لم يكن تكرير
العامل فاكتفى بدخوله على المبدل منه واعتبر سرايته حكمه فانه
في قوة المنفي بعدها لانها عملتا للنفي وقد انتقض النفي
بالا فلا تعمل انه فلا تعتبران عاملين بعضها لا حقيقة ولا حكما
هذا تقرير الشرح وقد قرره انهم في الشرح وهو الاحسن المطابقة
للتقرير في الصورة الاولى بخلاف تقريرهم فانهم قرروا في

الصورة الاولى يكونه من مقلدا وجعلوا في الصورتين الاخيرتين
النقديس بمعنى الفرض يعني انها لا تفرضان عاملتين نعم لا نهما علتا
للنفي وقد انتقض النفي بالا فلا عمل لا لا في محل القريب فلم يعتبروا
ههنا وجه اخر ذكره المص في الشرح فقال وانهم فانه يودي
الى البطلان لان الا تقتضي اثبات ما بعدها وما ولا تقتضيان
نفيه فيصير مثبتا منفيا ثم اورد على هذا التعليل ليس
واجاب عنه وتقريره على ما قال انك اذا قلت ليس زيد
الا فقد صار ما بعدها مثبتا بالا منفيا بليس وهو محال
فنقول ان ليس له جهتان احدهما النفي والاخرى الفعلية
وعملها انما كان لاجل الفعلية لا لاجل النفي والحاصل
ههنا انما هي باعتبار الفعلية لا باعتبار النفي فتقدر باعتبار
الفعلية لا باعتبار النفي فوزانها وان كانت نقطة واحدة
زائدة قولك ما كانا زيد شيا الا شيئا يعبا به فليس بمعنى ما كان
وانت اذا نصبت شيئا بعد الا في مسئلة ما كان انما تقدير العامل
الذي هو كان من غير نفي فلذلك اذا قلت ليس بعد الا في
مسئلة ليس زيد شيا الا شيئا يعبا به انما يعتد بها مجردا عن معنى
النفي وانما وقع الاشكال من جهة كونها القطة فاحفظه فاندت
قولك فاعله مضمر في مرجع الضمير اشكال اذ لا يعلم الى
اى شئ يرجع الى المتعقل في الذهن كما في نعم رجلا زيد
ولهذا قال الشارح براه الله لان الله تعالى ثابت في ذهن
كل لا حد الا انهم لم يذكروا في غير باب نعم وضمير الشان
ومعناه تنزيه المستثنى وذلك اضافي اذا استعمل في

الاستثناء

الاستثناء وغيره فمعناه تبرئة الاسم الواقع بعده من سوء حكمه في غيره او في غيره او منه فلا تستثني به الا في هذا المعنى

قوله انه هو ح باعراب موضوعه كما هو حكم سائر الصفات بل سائر التوابع على التفصيل المذكور فيما سبق وهو وجوب النصب المستثنى في الموجب التام والمستثنى المقدم والمنقطع وجوازه مع اختيار البدل في غير الموجب التام والاعراب على حسب العوامل في الناقص نحو جاءني القوم غير زيد وما جاءني غيرك زيد الا احد وما جاءني القوم غير حمار بالنصب وما جاءني القوم غير زيد بالرفع على البدل و بالنصب على الاستثناء وما جاءني غير زيد وما رايت غير زيد وما مررت بغير زيد الاعراب على حسب العوامل

فكانه الخبر المستثنى انما قال كانه لانه لم يعرب بما بعد غير في الفصل السابق حقيقة وانما هو في صلاحية ان يكونه كذلك لكونه مستثنى فكانه اعرب وانتقل اعرابه الى غير بطريق العارية حملت على الا في الاستثناء كما حملت الا عليها في الصفة ومعنى حمل غير على الا في الاستثناء انه صار ما بعد غير مغايرا لما قبلها نفيا واثباتا ولا يعتبر مغايرة ذاتا وصفة كما كانت في الاصل ومعنى حمل الا عليها في الصفة انه صار ما بعد الا مغايرا لما قبلها ذاتا وصفة كما بعد غير ولا يعتبر مغايرة له نفيا واثباتا كما كانت في الاصل اي صفة بعد متعدد يعني ان المراد بالجمع ما يدل على الجمعية سواء كان جمعا كالرجال او لا كالقوم والرهط ليوافق حالها صفة حالها

اداة استثناء يعني انما اشترط هذا الشرط لاجل توافق حالها
والا فلا دخل له في العمل وتعلق الاستثناء   اذ لا بد في الاستثناء
من مستثنى منه متعدد بخلاف الصفة فانه لا يشترط فيه التعدد
بل التوافق فلا ينتقض بنحو قولنا جاءني رجل الا زيد بالرفع
فانه يصح الصفة ويتعذر الاستثناء مع كونه تابعا لمفرد
مطلق
لا يعرف باللام هنا بطريق التمثيل والاطلاق احترازا عن
الجموع المعرفة سواء كانت مضافة نحو جاءني اخوة زيد الا
عمرا او باشارة نحو جاءني هؤلاء الا زيدا او بما موصولة
نحو جاءني الذين لقيتهم الا زيد فان المستثنى في المستثنى
من الجماعة المعهودة ان كان داخلا فالاستثناء متصل والا
فمنقطع فلا يتعذر الاستثناء   ولكن لما كان نادرا لم يلتفت
المص في بيان القاعدة لان النادر في حكم المعدوم قال انتقض
القاعدة به لان التعدد يستلزم المغايرة يعني اذا كان شيء الها
لا اوله واحد يلزم التعدد فيلزم المغايرة لان الاثنين هما
اللذان كانا متغايرين في الحكمة مع انه ان الغرض اشتراكهما في
كل اخ مفارقه مثواه ومعارف حجره والعم والعم يعني الفقد
والمستعمل في القسم الشيخ وهو مبتدأ محذوف الخبر اي قسمي
والفرقدان كوكبان من بنات النعش الصغرى قريبان من القطب
يطلعان دائما في اكثر الآفاق الشمالية لا ان يطلع احدهما
ويغرب الآخر حتى يفارق احدهما الآخر   لانك اذا قلت
جاءني القوم سوى زيد فكانك قلت مكان زيد فكان سوى
بمعنى مكانه ثم استعمل سوى استعمال لفظ مكان لما قام مقامه

في افادة

فى افادته معنى البابه لقول انت لى مكانه عمى اى بدله ثم استعمل
معنى البدل فى الاستثناء لانك اذا قلت جاءنى القوم بدل زيد
افادت زيدا لم يأتك فجرد عنه معنى البالية انفم لمطلق الاستثناء
سوى كانه بمعنى مكانه ثم بدل بمعنى الاستثناء كذا فى الرضى ولم يكن
بين سوى العدوان عطف على قوله صرح فى البيت السابق فلما
صرح الشر فاسى وهو عريان وسوى فاعل والعدوان بضم العين
الظلم الصريح والعريان ودناهم اى جزيناهم من الدين وهو
الجزاء كما دانه دينا اى جازاه وهو جواب فلما صرح الشر
بمعنى انكشف وصرح كذا واظهر وفى بعض النسخ مكان صرح
اصبح وهى تامة وكذا امسى بمعنى دخل فى الصبح والمساء الشر
والمعنى لما ظهر الشر كل الظهور ولم يبق بيننا وبينهم سوى
الصبر على الظلم الصريح وتجاوزنا الاخذ بالانصاف الى
استعمال الظلم جزيناهم بمثل ما اسند قوله وسوقها
اى كان واخواتها فى قسم الفعل حيث يبنى كل منها ولكانها
والمراد بعدمه المسند لدخولها يعنى حاصله ان المراد انه
يكون الخبر مسندا الى الاسم بعد تقريره خبرا وجعله خبرا لكان
والاسناد الواقع بين يسلك خبراك الخبر نحو تقرب ابوه ليس بعد
تقريره خبرا وجعله خبرا لكان بل كان قبله فلا يصدق على
نحو يضرب انه مسند الى الاسم فى حين تقريره خبرا وجعله
خبرا لكان اذ لا يوجد تقريره خبرا سابق على الاسناد
الى الاسم اذ هما يحصلان معا حين التكلم بالتركيب اللهم
الا ان يقال المراد ان لا يكون الاسناد الى الاسم قبل تقريره